

# الملكية المغربية

# جريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم - ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم - يرسل الجدول السنوي مجاني الى المشتركين

الاشتراك	الخارج	الاشتراك
لسنة	لسنة	لسنة
60 درهما	35 درهما	35 درهما
المغرب	غير الطريق البري او الجوية	غير الطريق البري او الجوية
	الخاص	الخاص
	تصادر الى التعريف المشار اليها	تصادر الى التعريف المشار اليها
	قباله صوات الارسال المحددة في	قباله صوات الارسال المحددة في
	الشريع البريدي المعمول به ، فيما	الشريع البريدي المعمول به ، فيما
	يخص توجيه البريد الى الخارج	يخص توجيه البريد الى الخارج

ان جميع الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية  
ان جميع الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية . ويجب ان تصل التصويم يوم الخميس على ابعد تقدير كي ينال شرعا في عد يوم الاربعاء من الاسبوع الاول .  
يتضمن صدورها بجريدة الرسمية .

## تصويم خاص

- اقليم الرشيدية . - نزع ملكية قطع ارضية .  
مرسوم رقم 2.77.753 بتاريخ 20 شوال 1397 (٤ أكتوبر ١٩٧٧) بالاعلان أنه من الصالحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل :  
القناة الرئيسية لضفة اليمني رقم ٤ فيما بين النقطتين الكيلومترتين ٥ + ٠٠٠.٠٠ و ٣ + ٠٢٨.٢٠ لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية ، ملحقة أوفوس ) ،  
اقليم طنجة . - نزع ملكية قطعة ارضية .  
مرسوم رقم 2.78.168 بتاريخ ١٤ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٢٢ أبريل ١٩٧٨)  
بالاعلان أنه من المنفعة العامة احداث مدرسة اقلامية للمعلمين بطنجة .  
وبنزع ملكية القطعة الارضية الازمة لهذا الغرض .....  
تعيين أمراء مساعدين بالدفع .  
قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم ٣٣٩.٧٨ بتاريخ ١٩ محرم ١٣٩٨ (٣٠ ديسمبر ١٩٧٧) بتعيين أمراء مساعدين بالدفع ونائبيه .....  
قرار لوزير الارصاد والشئون الاسلامية رقم ٣٧٥.٧٨ بتاريخ ٢٩ محرم ١٣٩٨ (٩ يناير ١٩٧٨) بتعيين أمراء مساعدين بالدفع ونوابهم .....  
قرار لوزير النقل رقم ٢٣٩.٧٨ بتاريخ ٢١ صفر ١٣٩٨ (٣١ يناير ١٩٧٨)  
بتنحيم القرار رقم ١٣٧٣.٧٧ الصادر في ١٣ ذي الحجة ١٣٩٧ (٢٥ نوفمبر ١٩٧٧) بتعيين أمراء مساعدين بالدفع ونوابهم .....  
قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم ٢٦٣.٧٨ بتاريخ ٢٩ ربى الاول ١٣٩٨ (٩ مارس ١٩٧٨) بتعيين أمراء مساعدين بالدفع ونوابهم .....  
قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم ٣٦١.٧٨ بتاريخ ٧ ربى الثاني ١٣٩٨ (١٧ مارس ١٩٧٨) بتعيين أمراء مساعدين بالدفع ونائبيه .....  
.....

## صحيفة

## فهرست

## تصويم عام

- اتفاق متعلق بامتيازات ومحاصنات الوكالة الدولية للطاقة الذرية .  
ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٢٩ بتاريخ ٥ شوال ١٣٩٧ (١٩ سبتمبر ١٩٧٧)  
بنشر الاتفاق المتعلق بامتيازات ومحاصنات الوكالة الدولية  
للطاقة الذرية .....  
تعيين مستشارين لصاحب الجلالة .  
ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٢٩ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة .....  
ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٣٠ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة .....  
ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٣١ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة .....  
ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٣٢ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة .....  
مراقبة السير والجولان .  
قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم ٤١٤.٧٨ صادر في ٤ جمادى الاول ١٣٩٨ (٢٤ أبريل ١٩٧٨) بشأن تحديد سرعة  
السيارات في الطريق الرئيسية رقم ٣٤ الداهية من مراكش  
إلى ورزازات بين النقطتين الكيلومترتين ٤٠٠ + ٤٢ و ٥٠٠ + ٤٠ .....  
قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم ٤١٣.٧٨ صادر بتاريخ  
٧ جمادى الاول ١٣٩٨ (١٥ أبريل ١٩٧٨) بمنع السير منها مؤقتا  
واستثنائيا بمحاسبة سائق السيارات المدعى « المطاف الوطني  
الثالث لابن سليمان » الذي سينظم بتاريخ ٢٦ أبريل ١٩٧٨ .....  
.....

	<b>وزارة المالية.</b>
١٤٣٥	قرار لوزير المالية رقم ١٦٨.٧٨ بتاريخ ٢ جمادى الاول ١٣٩٨ (١٠ ابريل ١٩٧٨) بتحديد مقدار الفائدة المضافة الى رأس المال من واجب اخراج الماجور ومساهمة رب العمل القارة في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد ، النظام العام .....
	<b>وزارة التربية الوطنية وتكوين الأطر.</b>
١٤٣٥	قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم ٤٦٤.٧٨ بتاريخ ٢٠ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٢٨ ابريل ١٩٧٨) باجراء مبارأة .....لتعيين مساعدين .....
	<b>وزارة التجارة والصناعة.</b>
١٤٣٥	قرار لوزير التجارة والصناعة رقم ٤٢٤.٧٨ بتاريخ ١٥ ربى الثاني ١٣٩٨ (٢٩ مارس ١٩٧٨) باجراء مبارأة لولوج سلك مهندسي الدولة ..

## حركات الموظفين وتدابير التسيير

١٤٣٦	التسميات والترقيات .....
١٤٣٦	نتائج المباريات والامتحانات .....

## اعلانات وبلاغات

١٤٣٨	اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية إقامة قناتين لجبل الماء وشبكيتين لتزويد الماء الصالح للشرب إلى الحى الصناعى وحى العالية بالحمدية اطلاقاً من الصهريج الحالى من سعة ٣.٥٠٠ متر مكعب وتنتزع بوجبة ملكية القطع الأرضية الازمة لهذا الغرض .....
١٤٣٨	اعلان يأخذ ونشر مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العمومية توسيع ثانوية الماليقى ، الكائنة بالرباط (حي القبيبات) وبنزع ملكية القطعة الأرضية الازمة لهذا الغرض .....
١٤٣٩	وزارة العدل - اعلانات قضائية .....
١٤٣٩	وزارة التجهيز والانعاش الوطنى - مديرية الطرق - مقاطعة أكادير - اعلان عن طلب عروض .....
١٤٤٠	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى - اعلانات عن عروض أثمان .....
١٤٤٢	وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر - اعلانات .....
١٤٤٦	وزارة السياحة - المكتب الوطني المغربي للسياحة - مصلحة الانبعاثات الدعائية والنشر - اعلان عن عروض أثمان .....
١٤٤٦	الامانة العامة للحكومة - اعلان عن طلب عروض .....
١٤٤٦	مجلس النواب - اعلان عن عرض أثمان .....
١٤٤٦	مدينة فاس - اعلان عن عرض أثمان .....
١٤٤٦	المجلس الحضري بالدارالبيضاء - اعلان عن عرض أثمان .....

## الاملاك العقارية

### أ - مطالبات التحفظ

١٤٤٧	محافظة أكادير .....
١٤٤٩	محافظة بنى ملال .....
١٤٥٠	محافظة الدارالبيضاء - الشرقية .....
١٤٥٠	محافظة الدارالبيضاء - الغربية .....

قرار للامين العام للحكومة رقم ٢٦٤.٧٨ بتاريخ ٨ ربى الثاني ١٣٩٨ (١٨ مارس ١٩٧٨) بتعيين آخر مساعد بالدفع ونائبة .....

**إقليم تطوان.** - تأسيس شركتين تعاونيتين.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلفت

بالداخلية ووزير المالية رقم ٢٣٦.٧٨ بتاريخ ٨ ربى الاول ١٣٩٨ (١٦ يبريل ١٩٧٨) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعورة

« جماعة تاسيسات »، بإقليم تطوان .....

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلفت

بالداخلية ووزير المالية رقم ٢٦٧.٧٨ بتاريخ ٨ ربى الاول ١٣٩٨ (١٦ يبريل ١٩٧٨) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعورة

« الحسنة » بإقليم تطوان .....

### وخصص المعادن.

مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٥.٧٨ صادر في

١٢ شوال ١٣٩٨ (٢٦ سפטمبر ١٩٧٧) بسحب رخص في البحث .....

مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤١.٧٨ صادر في

في ٢ محرم ١٣٩٨ (١٣ دجنبر ١٩٧٧) برفض طلبين لتحويل رخصتين

في البحث الى رخصتين في الاستقلال .....

مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٢.٧٨ صادر في

٢ محرم ١٣٩٨ (١٣ دجنبر ١٩٧٧) بالغاء رخصة في البحث .....

مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٣.٧٨ صادر في

٢ محرم ١٣٩٨ (١٣ دجنبر ١٩٧٧) برفض طلب تجديد رخصة

في البحث وبالفاء هذه الرخصة .....

مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٤.٧٨ صادر في

٢ محرم ١٣٩٨ (١٣ دجنبر ١٩٧٧) برفض طلب تجديد رخصة

في البحث وبالفاء هذه الرخصة .....

قائمة رخص البحث المجددة خلال أشهر سبتمبر وديسمبر ١٩٧٧ ..

قائمة رخص الاستقلال المجددة خلال شهرى سبتمبر وديسمبر ١٩٧٧ ..

قائمة طلبات رخص البحث المرفوعة خلال شهر سبتمبر ١٩٧٧ ..

استدراك بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٩٨ بتاريخ ٣ محرم (١٤ دجنبر ١٩٧٧) ..

### التفويض في الاعباء.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد ٣٤١٢ بتاريخ ٥ ربى الثاني ١٣٩٨ (١٥ مارس ١٩٧٨) ..

## نظام موظفي الادارات العمومية

### نصوص خاصة

#### وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية.

قرار لوزير الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية رقم ٤٣٣.٧٨ بتاريخ ٢٩ ربى الاول ١٣٩٨ (٩ مارس ١٩٧٨) باحداث وتأليف اللجان

الادارية المتساوية الاعباء المختصة اذ موظفي الأسلوك التابعة

لمصلحة الادارية والمالية بالباطل الملكي .....

#### وزارة التقويم.

قرار لوزير العدل رقم ٤٢٧.٧٨ بتاريخ ٢٧ ربى الثاني ١٣٩٨ (٦ ابريل ١٩٧٨) باجراء مبارأة لولوج سلك كتاب بالضبط .....

قرار لوزير العدل رقم ٤٢٥.٧٨ بتاريخ ٢٧ ربى الثاني ١٣٩٨ (٦ ابريل ١٩٧٨) باجراء مبارأة لولوج سلك أعيان المحاكم .....

قرار لوزير العدل رقم ٤٢٦.٧٨ بتاريخ ٢٧ ربى الثاني ١٣٩٨ (٦ ابريل ١٩٧٨) باجراء مبارأة لولوج سلك أعيان الكتب .....

وحيث أن اتفاقاً يضبط العلاقات بين الوكالة ومنظمة الأمم المتحدة قد صودق عليه طبقاً للفصل ٦ من القانون الأساسي :  
وحيث أن الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة الراغبة في أن توحد قدر الامكان الامتيازات والمحاصنات التي تتمتع بها منظمة الأمم المتحدة ومختلف المؤسسات التي أبرمت اتفاقاً مع المنظمة المذكورة قد صادقت على الاتفاقية المتعلقة بامتيازات ومحاصنات الهيئات المختصة ، وحيث أن عدة دول أعضاء في منظمة الأمم المتحدة انخرطت في الاتفاقية المذكورة ،

قرر مجلس الولاة ما يلي :

- ١ - المصادقة دون الزام الحكومات الممثلة في المجلس على النص الآتي الذي يتضمن بصفة عامة مقتضيات الاتفاقية المتعلقة بامتيازات ومحاصنات الهيئات المختصة :
- ٢ - دعوة الدول الأعضاء في الوكالة إلى دراسة هذا الاتفاق وإلى قبوله إذا رأته ملائماً.

### الفصل ١

#### التعريف

#### الفرع الأول

يراد في هذا الاتفاق :

- I - بعبارة « الوكالة » الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛
- II - بعبارة « الممتلكات والأموال » لأجل تطبيق الفصل ٣ الممتلكات والأموال التي تتولى الوكالة حراستها أو تسييرها في نطاق مزاولة اختصاصاتها القانونية ؛
- III - بعبارة « ممثلي الأعضاء » لأجل تطبيق الفصلين ٥ و ٨ جميع الولاة الممثلين والنواب والمستشارين والخبراء التقنيين وكتاب الوفود ؛
- IV - بعبارة « الاجتماعات التي تدعو إليها الوكالة » لأجل تطبيق الفروع ١٢ و ١٣ و ١٤ و ٢٧ :

  - I - اجتماعات المؤتمر العام ومجلسه للولاة ؛
  - 2 - اجتماعات كل مؤتمر دولي أو منظارات أو أيام أو مجموعات دراسات تدعو إليها الوكالة ؛
  - 3 - اجتماعات كل لجنة تابعة لأحدى الهيئات السابقة.

- V - بعبارة « موظفي الوكالة » لأجل تطبيق الفصلين ٦ و ٩ ، المدير العام وجميع موظفي الوكالة باستثناء المعينين منهم في غير المكان والمتقاضين أجورهم حسب الساعة.

### الفصل ٢

#### الشخصية القانونية

#### الفرع الثاني

- توفر الوكالة على الشخصية القانونية وتؤهل للقيام بما يلي :
- أ) إبرام العقود ؛
  - ب) اشتراء العقارات والمنقولات والتصرف فيها ؛
  - ج) إقامة الدعاوى لدى المحاكم.

١٤٥١	محافظة الجديدة .....
١٤٥٥	محافظة فاس .....
١٤٥٧	محافظة خريبكة .....
١٤٥٧	محافظة البيضاء .....
١٤٥٨	محافظة مكناس .....
١٤٥٩	محافظة الناظور .....
١٤٦٢	محافظة وجدة .....
١٤٦٣	محافظة الرباط .....

### نصوص عامة

ظهير شريف رقم ١.٧٧.١٧٨ بتاريخ ٥ شوال ١٣٩٧ (١٩ سبتمبر ١٩٧٧)  
بنشر الاتفاق المتعلق بامتيازات ومحاصنات الوكالة الدولية  
لطاقة الذرية.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)  
يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :  
بناء على الاتفاق المتعلق بامتيازات ومحاصنات الوكالة الدولية  
لطاقة الذرية ؛  
ونظراً لزيادة وثائق الانحراف ،  
أصدرنا أمراًينا الشريف بما يأتى :

#### الفصل الأول

ينشر بالجريدة الرسمية الاتفاق المضاف إلى ظهيرنا الشريف  
هذا المتعلق بامتيازات ومحاصنات الوكالة الدولية لطاقة الذرية.

#### الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية .  
وحرر بالرباط في ٥ شوال ١٣٩٧ (١٩ سبتمبر ١٩٧٧).

وقدم بالعلف :  
الوزير الأول ،  
الأمضاء : أحمد عصمان.

\* \*

### اتفاق بشأن الامتيازات والمحاصنات المخولة للوكالة الدولية لطاقة الذرية

حيث أن الفقرة ج من الفصل ٥ من القانون الأساسي للوكالة الدولية لطاقة الذرية تنص على أن الأهمية القانونية والامتيازات والمحاصنات المشار إليها في الفصل المذكور يجب تحديدها في اتفاق أو اتفاقات مستقلة تبرم بين الوكالة النائب عنها المدير العام طبقاً لتعليمات مجلس الولاة وبين أعضاء هذه الوكالة ؛

المشتركة في هذا الاتفاق تتخذ كلما امكن ذلك الاجرآت الادارية الملائمة للتخفيف من الاداءات والضرائب المذكورة وارجاع مبالغها عندما تقوم الوكالة لاجل أغراضها الرسمية باشتراطات هامة يشتمل ثمنها على ادآت وضرائب من هذا النوع.

#### الفصل ٤

##### تسهيل الاتصالات

###### الفرع العاشر

تتمتع الوكالة - فيما يخص اتصالاتها الرسمية بتراب كل دولة مشتركة في هذا الاتفاق وبقدر ما يتلاءم ذلك مع الاتفاقيات والاتفاقات والاتفاق الدولي المشتركة فيها هذه الدولة - بمعاملة لا تقل فائدة عن المعاملة التي تخصصها حكومة هذه الدولة بأية حكومة أخرى بما في ذلك بعثتها الدبلوماسية فيما يخص الاسبقيات والتعاريف والاداءات عن البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية وفيما يخص تعاريف الصحافة عن الانباء في الصحف والاذاعة.

###### الفرع الحادي عشر

لا يمكن أن تجري الرقابة على المراسلة الرسمية للوكلة واتصالاتها الرسمية الأخرى.

وتتحول الوكالة الحق في استعمال رموز وفى ارسال وتلقى مراسلتها واتصالاتها الرسمية الأخرى عن طريق البريد أو عن طريق حقائب مخصوصة تتمتع بنفس الامتيازات والمحاصنات التي يتمتع بها البريد والحقائب الدبلوماسية.

ولا يمكن بأى وجه من الوجوه تاویل هذا الفرع باعتباره مانعا من اتخاذ اجرآت أمن ملائمة تحدد باتفاق مشترك بين الدولة المشتركة في هذا الاتفاق والوكالة.

#### الفصل ٥

##### ممثلو الاعضاء

###### الفرع الثاني عشر

ان ممثل الاعضاء في الاجتماعات التي تدعو إليها الوكالة يتمتعون بالامتيازات والمحاصنات الآتية خلال مزاولة مهامهم وخلال اسفارهم من مكان الاجتماع أو إليه :

أ) الحصانة من القاء القبض أو الاعتقال ومن حجز امتعتهم الشخصية والمحاصنات القضائية فيما يتعلق بالاعمال التي ينجزونها في دائرة أهلية الرسمية (بما في ذلك الاقوال والكتابات) ؛

ب) عدم انتهاك سرية جميع الوراق والوثائق ؛

ج) حق استعمال الرموز وتلقى الوثائق أو المراسلة عن طريق البريد أو عن طريق الحقائب المكتوبة ؛

د) الاعفاء بالنسبة إليهم وبالنسبة إلى ازواجهم من جميع التدابير التقليدية المتعلقة بالهجرة ومن جميع اجرآت تسجيل الاجانب ومن جميع واجبات الخدمة الوطنية بالبلدان التي يزورونها ويمررون عبرها خلال مزاولة مهامهم ؛

#### الفصل ٣

##### الممتلكات والأموال

###### الفرع الثالث

ان الوكالة وممتلكاتها وأموالها اينما كانت وكيفما كان حائزها تتمتع بالحصانة القضائية ما عدا اذا تخلت عنها صراحة في حالة خاصة مع العلم أن التخل لا يمكن أن يمتد إلى تدابير التنفيذ.

###### الفرع الرابع

لا تنتهك حرمة مكاتب الوكالة ، وتعفى ممتلكاتها وأموالها اينما كانت وكيفما كان حائزها من كل تفتيش أو تسخير أو مصادرة أو نزع ملكية ومن كل اكراه تنفيذى أو ادارى أو قضائى أو تشريعى.

###### الفرع الخامس

ان محفوظات الوكالة وبصفة عامة جميع الوثائق الجارية على ملكها أو الموجدة في حوزتها لا تنتهك حرمتها اينما كانت.

###### الفرع السادس

يجوز للوكالة دون أن تفرض عليها مراقبة أو نظام أو تقنين مالى :  
أ) ان تملك اموالا أو ذهبها أو عملات كيما كان نوعها وأن توفر على حسابات من اية عملية كانت ؛

ب) أن تنقل بكل حرية أموالها أو ذهبها أو عملاتها من بلد الى آخر أو داخل بلد ما وأن تحول جميع العملات المتوفرة لديها إلى اية عملية أخرى .

###### الفرع السابع

تراعى الوكالة فى ممارسة الحقوق المخولة ايها عملا بالفرع السادس جميع أعمال التمثيل التى تعهد اليها بها حكومة كل دولة مشتركة في هذا الاتفاق اذا كانت ترى نفسها قادرة على القيام بذلك دون اضرار بمصالحها الخاصة.

###### الفرع الثامن

تعفى الوكالة وأموالها ومداخلتها وممتلكاتها الأخرى :

أ) من كل ضريبة مباشرة مع العلم أن الوكالة لا تطلب الاعفاء من ضرائب لا تكون زائدة عن مجرد الاجسor عن الخدمات ذات المصلحة العمومية ؛

ب) من كل أداء جمركي ومن كل منع وتقنين فى استيراد أو تصدير الاشياء التي تستوردها الوكالة أو تصدرها لأغراضها الرسمية ، غير أن الاشياء المستوردة مفعة من الضرائب لا تباع بتراب البلد الذى قد تدخل إليه ما لم يكن ذلك طبق شروط تقبelaها حكومة هذا البلد ؛

ج) من كل أداء جمركي ومن كل منع وتقنين فى استيراد أو تصدير منشوراتها .

###### الفرع التاسع

رغم أن الوكالة لا تطلب بصفة عامة الاعفاء من أدآت الدخول وضرائب البيع الداخلية في أثمان المنقولات أو العقارات فإن الدول

٤ - يستفيدون فيما يتعلق بتسهيلات الصرف من نفس الامتيازات المخولة لأعضاء البعثات الدبلوماسية من نفس الرتبة ؛

٥ - يستفيدون في فترة أزمة دولية هم وأزواجهم وأفراد عائلاتهم الذين يعيشون تحت كفالتهم من نفس تسهيلات الرجوع إلى الوطن التي يستفيد منها أعضاء البعثات الدبلوماسية من نفس الرتبة ؛

٦ - يستفيدون من الحق في أن يستوردوا مع الاعفاء من الأدلة أناثهم وأمتعتهم بمناسبة تسلمه مهامهم للمرة الأولى في البلد المعنى بالأمر.

ب) ان موظفي الوكالة المزاولين مهام التفتيش طبقاً للفصل ٢٢ من القانون الأساسي للوكالة أو المكلفين بدراسة مشروع طبقاً للفصل ٢٣ من القانون المذكور يتمتعون خلال مزاولة مهامهم وخلال تنقلاتهم الرسمية بجميع الامتيازات والحسانات الأخرى المبينة في الفصل ٧ من هذا الاتفاق فيما إذا كانت ضرورية للمزاولة الفعلية لمهمة المذكورة.

#### الفرع التاسع عشر

يعفى موظفو الوكالة من كل واجب يتعلق بالخدمة الوطنية ، غير أن هذا الاعفاء ينحصر بالنسبة للدول التي ينتهي إليها في موظفي الوكالة الذين يكونون نظراً لمهامهم قد عينوا باسمائهم في لائحة يضعها المدير العام للوكالة وتصادق عليها الدولة التي ينتهي إليها. وإذا دعى للخدمة المدنية موظفون آخرون للوكالة فإن الدولة المعنية بالأمر تمنع بطلب من الوكالة التأجيلات اللازمة لتجنب توقيف عمل أساسى.

#### الفرع العشرون

ان المدير العام للوكالة أو كل موظف يعمل باسمه خلال تغيبه سواء فيما يتعلق به شخصياً أو بأزواجه وأولاده القاصرين يستفيد بالإضافة إلى الامتيازات والحسانات المقررة في الفرعين ١٨ و ١٩ من الامتيازات والحسانات والاعفاءات والتسهيلات الممنوحة عملاً بالقانون الدولي إلى المبعوثين الدبلوماسيين سواء فيما يتعلق بهم شخصياً أو بأزواجهم وأولادهم القاصرين ، وتمتنع كذلك الامتيازات والحسانات والاعفاءات والتسهيلات المذكورة إلى المديرين العامين المساعددين وإلى موظفي الوكالة من نفس الرتبة.

#### الفرع الواحد والعشرون

تمتنع الامتيازات والحسانات للموظفين في دائرة مصلحة الوكالة فقط لا في دائرة مصلحتهم الشخصية ، ويجوز للوكالة كما يجب عليها رفع الحسانة الممنوحة لموظفي ما في جميع الحالات التي ترى فيها أن هذه الحسانة قد تحول دون تطبيق اجراءات العدالة وإن الحسانة يمكن رفعها دون الأضرار بمصالح الوكالة.

#### الفرع الثاني والعشرون

تعاون الوكالة في كل وقت وأن مع السلطات المختصة بالدول الأعضاء على تسهيل حسن اجراء العدالة وعلى ضمان احترام انظمة المراقبة وتجنب كل شطط في استعمال الامتيازات والحسانات والتسهيلات المبينة في هذا الفصل .

هـ) نفس التسهيلات الممنوحة فيما يتعلق بالتقنيات النقدية أو الصرف إلى ممثل الحكومات الأجنبية الذين يقومون بمامورية رسمية مؤقتة ؛

و) نفس الحسانات والتسهيلات الممنوحة فيما يتعلق بأمتعتهم الشخصية إلى أعضاء البعثات الدبلوماسية من نفس الرتبة.

#### الفرع الثالث عشر

رغبة في تمكين ممثل أعضاء الوكالة في الاجتماعات التي تدعو إليها من حرية التعبير والاستقلال في مزاولة مهامهم فإن الحسانة القضائية فيما يتعلق بالاقوال أو الكتابات أو الاعمال الصادرة عنهم خلال مزاولة مهامهم تبقى ممنوحة لهم ولو بعد انتهاء مدة انتدابهم.

#### الفرع الرابع عشر

إذا كان مفعول ايداع ما يتوقف على اقامته المعنى بالأمر فإن الفترات التي يوجد خلالها ممثلو أعضاء الوكالة في الاجتماعات التي تدعو إليها هذه الوكالة بتراض عضو من الأعضاء لممارسة مهامهم لا تعتبر فترات اقامه .

#### الفرع الخامس عشر

تحول الامتيازات والحسانات إلى ممثل الأعضاء لا لفائدةتهم الشخصية ولكن لأجل قيامهم بمهامهم بكل حرية فيما يتعلق بالوكالة وبناء على هذا فليس من حق أحد الأعضاء فقط ، ولكنه من واجبه نزع الحسانة عن ممثله في جميع الحالات التي يرى فيها أن الحسانة مستحول دون تطبيق اجراءات العدالة وإن الحسانة يمكن رفعها دون الأضرار بالهدف الممنوحة من أجله .

#### الفرع السادس عشر

لا يتعرض بمقتضيات الفروع ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ على سلطات الدولة المنتمي إليها الشخص أو التي يكون هذا الشخص ممثلاً لها في الحاضر أو الماضي .

#### الفصل ٦

#### الموظفون

#### الفرع السابع عشر

تبلغ الوكالة دورياً إلى حكومات جميع الدول المشتركة في هذا الاتفاق أسماء الموظفين المطبقة عليهم مقتضيات هذا الفصل ومقتضيات الفصل ٩ .

#### الفرع الثامن عشر

أ) أن موظفي الوكالة :

١ - يتمتعون بالحسانة القضائية فيما يتعلق بالاعمال التي يقومون بها في دائرة أهليتهم الرسمية ( بما في ذلك الاقوال والكتابات ) ؛

٢ - يتمتعون فيما يخص المرتبات والأجر التي يتلقاها من الوكالة بنفس الاعفاءات من الضرائب التي يستفيد منها موظفو منظمة الأمم المتحدة وطبق نفس الشروط ؛

٣ - لا تطبق عليهم ولا على أزواجهم وأفراد عائلاتهم الذين يعيشون تحت كفالتهم التدابير التقنية المتعلقة بالهجرة أو اجراءات تسجيل الاجانب ؛

تجرى بين هذه الدولة والوكلالة لمعرفة ما إذا كان هذا الشطط حاصلاً بالفعل والعمل في حالة التأكيد على تجنب تكراره ، وإذا لم تؤد هذه المشاورات إلى نتيجة مرضية بالنسبة للدولة والوكلالة فإن مسألة معرفة ما إذا كان هناك شطط في استعمال امتياز أو حصانة تسوى طبقاً للشروط المقررة في الفرع ٣٤ ، أما إذا ثبت وجود هذا الشطط فإن الدولة المشتركة في هذا الاتفاق والمفترضة من الشطط المذكور تحول الحق بعد اخبار الوكلالة بذلك في أن توقف في علاقتها مع الوكلالة من الاستفادة من الامتياز أو الحصانة المرتكب الشطط في استعمالها ، غير أن الغاء الامتيازات والمحاصنات ينبغي أن لا يعرقل الوكلالة في مزاولة انشطتها الرئيسية ولا ان يحول دون قيامها بمهامها الأساسية.

#### الفرع السادس والعشرون

ان مثل الاعضاء في الاجتماعات التي تدعو إليها الوكلالة خلال مزاولة مهامهم أو خلال أسفارهم من مكان الاجتماع أو إليه وكذا الموظفين المشار إليهم في الفرع ٧) لا تلزمهم السلطات الترابية بمغادرة البلد الذي يمارسون فيه مهامهم نظراً لانشطة يزاولونها في دائرة أهليتهم الرسمية ، غير أنه إذا ارتكب مثل هذا الشخص شططاً في امتياز الاقامة بمزاولته في هذا البلد انشطة، لا علاقة لها بمهامه الرسمية جاز لحكومة هذا البلد الزامه بمغادرته مع مراعاة المقتضيات الآتية :

١) ان مثل الاعضاء أو الاشخاص المتمتعين بمحاصنات طبقاً للفرع ٢٠ لا يلزمون بمغادرة البلد إلا طبقاً للأجراءات الدبلوماسية المطبقة على المبعوثين الذين يمارسون المعتمدين في هذا البلد ؟

ب) اذا كان الامر يتعلق بموظف لا يطبق عليه الفرع ٢٠ فان السلطات الترابية لا تتخذ أي مقرر بالطرد دون موافقة وزير الشؤون الخارجية للبلد المقصود وهي موافقة لا يمكن اعطاها إلا بعد استشارة المدير العام للوكلالة ، وإذا وقع الشرع في اجراءات طرد تتعلق بأحد الموظفين فان للمدير العام للوكلالة حق التدخل في هذه الاجراءات لفائدة الشخص المتخذة بشأنه.

#### الفصل ٩

#### رخصة المرور

#### الفرع الثامن والعشرون

يحق لموظفي الوكلالة استعمال رخص المرور التي تسلمها الأمم المتحدة طبقاً للأتفاق الإدارية المبرمة بين المدير العام للوكلالة والأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة وبين المدير العام للوكلالة كل دولة من الدول المشتركة في هذا الأتفاق الأوقاف الإدارية المبرمة في هذا الصدد.

#### الفرع التاسع والعشرون

ان رخصة المرور التي تسلمها الأمم المتحدة إلى موظفي الوكلالة يعترف بها وتقبل باعتبارها سندات صالحة للسفر من طرف الدول المشتركة في هذا الأتفاق.

#### الفصل ٧

#### الخبراء المكلفوون بماموريية الوكلالة

#### الفرع الثالث والعشرون

ان الخبراء (غير الموظفين المشار إليهم في الفصل ٦) الذين يزاولون مهام لدى لجان الوكلالة أو يقومون بماموريات لهذه الوكلالة بما في ذلك مامورياتهم بصفة مفتشين طبقاً للفصل ٢٢ من القانون الأساسي للوكلالة أو بصفة مكلفين بدراسات طبقاً للفصل ٢٢ من القانون المذكور يتعمدون بالامتيازات والمحاصنات المبينة بهذه فيما إذا كانت ضرورية للمزاولة الفعلية لمهامهم خلال الإسفار التي يقومون بها بمناسبة مزاولة مهامهم لدى اللجان المذكورة أو خلال القيام بماموريات المشار إليها أعلاه :

أ) الحصانة من القاء القبض أو الاعتقال ومن حجز أمتعتهم الشخصية ؟

ب) المحصانة القضائية فيما يتعلق بالأعمال التي ينجذبونها خلال مزاولة مهامهم الرسمية (بما في ذلك الأقوال والكتابات) ويوافقون بالامن الاستفادة من الحصانة المذكورة ولو لم يستمروا في مزاولة مهامهم لدى لجان الوكلالة أو لم يبقوا مكلفين بماموريية لحساب هذه الوكلالة ؟

ج) عدم انتهاك سرية جميع الأوراق والوثائق ؟

د) الحق في استعمال الرموز وتلقي الوثائق أو المراسلات عن طريق البريد أو عن طريق الحقائب المختومة فيما يتعلق باتصالاتهم مع الوكلالة ؟

هـ) نفس التسهيلات الممنوحة فيما يتعلق بالتقنيات النقدية والصرف إلى مثل الحكومات الأجنبية الذين يقومون بماموريات رسمية مؤقتة ؟

و) نفس المحصانات والتسهيلات الممنوحة فيما يتعلق بأمتعتهم الشخصية إلى أعضاءبعثات الدبلوماسية بنفس الرتبة.

#### الفرع الرابع والعشرون

لا تنص مقتضيات المقطعين (ج) و(د) من الفرع ٢٣ على ما يمكن تاويله باعتباره مانعاً من اتخاذ تدابير أمن ملائمة تحدد باتفاق بين كل دولة مشتركة في هذا الأتفاق والوكلالة.

#### الفرع الخامس والعشرون

تنص المقتضيات المقطعين (ج) و(د) من الفرع ٢٣ على ما يمكن فقط لا في دائرة مصلحتهم الشخصية ، ويجوز للوكلالة كما يجب عليها رفع المحصانة الممنوحة لخبرير ما في جميع الحالات التي ترى فيها أن هذه المحصانة قد تحول دون تطبيق اجراءات العدالة وإن المحصانة يمكن رفعها دون الاضرار بمصالح الوكلالة.

#### الفصل ٨

#### الشطط في استعمال الامتيازات

#### الفرع السادس والعشرون

إذا ظهر لدولة مشتركة في هذا الأتفاق أن هناك شططاً في استعمال امتياز ومحصنة ممنوحة بوجب هذا الأتفاق، فإن مشاورات

### الفرع السادس والثلاثون

لا تستعمل مقتضيات هذا الاتفاق على أى تأييد ولا تضر في شيء بالامتيازات والخصائص الممنوحة او الممكن منحها الى الوكالة من طرف دولة ما نظراً لوجود مقر الوكالة او مكاتبها الجهوية في تراب هذه الدولة او لوجود موظفين بالوكالة أو خبراء أو منتجات أو أدوات أو منشآت تابعة لها في التراب المذكور لأجل تنفيذ بعض مشاريع أو أعمال الوكالة بما في ذلك تطبيق الضمانات على أحد مشاريع الوكالة أو أى اتفاق آخر ، ولا يجوز تأويل هذا الاتفاق باعتباره مانعاً من ابرام اتفاقات اضافية بين دولة مشتركة والوكالة تهدف الى تعديل مقتضيات هذا الاتفاق أو الى تمديد الامتيازات والخصائص التي يمنحها أو العدد منها.

### الفرع السابع والثلاثون

لا يمكن الغاء أى مقتضى من القانون الأساسي للوكالة ولا أى حق أو واجب يجوز للوكالة امتلاكه أو الحصول عليه أو الاضطلاع به بمجرد ابرام هذا الاتفاق الذي لا يرخص في أية مخالفة للملك.

### الفصل ٢٤

#### مقتضيات ختامية

##### الفرع الثامن والثلاثون

يبلغ هذا الاتفاق الى جميع أعضاء الوكالة لاجل قبوله ، ويتم هذا القبول بایداع وثيقة للقبول لدى المدير العام ، ويعمل بالاتفاق فيما يخص كل عضو ابتداء من تاريخ ايداع وثيقة قبوله مع العلم أنه اذا وقع ايداع وثيقة للقبول في اسم دولة ما وجب على هذه الدولة أن تكون قادرة بحكم تشير إليها على تطبيق مقتضيات هذا الاتفاق ، ويوجه المدير العام نسخة مشهوداً بمطابقتها لهذا الاتفاق الى حكومة كل دولة تعتبر أو تصبح عضواً في الوكالة ، ويخبر جميع الأعضاء بایداع كل وثيقة للقبول ويتسلیم كل اعلان بالفسخ المقروء في الفرع ٣٩ .

ويجوز لكل عضو من أعضاء الوكالة تقديم تحفظات بشأن هذا الاتفاق ولا يمكنه القيام بذلك الا اذا أودع وثيقة قبوله ، ويبلغ المدير العام نص التحفظات على الفور الى جميع أعضاء الوكالة

##### الفرع التاسع والثلاثون

يبقى العمل جارياً بهذا الاتفاق بين الوكالة وكل عضو أودع وثيقة للقبول ما دام هذا العضو عضواً بالوكالة أو الى أن يصادق على اتفاق مراجع من طرف مجلس الولاة وان يصبح العضو المذكور مشتركاً فيه مع العلم أنه اذا سلم أحد الأعضاء اعلاناً بالفسخ الى المدير العام وجب انهاء العمل بهذا الاتفاق بالنسبة للعضو المذكور بعد مرور سنة على تلقى المدير العام الاعلان المذكور.

### الفرع الأربعون

يدرس مجلس ولاة الوكالة بطلب من ثلث الدول المشتركة في هذا الاتفاق ما اذا كان من الملائم المصادقة على ادخال تعديلات على الاتفاق المذكور ، وتدخل التعديلات التي صادق عليها المجلس في حيز التنفيذ بعد قبولها طبقاً للإجراءات المقررة في الفرع ٣٨ .

### الفرع الثلاثون

ان طلبات التأشيرات (عندما تكون التأشيرة لازمة) الصادرة عن موظفي الوكالة المتوفرين على رخصة المرور من الامم المتحدة والمشفوعة بشهادة تثبت ان هؤلاء الموظفين يسافرون لحساب الوكالة ، تدرس في أقرب أجل ممكن ، وينسخ أصحاب رخص المرور المذكورة بالإضافة الى ذلك تسهيلات السفر السريع.

### الفرع الواحد والثلاثون

تنص تسهيلات مماثلة للتسهيلات المبينة في الفرع ٣٠ الى المبشرة والأشخاص الآخرين الذين لا يتوفرون على رخصة مرور بالامم المتحدة ولكنهم يحملون شهادة تثبت انهم يسافرون لحساب الوكالة.

### الفرع الثاني والثلاثون

ان المدير العام والمديريين العامين المساعدين والموظفين الآخرين من رتبة تعادل على الاقل رتبة رئيس قسم بالوكالة والذين يسافرون لحساب الوكالة ويتوفرون على رخصة مرور من الامم المتحدة يستفيدون من نفس التسهيلات في السفر التي يستفيد منها أعضاء البعثات الدبلوماسية من نفس الرتبة.

### الفصل ٢٥

#### تسوية الخلافات

##### الفرع الثالث والثلاثون

يجب أن تقرر الوكالة كيفيات تسوية ملائمة فيما يخص :

- الخلافات المتعلقة بالعقود أو الخلافات الأخرى الداخلة في نطاق القانون الخاص والتي تكون الوكالة طرفاً فيها ؛
- الخلافات التي تهم موظفاً أو خبيراً بالوكالة يستفيد بحكم وضعيته الرسمية من الحصانة اذا لم تكن هذه الحصانة قد رفعت طبقاً لمقتضيات الفروع ٢٥ و ٣٩ .

### الفرع الرابع والثلاثون

ان كل نزاع يتعلق بتأويل أو تطبيق هذا الاتفاق يرفع الى محكمة العدل الدولية طبقاً للقانون الأساسي للمحكمة ما لم يتم تتفق الاطراف في حالة معينة على الالتجاء الى طريقة تسوية أخرى ، وإذا نشأ خلاف بين الوكالة واحدى الدول الأعضاء ولم يتفق الطرفان على أية طريقة أخرى لتسويتها وجب طلب الرأي الاستشاري في كل نقطة قانونية مثاره طبقاً للالفصل ٩٦ من ميثاق الامم المتحدة والفصل ٦٥ من القانون الأساسي للمحكمة وطبقاً لمقتضيات المطابقة من الاتفاق المبرم بين منظمة الامم المتحدة والوكالة ، ويقبل الطرفان رأي المحكمة باعتباره رأياً حاسماً.

### الفصل ٢٦

#### التأويل

##### الفرع الخامس والثلاثون

يجب تأويل مقتضيات هذا الاتفاق باعتبار المهام المسندة الى الوكالة بموجب قانونها الأساسي .

ويوضع تحت تصرفه ديوان وموظفو مكتب طبقاً للقواعد المقررة في شأن الوزراء بالظهير الشريف المشار إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل.

### الفصل الثالث

يجري العمل بظهيرنا الشريف هذا ابتداء من ٢٦ شوال ١٣٩٧ (١٠ أكتوبر ١٩٧٧).

وحرر بالرباط في ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨).

**ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٢٩ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨**  
**(٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة.**

الحمد لله وحده

### التابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :  
 أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

### الفصل الأول

يعين السيد أحمد رضا جديرة مستشاراً لجلالتنا الشريفة.

### الفصل الثاني

يتقاضى السيد أحمد رضا جديرة بهذه الصفة مرتب وزير ويتمتع بالتعويضات والمنافع المخولة للوزراء بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٧٤.٣٣١ الصادر في II ربيع الثاني ١٣٩٥ (٢٣ أبريل ١٩٧٥) بشأن حالة أعضاء الحكومة وتأليف دواوينهم.

ويوضع تحت تصرفه ديوان وموظفو مكتب طبقاً للقواعد المقررة في شأن الوزراء بالظهير الشريف المشار إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل.

### الفصل الثالث

يجري العمل بظهيرنا الشريف هذا ابتداء من ٢٦ شوال ١٣٩٧ (١٠ أكتوبر ١٩٧٧).

وحرر بالرباط في ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨).

**ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٣٠ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨**  
**(٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة.**

الحمد لله وحده

### التابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :  
 أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

### الفصل الأول

يعين السيد ادريس السلاوي مستشاراً لجلالتنا الشريفة.

### الفصل الثاني

يتقاضى السيد ادريس السلاوي بهذه الصفة مرتب وزير ويتمتع بالتعويضات والمنافع المخولة للوزراء بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٧٤.٣٣١ الصادر في II ربيع الثاني ١٣٩٥ (٢٣ أبريل ١٩٧٥) بشأن حالة أعضاء الحكومة وتأليف دواوينهم.

**ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٣١ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨**  
**(٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة.**

الحمد لله وحده

### التابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :  
 أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

### الفصل الأول

يعين السيد أحمد بنسودة مستشاراً لجلالتنا الشريفة.

### الفصل الثاني

يتقاضى السيد أحمد بنسودة بهذه الصفة مرتب وزير ويتمتع بالتعويضات والمنافع المخولة للوزراء بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٧٤.٣٣١ الصادر في II ربيع الثاني ١٣٩٥ (٢٣ أبريل ١٩٧٥) بشأن حالة أعضاء الحكومة وتأليف دواوينهم.

ويوضع تحت تصرفه ديوان وموظفو مكتب طبقاً للقواعد المقررة في شأن الوزراء بالظهير الشريف المشار إليه في الفقرة الأولى من هذا الفصل.

### الفصل الثالث

يجري العمل بظهيرنا الشريف هذا ابتداء من ٢٦ شوال ١٣٩٧ (١٠ أكتوبر ١٩٧٧).

وحرر بالرباط في ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨).

**ظهير شريف رقم ١.٧٧.٣٣٢ بتاريخ ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨**  
**(٣ مايو ١٩٧٨) بتعيين مستشار لصاحب الجلالة.**

الحمد لله وحده

### التابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :

بقرار لوزير التجهيز والانعاش الوطنى رقم ٤٣٠٧٨ بتاريخ ٧ جمادى الاولى ١٣٩٨ (١٥ ابريل ١٩٧٨) وبمناسبة الدورى الوطنى الثالث لابن سليمان لسباق السيارات المنظم من طرف نادى الغزال ، يمنع المرور فى الاتجاهين ، منعا مؤقتا على جميع السيارات ما عدا المشاركين فى السباق ، والماشية والقوافل والعربات والدراجات على الطريق العمومية فى الوقت الحالى :

يوم الاحد ١٦ ابريل ١٩٧٨ :

- الطريق الثانوية رقم ١٠٦ من ملتقى هذه الطريق بالطريق الثلاثية رقم ١٠٥ من النقطة الكيلومترية ٧٠ الى النقطة الكيلومترية ٨٠ من الساعة الواحدة و ٤٥ دقيقة زوالا الى الساعة الرابعة مساء ؛

- الطريق الثانوية رقم ١٠٦ من النقطة الكيلومترية ٩٤ الى النقطة الكيلومترية ١٠١ من الساعة الثانية زوالا الى الرابعة والنصف بعد الزوال ؛

- الطريق الثانوية رقم ٢١٨ من النقطة الكيلومترية ١٠ + ١٠٠ م الى ملتقى الطريقين قرب علامة الخطر من الساعة الثانية والنصف زوالا الى الساعة الخامسة وعشرين دقائق مساء ؛

- الطريق الرئيسية رقم ٢٢ من النقطة الكيلومترية ٤٢ الى النقطة الكيلومترية ٤٨ ابتداء من الساعة الثالثة الى الساعة الخامسة والنصف مساء ؛

- الطريق الثانوية رقم ١٠٦ من النقطة ٣٠ م وراء القنطرة الى النقطة الكيلومترية ٩٤ من نفس الطريق من الساعة الرابعة الى الساعة السادسة والنصف مساء ؛

- الطريق الثانوية رقم ١٠٦ من النقطة الكيلومترية ٨٠ الى ملتقى الطريقين ١٠٠ م قبل الوصول الى الفندق من الساعة الرابعة والنصف الى السابعة وعشرين دقيقة.

أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

### الفصل الاول

يعين السيد عبد الهادى بوطالب مستشارا لجلالتنا الشريفة

### الفصل الثاني

يتقاضى السيد عبد الهادى بوطالب بهذه الصفة مرتب وزير ويتمتع بالتعويضات والمنافع المخولة للوزراء بمقتضىظهير الشريف رقم ٣٣٣ (١٠٧٤) الصادر في ٢٢ ربیع الثاني ١٣٩٥ (٢٣ ابريل ١٩٧٥) بشأن حالة اعضاء الحكومة وتأليف دواوينهم .

ويوضع تحت تصرفه ديوان وموظفو مكتب طبقا للقواعد المقررة في شأن الوزراء بالظهير الشريف المشار إليه في الفقرة الاولى من هذا الفصل .

### الفصل الثالث

يجرى العمل بظهيرنا الشريف هذا ابتداء من ٢٦ شوال ١٣٩٧ (١٠ أكتوبر ١٩٧٧) .

وحرر بالرباط في ٢٥ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٣ مايو ١٩٧٨) .

### مراقبة السيار والجولان

تحديد سرعة السيارات في الطريق الرئيسية رقم ٣١  
الذهبية من مراكش الى ورزازات  
بين نقطتين كيلومترتين ٤٠ + ٤٢ و ٤٠ + ٠٠٠

بموجب قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطنى رقم ٤٤٠٧٨ صادر في ٤ جمادى الاولى ١٣٩٨ (١٢ ابريل ١٩٧٨) تحدد السرعة القصوى للسيارات في ستين كيلومترا في الساعة (٦٠) بالطريق الرئيسية رقم ٣١ الذهبية من مراكش الى ورزازات بين نقطتين كيلومترتين ٤٠ + ٤٢ و ٤٠ + ٠٠٠ .

وبناء على ملف البحث الذى أجرى بمكاتب دائرة الرشيدية ، ملحقة أوفوس فيما بين 14 ربیع الثانی 1394 (8 ماي 1974) و 17 جمادى الثانية 1394 (8 يولیو 1974) ؛ وباقتراح من مدير المكتب الإقليمي للاستثمار الفلاحي بتافیلالت ، يرسم ما يلى :

### الفصل الاول

يعنى أنه من المصلحة العمومية انجاز عرض مساحة القناة الرئيسية اليمني رقم 4 فيما بين النقطتين الكيلومترتين 0 + 000,00 و 0,20 + 028,20 و 3 + 028,20 ملکية القطع الأرضية الازمة لهذا الغرض (إقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية ، ملحقة أوفوس) .

### الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملکية القطع الأرضية المبينة في الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر في التصميم التجزئي ذي المقاييس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

### نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.77.753 بتاريخ 20 شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) بالإعلان أنه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل القناة الرئيسية للفضة اليمنى رقم 4 فيما بين النقطتين الكيلومترتين 0 + 000,00 و 0,20 + 028,20 و 3 + 028,20 ملکية القطع الأرضية الازمة لهذا الغرض (إقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية ، ملحقة أوفوس) .

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) بنزع الملكية لأجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛ وبناء على المرسوم الملكي رقم 833.66 الصادر في 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الإقليمي للاستثمار الفلاحي بتافیلالت ولاسيما الفصل 6 منه ؛

أشجار متعددة	الزيتون			النخيل		المساحة	العنوان	الملك أو المظنون أنهما الملك	رقم الرسم المقاري واسم الملك	رقم القطعة الأرضية
	ص	م	ك	ص	ك					
				مس	٧			السادة والسيدات :		
				8٢	٢		الزريقات	محمد (فتحا) الشادل	غير محفظة	4448
				٤٦	١		كذلك	ورثة الطاهر الشادل	كذلك	4449
				٩٠			كذلك	عبد القادر الشادل	كذلك	4450
				٨١			كذلك	امحمد (فتحا) الشادل . والحسن بن الطاهر	كذلك	445١
				٥٨	١		كذلك	الشادل		
				١٠	١		كذلك	ورثة احمد بن محمد	كذلك	445٢
				٨٤	١		الكاردة	الحبيب الجابوري	كذلك	445٣
				٥١	٢		كذلك	احمد القدوسي	كذلك	445٤
				٢٩	١		كذلك	حامد بن بويا	كذلك	445٥
				١٦	١		كذلك	عايشة طاطا	كذلك	445٦
				٥٥			كذلك	الحبيب السالحي	كذلك	445٧
				٥٤			كذلك	باديس (با حنيبي	كذلك	445٨
				٢٧	١		الزريقات	الشيخ الحبيب	كذلك	445٩
				٦٢			الكاردة	ال حاج الشبير الحسناوي	كذلك	446٠
				٢٦			الزريقات	بوبكر الزواري	كذلك	446١
				٨٣	١		كذلك	ورثة الطاهر الشادل	كذلك	446٢
				٧٤			الكاردة	ال حاج محمد المحجوبى	كذلك	446٣
				٨٦			كذلك	الصادقى بن محمد بويا	كذلك	446٤
				١١	١		كذلك	الحبيب بن محمد بويا	كذلك	446٥
				٨٥			الزريقات	باديس ديدى الطالب	كذلك	446٦
				٨٦	٢		تخيامت	أرض على ملك مسجد القصبة	كذلك	446٧
			٢	٦	٤		الزريقات	أرض على ملك مسجد تخيامت الكبيرة	كذلك	446٨
				٢٣	١		الكاردة	الحبيب المحجوبى الزواري	كذلك	446٩
				٥٨	١		الكاردة	العربي المليماوى	كذلك	447٠
				٦٧			الكاردة	ال حاج محمد اوسدان	كذلك	447١
				٨٨			الكاردة	فاطمة الصاديقين الطالبية	كذلك	447٢
				٩٠			الزريقات	ال حاج المحجوبى الزواري	كذلك	447٣
				٩٨	١		الكاردة	صطفى العربي السماحى	كذلك	447٤
				٠٣	٢		كذلك	محمد احمد او حيدرو	كذلك	447٦
				٥٨			الزريقات	ال حاج محمد الماجى	كذلك	447٨
				٦٣	١		كذلك	خناته بنت حادة	كذلك	447٩
				٩٧			الكاردة	طامو بنت احمد	كذلك	448١
				٨٢	٣		كذلك	العياشى الموساوي	كذلك	448٢
				٠١	١		كذلك	علي الشهلاوى	كذلك	448٤
				٩٩			الزريقات	ال حاج محمد حدو عبد الصادق	كذلك	448٥
				٥٦			زاوية أوفوس	مولاي هاشم بن الصديق	كذلك	448٧
				٢٩			كذلك	مولاي الشافعى العمرى العلوى	كذلك	448٨
				٣٦			كذلك	ابا سيدى العمرى العلوى	كذلك	448٩

## جريدة الرسمية

٤٢٣

الأشجار متعددة	الزيتون			النخيل			المساحة	العنوان	الاسماء الشخصية والعائلية	الملوك أو المظنون أنهم الملوك	رقم الوسم والقاري واسم الملك	رقم القطعة الارضية
	ص	م	ك	ص	م	ك						
							س	الزريكات	السادة والسيدات :			
				6	١		٦١	كذلك	ابا عمر عبد الصادق	غير محفظة	4490	
							٩٣	كذلك	سيدي احمد عبد الصادق	كذلك	4491	
							٥٣	كذلك	المهدي الزموري	كذلك	4492	
							٣٤	الزريقات	ديدي بن احمد	كذلك	4493	
				٤	٢		٣٩	زاوية اوفوس	مولاي العالى بن الحسن	كذلك	4494	
					٣	٢	٢٢	الزريقات	الحاج بن العربي العطفة	كذلك	4495	
							٣٧	كذلك	مولاي احمد بن عبد الله	كذلك	4496	
							٢٣	كذلك	الحاج بن العربي العطفة	كذلك	4497	
							٣٨	كذلك	الحاج محمد المحجوبى	كذلك	4498	
							٦٢	كذلك	محمد عبر الميموني	كذلك	4499	
							٨٢	كذلك	احمد بريك المالكى	كذلك	4500	
							٤٧	كذلك	محمد احمد الماحى	كذلك	4502	
							٦٠	كذلك	سيدي احمد عبد الصادق	كذلك	4503	
							٥٨	كذلك	محمد احمد الماحى	كذلك	4504	
							٥٨	كذلك	محمد بن الطيب	كذلك	4505	
							٥٥	زاوية اوفوس	ورثة مولاي الصديق بن الشافعى	كذلك	4506	
							٥٦	الزريقات	الحاج محمد عبد الصادق	كذلك	4507	
							٣٩	كذلك	حنيني بن احمد	كذلك	4508	
							٦٦	كذلك	با عمر بن حدو	كذلك	4509	
							٣٦	كذلك	الحاج العربي عبد الصادق	كذلك	4510	
							٢٨	كذلك	عبد الرحمن بن حنيني	كذلك	4512	
							٢٢	كذلك	سيدي محمد بن احمد الامين	كذلك	4513	
							٥٦	كذلك	سيدي محمد بن الصديق	كذلك	4514	
							٠٩	كذلك	سيدي محمد عبد الرحمن	كذلك	4515	
							١٨	كذلك	العرابى بن الحبيب	كذلك	4516	
							٣٦	كذلك	محمد السهلاوى	كذلك	4517	
							٨٣	كذلك	ارض على ملك مسجد الرحمة	كذلك	4518	
							١٧	كذلك	النهامى الحنساوى	كذلك	4519	
							٦٦	كذلك	ارض على ملك مسجد الرحمة	كذلك	4520	
							٠٤	١	على اوحmad البوركى	كذلك	4521	
							٦٣	الزريقات	عمار الحبيب الصدقى	كذلك	4523	
							٠٩	كذلك	البشير ماطو	كذلك	4524	
							٣١	زاوية اوفوس	محمد ابا احمد الصدقى	كذلك	4525	
							٣١	الزريقات	الحاج عبد الكريم الصدقى	كذلك	4526	
							٧٠	كذلك	احمد العمارات الجبورى	كذلك	4527	
							٤٢	١	امحمد (فتحا) النهامى السهلاوى	كذلك	4528	
							٦٩	٣	للا زا بنت العربي	كذلك	4530	
							٧٥	الزريقات	ارض على ملك مسجد الرحمة	كذلك	4532	
							٥٥	١	الصديقى بن الهاشمى	كذلك	4533	
							٣١	كذلك	احمد كروم	كذلك	4534	
							٢٠	كذلك	ارض ملك على مسجد الرحمة	كذلك	4535	
							٥٥	كذلك	احمد بن الصدقى	كذلك	4536	
							٧٦	كذلك	مولاي احمد بن اسماعيل	كذلك	4538	
							٦٩	كذلك	ارض ملك على مسجد الرحمة	كذلك	4539	
							٦٩	كذلك	ارض ملك على مسجد اوlad ناصر	كذلك	454١	
							٥٢	كذلك	الحاج العربي الانصارى	كذلك	4542	
							٧٦	١	ارض على ملك مسجد اوlad ناصر	كذلك	4543	
							٥٤	٢	الحاج محمد بن العرابى السمعغولى	كذلك	4545	
							٨٤	١	مولاي على بن احمد (فتحا)	كذلك	4546	
							٢١	كذلك	محمد بوذكرى	كذلك	4548	
							٤١	كذلك	البشير بن الصدقى	كذلك	4549	
							٤١	كذلك	حمادى بن محمد بن المعطى	كذلك	4550	
							٥٥	١	مولاي على بن الكبير	كذلك	4551	
							٦٧	كذلك	الطيب بن حماد	كذلك	4552	
							٨٨	١	الحاج محمد بن العرابى السمعغولى	كذلك	4553	
							٩٢	كذلك	النهامى بن محمد بن الطاهر	كذلك	4554	
							٨٠	كذلك	مولاي ادريس بن الكبير	كذلك	4555	
							٨٨	كذلك	عبد الواحد بن امحيد (فتحا)	كذلك	4557	
							٣٣	كذلك	ابا عمر بن حدو	كذلك	4558	
							٦٣	كذلك	الطيب بن حماد	كذلك	4559	
							٩٦	كذلك	محمد بن عراب	كذلك	4560	
							٧١	كذلك	ارض على ملك مسجد اوlad ناصر	كذلك	4561	
							٦٤	كذلك	ارض على ملك مسجد الرحمة	كذلك	4563	
							١٦	كذلك	الرحمنى الوزانى بن الطاهر	كذلك	4564	
							٩٠	كذلك	علي بن حسن	كذلك	4565	
							١٩	كذلك				

الفصل الثالث. - يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الإقليمي للاستثمار الفلاحي بتنافيلات.

وحرر بالرباط فى ٢٠ شوال ١٣٩٧ (٤ أكتوبر ١٩٧٧).

الامضاء : الوزير الأول ،  
الامضاء : احمد عصمان.

وقيه بالعطف  
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،  
الامضاء : صالح المزيل.

**قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون رقم ٣٣٩.٧٨ بتاريخ ١٩ محرم ١٣٩٨ (٣٠ ديسمبر ١٩٧٧) بتعيين أمرا مساعد بالدفع ونائبه.**

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون ،  
بناء على المرسوم الملكي رقم ٣٣٥.٦٦ الصادر في ١٠ محرم ١٣٨٧ (٢١ أبريل ١٩٦٧) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما  
الفصلين ٥ و ٦٤ منه ؛  
وبعد موافقة وزير المالية ،  
يقرر ما يلى :

#### الفصل الاول

ان السيد عبد العلى التازى موخا ، نائب المدير ، رئيس  
المصلحة الميكانيغرافية بالرباط ، يعين ابتداء من ٢١ محرم ١٣٩٨ (١٧ يناير ١٩٧٨) أمرا مساعدا بدفع بفاتح الموظفين المتقطعة من  
الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الدولة المكلف بالشؤون  
الخارجية والتعاون برسم ميزانية سنة ١٩٧٨ المالية (الباب ٢٩) :  
وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون) الموظفون :  
الفصل الاول « المرتبات والاجور والتعويضات المستحقة »  
الفصل ٢ ، الفقرة ١ ، الاجور والتعويضات المستمرة الممتوحة  
للموظفين الاداريين المؤقتين « الاعوان الدائمون بالمصالح المركزية ».

#### الفصل الثاني

ينوب السيد محمد لطفي ، المفتش بوزارة المالية والسيد محمد  
الماكنى ، المفتش المساعد عن السيد عبد العلى التازى موخنا اذا  
تغيب أو عاقه عائق.

#### الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى ٢٩ محرم ١٣٩٨ (٣٠ ديسمبر ١٩٧٧).

وزير الدولة المكلف بالشؤون الخارجية والتعاون ،  
الامضاء : محمد بوستة.

مرسوم رقم ١٦٨.٢.٧٨.٢ بتاريخ ١٤ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٢٢ أبريل ١٩٧٨)  
بالإعلان أنه من المنفعة العامة احداث مدرسة اقليمية للمعلمين  
بطنجة وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الأول ،  
بمقتضى الظهير الشريف الصادر في ٢٦ جمادى الثانية ١٣٧٠ (٣ إبريل ١٩٥١) بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت ،  
حسبيما وقع تغييره وتميمه ؛  
وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين ٨ جمادى الاولى ١٣٩٧ (٢٧ إبريل ١٩٧٧) و ١٢ رجب ١٣٩٧ (٢٩ يونيو ١٩٧٧) ؛  
وباقتراح من وزير المالية ،  
يرسم ما يلى :

#### الفصل الاول

يعلن انه من المنفعة العامة احداث مدرسة اقليمية للمعلمين  
بطنجة.

#### الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المدعوة « روزالية I »  
الحامل رسمها العقاري رقم ٥٧٢٨ G البالغة مساحتها الفا وتسعين مترا  
مربعا (١٠.٠٩٠) والجارية شياعا على ملك الشخصين الآتي ذكرهما  
المجهول محل اقامتهما :

- السيد رویز دوكوفاس تيودورو بنسبة ٥/٥ I ،  
- السيدة كانطiero هرير اماريا بنسبة ٥/٤ .

وقد رسمت حدود القطعة الارضية المذكورة علاوة على ذلك بخط  
احمر في التصميم المضاف إلى اصل هذا المرسوم.

#### الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى  
نائب المدير ، رئيس مصلحة املاك الدولة.

وحرر بالرباط فى ٤ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٢٢ إبريل ١٩٧٨) ،  
الوزير الأول ،

الامضاء : احمد عصمان.

وقيه بالعطف :  
وزير المالية ،  
الامضاء : عبد النطيف الخميسى.

بعد نفقات الموظفين الآتية المقطعة من الاعتمادات المفروض له فيما من طرف الوزير برسم الميزانية العامة لسنة ١٩٧٨ المالية :

- ١ - الباب ٤٥ ، الفصل الاول ، الفقرة ٥ : المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة (الموظفون المرسمون) .
- ٢ - الباب ٤٥ ، الفصل الثاني ، الفقرة ٢ ، الاجور والتعويضات المستمرة المنوحة للموظفين الاداريين الموقتين (الاعوان الدائمون) .

### الفصل الثاني

ينوب السيدان : محمد الشرادي والحسن الوردي عن السيد عبد العلی التازی موخا اذا تغيب او عاقه عائق.

### الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٩ محرم ١٣٩٨ (٣٠ ديسمبر ١٩٧٧).

وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ،

الامضاء : الدكتور أحمد رمزي .

قرار لوزير الاوقاف والشؤون الاسلامية رقم ٣٧٥.٧٨ بتاريخ ١٩ محرم ١٣٩٨ (٣٠ ديسمبر ١٩٧٧) بتعيين امر مساعد بالدفع ونائبه:

ان وزير الاوقاف والشؤون الاسلامية ،  
بناء على الفصلين ٥ و ٦٤ من المرسوم الملكي رقم ٣٣٠.٦٦ الصادر  
في ١٠ محرم ١٣٨٧ (٢١ ابريل ١٩٦٧) بسن نظام عام للمحاسبة  
العومية ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

### الفصل الاول

ان السيد عبد العلی التازی موخا ، نائب المدير ، رئيس المصلحة  
الميكانغرافية بالرباط ، يعين ابتداء من ٢١ محرم ١٣٩٨  
(فاتح يناير ١٩٧٨) آمرا مساعدا لوزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

### الفصل الاول

يعين السادة عمال الاقاليم والعمالات أمرا مساعدين بالدفع  
والكتاب العامون نوابا لهم ، كل في نطاق عمالته أو اقليمه ، وذلك  
لتسيير نفقات الحساب الخارج عن الميزانية رقم ٥٠ - ٣٠ الجزء  
الثالثة وذلك قصد تسيير ميزانية سنة ١٩٧٨ الخاصة بالاوراش  
في حين الانجاز والمقررة ضمن برنامج ١٩٧٧ .

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم ٥٤.٧٨ بتاريخ  
٢٩ محرم ١٣٩٨ (٩ يناير ١٩٧٨) بتعيين أمرين مساعدين  
بالدفع ونوابهم .

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم ٦٦.٣٣٠ الصادر في ١٠ محرم ١٣٨٧ (٢١ ابريل ١٩٦٧) بسن نظام عام للمحاسبة العومية ولاسيما  
الفصلين ٥ و ٦٤ منه ؟

حصيلة المالية	الكتاب العامون	العمال	الاقاليم والعمالات
أكادير. الحسيبة. بني ملال. بني ملال. الدار البيضاء. العيون. فاس. تطوان. الجديدة. مراكش. الرشيدية. الصويرة. العيون. فاس. بورقيبة. القنيطرة. الخميسات. خنيفرة. خربيكة. العيون. مراكش. مكناس. الناظور.	السيد عبد الطيف البواب. السيد أحمد بوصفيحة. السيد محمد محسن الحياني. السيد ميلود العيشي. السيد محمد المونفي ورسوه. السيد عبد الرحمن حنفى. السيد قدور كوزي. السيد محمد الشقر. السيد محمد ابن الجاطي. السيد المهدى الطاهري. السيد عمر بوجдан. السيد الجلالى محمد الصخير. السيد محمد بنونة. السيد محمد مرادى. السيد الحسن أوشن. السيد أحمد الفزواتي. السيد محمد شافعى بن يحيى. السيد محمد صفار.	السيد أحمد مطيط. السيد محمد لعلج. السيد معون محمد. السيد مرسيل عباس. السيد بن جلون عبد الخالق. السيد ذكورى بوشعيب. السيد كريب محمد. السيد غجدامى محمد. السيد متى الله مهدي. السيد أحمد لعلج. السيد بلماحي محمد. السيد الروسي عبد الكريم. السيد حداد سليمان. السيد الملوى العراني المهدى. السيد المولودى بوسيف. السيد حمودة التايد. السيد الفاضلى محمد. السيد افود محمد. السيد ادخيسي محمد. السيد اعسو سعيد. السيد طارق مصطفى. السيد البخارى حميد. السيد الودغیری البشير.	أكادير. الحسيبة. ازالل. بني ملال. بن سليمان. بوجدور. بولمان. الشساوة. الجديدة. قلعة السراغنة. الراشيدية. الصويرة. اسماراء. فاس. فسيك. القنيطرة. الخميسات. خنيفرة. خربيكة. العيون. مراكش. مكناس. الناظور.

## جريدة الرسمية

عدد ٣٤٢٠ - ٩ جمادى الثانية ١٣٩٨ (١٧ مايو ١٩٧٨)

الإقليم والعمالات	العمال	الكتاب العامون	حصيلة المالية
ورزازات، وجدة، أسفين، سطات، طنجة، طانطان، تزنيت، تازة، تطوان، تزنيت، الدار البيضاء، الرباط.	السيد بوعسيب بولعجاج، السيد دهبي المصطفى العلامة، السيد صالح جران، السيد عبد الحفي الفرقاني، السيد محمد بنيس، السيد علي الكبير، السيد عبد الحفي عمراني، السيد مولاي بو Becker اللواح، السيد محمد بوشيشي، السيد ابراهيم الناظفي، السيد محمد السبيطي.	السيد بوفوس محمد، السيد دهبي قدوري محمد، السيد شوقي أحمد، السيد كروي محمد، السيد القيسى محمد، السيد أزمي محمد، السيد السعدوى علال، السيد قبيحة المصطفى، السيد شريف الكاكيوني كمال، السيد العلوي المهدى، السيد فرازى أحمد، السيد بن شمسى عمر.	ورزازات، وجدة، أسفين، سطات، طنجة، طانطان، تازة، تطوان، تزنيت، الدار البيضاء، الرباط.

الفصل الثاني - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٢٩ محرم ١٣٩٨ (٩ يناير ١٩٧٨).

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،  
الامضاء : محمد الدويري.

قرار وزير النقل رقم ٢٣٩.٧٨ صفر ١٣٩٨ (٣١ يناير ١٩٧٨) بتنمية القرار رقم ١٣٧٣.٧٧ الصادر في ١٣ ذي الحجة ١٣٩٧ (٢٥ نونبر ١٩٧٧) بتعيين أمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير النقل ،

بناء على قرار وزير النقل رقم ١٣٧٣.٧٧ الصادر في ١٣ ذي الحجة ١٣٩٧ (٢٥ نونبر ١٩٧٧) بتعيين أمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول. - يتمم كما يلى الفصل الاول من القرار رقم ١٣٧٣.٧٧ المشار اليه أعلاه المؤرخ في ١٣ ذي الحجة ١٣٩٧ (٢٥ نونبر ١٩٧٧) :

« الفصل الأول. - يعين ..... .

الumas والإقليم	الاختصاص المالي ونوع النفقات	الامر المساعد بالدفع	الثواب	المحاسب المكلف
عن مجموع المغرب.	الميزانية العامة، مرتبات موظفي وزارة النقل.	السيد عبد العلى النازى موخا، نائب المدير، رئيس المصلحة الميكانيغرافية، الرباط.	السيد مهدي العزيز العجوجى، وهو الفزالي، مفتشان مساعدان.	الخزينة العامة.

الفصل الثاني. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٢١ صفر ١٣٩٨ (٣١ يناير ١٩٧٨).

وزير النقل ،  
الامضاء : محمد ناصر.

وبعد موافقة وزير المالية ،  
يقرر ما يلى :

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم ٢٦٣ تاريخ ٢٩ ربى الأول ١٣٩٨  
(٩ مارس ١٩٧٨) بتعيين آمررين مساعدين بالدفع ونوابهم .

### الفصل الاول

يعين موظفو مصالح وزارة الشبيبة والرياضة الآتية أسماؤهم  
آمررين مساعدين بالدفع ونوابا لهم :

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم ٣٣٠.٦٦ الصادر في ١٠ محرم ١٣٨٧ (٢١  
أبريل ١٩٦٧) بن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما  
الفصلين ٥ و ٦٤ منه :

المحاسبون المكلفوون	الاختصاص التراقي	النواب	الآمرؤن المساعدون بالدفع
القبضة المالية باكادير.	إقليم أكادير وتيزنيت وطاطنطان.	السيد الحسين الكومي ، مربي.	السيد محمد محفوظ ، المندوب الإقليمي بأكادير.
القبضة المالية بمراكنش.	إقليما مراكش وقلعة السراغنة (باستثناء الفقفات المتعلقة بورش الشباب بتساوت) عمالة الدار البيضاء وأقليمي الجديدة وسطات	السيد الحسن غربيط ، مرشد.	السيد عاشق الفزواني ، المندوب الإقليمي بمراكش.
المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء.	عمالة الرباط وسلا.	السيد بو Becker العجادلي ، مفتش.	السيد عبد الرزاق بنزكورة ، المندوب بعمالة الدار البيضاء.
القبضة المالية بالرباط.	إقليم مكناس.	السيدة زهور العطاوى ، مربيه.	السيد عبد الطيف البائسا ، المندوب بعمالة الرباط.
القبضة المالية بمكناس.	إقليم فاس وبولمان.	السيد ادريس الدزيري ، مرشد.	السيد عبد الصومان الأزرق ، المندوب الإقليمي بمكناس.
القبضة المالية بطنوان.	إقليما تطوان وشفشاون.	السيد مصطفى محجور ، مربي.	السيد محمد نعوم ، المندوب الإقليمي بتطوان.
القبضة المالية ببني ملال.	إقليم بني ملال وخربيكة وأزيلال وخنيفرة.	السيد كبور الورديفي ، مربي.	السيد عبد الطيف الداودي ، المندوب الإقليمي ببني ملال.
القبضة المالية بوجدة.	إقليم وجدة والناظور وفوجيغ.	السيد أحمد الملحاوي ، مربي.	السيد التهامي بن علي ، المندوب الإقليمي بوجدة.
القبضة المالية بالرشيدية.	إقليم الرشيدية.	السيد موحى عوط ، مرشد.	السيد ادريس العطاوى ، المندوب الإقليمي بالرشيدية.
القبضة المالية بالقنيطرة.	إقليم القنيطرة.	السيدة رشيدة نزار ، مرشدة.	السيد عبد الرحمن المريني ، المندوب الإقليمي بالقنيطرة.
القبضة المالية بالحسيمة.	إقليم الحسيمة.	السيد مصطفى الادريسي ، مرشد.	السيد أحمد برجو ، المندوب الإقليمي بالحسيمة.
القبضة المالية بأسفي.	إقليما أسفي والصويرة.	السيد همر بن الشيخ ، مرشد.	السيد عبد الحميد مولانا يشوف ، المندوب الإقليمي بأسفي.
القبضة المالية بالخميسات.	إقليم الخميسات	السيد محمد الدباني ، مرشد.	السيد محمد الخبازى ، المندوب الإقليمي بالخميسات.
القبضة المالية بطنجة.	إقليم طنجة.	السيد فاتح غانم ، مربي.	السيد عبد الهادي الشافعى العلوى ، المندوب الإقليمي بطنجة.
القبضة المالية بالعيون.	إقليم العيون والسمارة وبوجدور (وطريفة)	السيد محمد الداودي ، مرشد.	السيد حميد الرغونى ، المندوب الإقليمي بالعيون.
القبضة المالية بوارزازات.	إقليم وارزازات.	السيد المكي الابهي ، المندوب الإقليمي بوارزازات.	السيد المفضل العراني ، المندوب الإقليمي بزيارة.
القبضة المالية بتنازة.	إقليم تنازة.	السيد عبد الطيف بناني ، مرشد.	السيد محمد الديغوسى ، مفتش مخيمات
القبضة المالية بمكناس.	إقليم مكناس.	السيد العربي الجدوبي ، مربي	الطلبس المتوسط.

الفصل الثاني . - تبين في التفويض في الاعتمادات المسند الى الآمررين المساعدين بالدفع المشار اليهم في الفصل الاول أعلاه أبواب الميزانية التي يمكن دفع النفقات برسمها .

الفصل الثالث - ينشر بالجريدة الرسمية هذا القرار الذي يلغى القرار الذي يلغى القرار رقم ١١١٤.٧٧ الصادر في ٥ ذى القعده ١٣٩٧ (٩ أكتوبر ١٩٧٧) بتعيين آمررين مساعدين بالدفع ونوابهم .

وحرر بالرباط في ٢٩ ربى الأول ١٣٩٨ (٩ مارس ١٩٧٨) .

وزير الشبيبة والرياضة ،  
الامضاء : عبد الحفيظ القادرى .

قرار وزير الطاقة والمعادن رقم ٣٦١.٧٨ بتاريخ ٧ دبيع الثاني ١٣٩٨  
(١٧ مارس ١٩٧٨) بتعيين أمر مساعد بالدفع ونائبه.

يقرر ما يلى :

**الفصل الأول**

ان السيد عبد العلى التازى موخا ، نائب المدير للادارات المركزية بوزارة المالية ، رئيس المصلحة الميكانيغرافية بالرباط ، يعين امرا مساعدا بدفع نفقات الموظفين المقطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من لدن الامين العام للحكومة برسم الباب ٢٦ من الميزانية العامة.

**الفصل الثاني**

يتولى السيد محمد محمد الشرادى ، المفتش الاقليمى الرئيس والسيد لحسن الوردى ، الكاتب الممتاز بنفس الوزارة عن السيد عبد العلى التازى موخا ، رئيس المصلحة الميكانيغرافية اذا تغيب او عاقه عائق.

**الفصل الثالث**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى ٨ ربيع الثاني ١٣٩٨ (١٨ مارس ١٩٧٨).

الامضاء : عباس القىسى.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم ٢٣٦.٧٨ بتاريخ ٨ ربيع الاول ١٣٩٨ (١٦ يبريل ١٩٧٨) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوه « جماعة تاسیاست » باقليم تطوان.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،  
وزير الدولة المكلف بالداخلية ،  
وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٢٧٧.٧٢ الصادر في ٢٢ ذى القعده ١٣٩٢ (٢٩ دجنبر ١٩٧٢) بمثابة قانون يتعلق بمنع بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحنة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة ٤ من الفصل ٢٢ منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم ٢٧٨.٧٢ الصادر في ٢٨ ذى القعده ١٣٩٢ (٢٩ دجنبر ١٩٧٢) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و - أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وببناء على المرسوم رقم ٢.٧٢.٥٥٥ الصادر في ٢٣ ذى القعده ١٣٩٢ (٣٠ دجنبر ١٩٧٢) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و - أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛  
وببناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوه « جماعة تاسیاست » بتجزئة مارثيل ،

ان وزير الطاقة والمعادن ،  
بناء على المرسوم الملكي رقم ٣٣٠.٦٦ الصادر في ١٠ محرم ١٣٨٧ (٢١ أبريل ١٩٦٧) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين ٥ و ٦ منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

**الفصل الاول**

ان السيد عبد العلى التازى موخا ، رئيس المصلحة الميكانيغرافية بالرباط ، يعين ابتداء من ٢١ محرم ١٣٩٨ (فاتح يناير ١٩٧٨) امرا مساعدا بدفع نفقات الموظفين الآتية المقطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير الطاقة والمعادن برسم الميزانية العامة لسنة ١٩٧٨ المالية :

- الباب ٧٢ ، الفصل الاول : المرتبات والاجور والتبعيضات المستمرة الممنوعة للموظفين المرسمين .

- الباب ٧٢ ، الفصل الثاني : الاجور والتبعيضات المستمرة الممنوعة للموظفين الاداريين الموقترين .

**الفصل الثاني**

يعين السيد محمد الحجوجى ، المفتش بوزارة المالية للقيام بمهام امر مساعد نائب بالدفع اذا تغيب السيد عبد العلى التازى موخا او عاقه عائق .

**الفصل الثالث**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط فى ٧ ربيع الثاني ١٣٩٨ (١٧ مارس ١٩٧٨).

وزير الطاقة والمعادن ،  
الامضاء : موسى المسعدى .

قرار لامين العام للحكومة رقم ٢٦٤.٧٨ بتاريخ ٨ ربيع الثاني ١٣٩٨ (١٨ مارس ١٩٧٨) بتعيين امر مساعد بالدفع ونائبه .

ان الامين العام للحكومة ،

بناء على الفصلين ٥ و ٦٤ من المرسوم الملكي رقم ٣٣٠.٦٦ الصادر في ١٠ محرم ١٣٨٧ (٢١ أبريل ١٩٦٧) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ؟

وببناء على منشور وزير المالية رقم ٤٥.١/٣٠٧ بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٦٥ الذى تتکفل بموجبه المصلحة الميكانيغرافية بال النفقات المستمرة ؟

وبعد موافقة وزير المالية ،

**الفصل الثاني**  
 ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.  
 وحرر بالريل في ٨ ربيع الاول ١٣٩٨ (٦ يناير ١٩٧٨).  
 وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،  
 الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنعيم.  
 وزير المالية ،  
 الامضاء : عبد الطيف الغيساسي.

**سحب رخص البحث**

بموجب مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٥.٧٨  
 بتاريخ ١٢ شوال ١٣٩٨ (٢٦ سبتمبر ١٩٧٧) تسحب رخص البحث المبينة  
 في الجدول ينعد طبقا لاحكام الفصل ٣٧ من الظهير الشريف الصادر في  
 ٩ رجب ١٣٧٠ (٦ ابريل ١٩٥١) بسن نظام للمناجم.

أصحاب الرخص	رقم رخص البحث
السادة :	
العربي بهاشمي بلقاوسي.	٢٤.١٩٨
مولاي ابراهيم آيت عوامي.	٢٤.٢٤٤
العربي المصوردي.	٢٤.٢٤٥
محمد اللودي.	٢٤.٢٥٥
عبد الله اكرام.	٢٤.٣٠٤
الحسين الجداوي.	٢٤.٣٠٧
رزوق العاشوري.	٢٤.٣٣٢
محمد آيت بلة.	٢٤.٣٣٣

**رفض طلبين لتحويل رخصتين في البحث  
 إلى رخصتين في الاستغلال**

بموجب مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٥.٧٨  
 بتاريخ ٢ محرم ١٣٩٨ (٣١ ديسمبر ١٩٧٧) يرفض طلبا تحويل رخصتي  
 البحث رقم ٢١.٦٥٧ و ٢١.٧٣٥ الجاريتين على ملك السيد الحبيب  
 ابن التهامي طبقا لاحكام الفصلين ٤٧ و ٥٥ من الظهير الشريف الصادر  
 في ٩ رجب ١٣٧٠ (٦ ابريل ١٩٥١) بسن نظام للمناجم.

**الفاء وخصة في البحث**

بموجب مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٢.٧٨  
 بتاريخ ٢ محرم ١٣٩٨ (٣١ ديسمبر ١٩٧٧) تلغى رخصة البحث  
 رقم ٢٣.٩٧٩ الجارية على ملك السيد الحسن باحمو طبقا لاحكام  
 الفصل ٤١ من الظهير الشريف الصادر في ٩ رجب ١٣٧٠ (٦ ابريل ١٩٥١)  
 بسن نظام للمناجم.

يقررون ما يلى :

**الفصل الاول**  
 يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعومة « جماعة تاسيسات »  
 باقليم تطوان.

**الفصل الثاني**  
 ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالريل في ٨ ربيع الاول ١٣٩٨ (٦ يناير ١٩٧٨).  
 وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،  
 الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنعيم.  
 وزير المالية ،  
 الامضاء : عبد الطيف الغيساسي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف  
 بالداخلية ووزير المالية رقم ٢٦٧.٧٨ بتاريخ ٨ دينار الاول ١٣٩٨ (٦ يناير ١٩٧٨)  
 بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعومة « الحسنية » باقليم تطوان.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،  
 ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،  
 ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٧٢.٢٧٧ الصادر في  
 ٢٢ ذى القعدة ١٣٩٢ (٢٩ ديسمبر ١٩٧٢) بمثابة قانون يتعلق بمنع  
 بعض الفلاحين اراضي فلاجية أو قابلة للفلاحنة من ملك الدولة  
 الخاص ولاسيما الفقرة ٤ من الفصل ٢٢ منه :

وبمقتضى الظهير الشريف رقم ١.٧٢.٢٧٨ الصادر في  
 ٢٢ ذى القعدة ١٣٩٢ (٢٩ ديسمبر ١٩٧٢) بشأن التعاونيات الفلاحية  
 المؤسسة بين الافراد المسلمين لهم أراضي الدولة و - أو الافراد  
 الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية  
 القديمة ؛

وببناء على المرسوم رقم ٢.٧٢.٥٥٥ الصادر في ٢٣ ذى القعدة ١٣٩٢  
 (٣٠ ديسمبر ١٩٧٢) بالصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية  
 للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمين لهم أراضي  
 الدولة و - أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة  
 في العقارات الجماعية القديمة ؛

وببناء على ملف تأسيس التعاونية المدعومة « الحسنية » بتجزئة  
 « الملاليين » ،

يقررون ما يلى :

**الفصل الاول**  
 يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعومة « الحسنية »  
 باقليم تطوان.

بموجب مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٤.٧٨  
بتاريخ ٢ محرم ١٣٩٨ (٣١ ديسمبر ١٩٧٧) يرفض طلب تجديد الرخصة  
رقم ٢٢.٧٠١ الجارية على ملك السيد عبد الرزاق بنكيران السعدي.  
وتلغى هذه الرخصة طبقاً لاحكام الفصول ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ من الظهير  
الشريف الصادر في ٩ رجب ١٣٧٠ (٦ أبريل ١٩٥١) بسن نظام للمناجم

رفض طلبين لتجديد رخصتين في البحث والغا، هاتين الرخصتين  
بموجب مقرر لمدير المناجم والجيولوجيا والطاقة رقم ٣٤٣.٧٨  
بتاريخ ٢ محرم ١٣٩٨ (٣١ ديسمبر ١٩٧٧) يرفض طلب تجديد الرخصة  
رقم ٢٣.٤٢٠ الجارية على ملك السيد باسيدي العلوى . وتلغى هذه  
الرخصة طبقاً لاحكام الفصلين ٣٨ و ٣٧ من الظهير الشريف الصادر  
في ٩ رجب ١٣٧٠ (٦ أبريل ١٩٥١) بسن نظام للمناجم.

## القوائم الشهرية للرخص المعدنية

### قائمة رخص البحث المجددة خلال شهر سبتمبر ونونبر وديسمبر ١٩٧٧

القائمة رقم ١

الخواص	الصنف	تاریخ المقرر	أصحاب الرخص	رخصة البحث المجددة
ابن أحمد ١ - ٢ الوكم ١ - ٢ ميدلت ٣ - ٤	III VI II	٧ شعبان ١٩٧٧ ٢ نوفمبر ١٩٧٧ ١٣ ديسمبر ١٩٧٧	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية. شركة « زيناكا » موسى اخراروش.	٢١.٨١١ ٢٣.٣٩٩ ٢٣.٤٠٠

### قائمة رخص الاستغلال المجددة خلال شهرى سبتمبر ونونبر وديسمبر ١٩٧٧

القائمة رقم ٢

الخواص	الصنف	تاریخ المقرر	أصحاب الرخص	رخصة الاستغلال المجددة
غازة ١ - ٢ ولماس ٧ - ٨ ولماس ٣ - ٤ ولماس ٣ - ٤ ولماس ٣ - ٤ و ٧ - ٨	III II II II II	٧ سبتمبر ١٩٧٧ ١٣ ديسمبر ١٩٧٧ ١٣ ديسمبر ١٩٧٧ ١٣ ديسمبر ١٩٧٧ ١٣ ديسمبر ١٩٧٧	شركة بنشقرن. شركة المقاولات المعدنية. كذلك كذلك كذلك	١.٧١١ ١.٦٨٧ ١.٦٨٨ ١.٦٨٩ ١.٦٩٠

### قائمة طلبات رخص البحث المرفوضة خلال شهر سبتمبر ١٩٧٧

القائمة رقم ٣

الخريطة	الصنف	تاریخ الرفض	صاحب الرخصة	الطلب المرفوض
أنوال	II	٢٩ ديسمبر ١٩٧٧	الحسين العلام.	٩٥٣

## استدراك بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٩٨ بتاريخ ٣ مارس ١٣٩٨ (١٤ ديسمبر ١٩٧٧)

لائحة رخص البحث المحدثة خلال شهر سبتمبر ١٩٧٧

بياناً من:

الصف	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	بيان النقطة المركزية	الخانط	أصحاب الرخص	ارقام رخص البحث
الثامن	٥٠٠٠ م شمالاً - ١٤.٧٠٠ م غرباً	جبل تيسكين	مراكش الجنوبية ٦ - ٥	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦١١
السابع	٥٠٠ م شمالاً - ٦.٧٠٠ م غرباً	ذلك	ذلك	ذلك	٢٤.٦١٢
السابع	٥٠٠ م شمالاً - ١٠.٧٠٠ م غرباً	ذلك	ذلك	ذلك	٢٤.٦١٣
الثاني	٦٠.٠٠٠ م جنوباً - ٩.٠٠٠ م غرباً	ايضم	الوکوم	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦١٦
السابع	٣.٥٠٠ م جنوباً - ٧٠٠ م غرباً	فيلوس	ايتر ٦ - ٥	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦٥٦
السابع	٥٠٠ م شمالاً - ٨.٣٠٠ م غرباً	فيلوس	ايتر ٦ - ٥	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦٧٥
السابع	٦.٣٠٠ م شمالاً - ١٧.٢٠٠ م غرباً	اساكه نيدجي	ايتر ٨ - ٧	ذلك	٢٤.٧١٤
الثاني	١٣.٧٠٠ م جنوباً - ٩.٢٠٠ م غرباً	اساكه نيدجي	ميدلت ٣ - ٤	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٧٧٦
السابع	٣.٥٠٠ م شمالاً - ٦.٧٠٠ م شرقاً	تيروالد	تارودانت ٢ - ١	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٨٤٧

يعدا :

الصف	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	بيان النقطة المركزية	الخانط	أصحاب الرخص	ارقام رخص البحث
السابع	٥.٠٠٠ م شمالاً - ١٠.٧٠٠ م غرباً	جبل تيسكين	مراكش الجنوبية ٦ - ٥	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦١١
السابع	٥.٠٠٠ م شمالاً - ٦.٧٠٠ م غرباً	ذلك	ذلك	ذلك	٢٤.٦١٢
السابع	٥.٠٠٠ م شمالاً - ١٠.٧٠٠ م غرباً	ذلك	ذلك	ذلك	٢٤.٦١٣
الثاني	٦.٣٠٠ م جنوباً - ٨.٠٠٠ م شرقاً	ايضم	الوکوم	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦١٦
السابع	٣.٥٠٠ م جنوباً - ٧.٧٠٠ م غرباً	فيلوس	ايتر ٦ - ٥	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦٥٦
السابع	٨.٣٠٠ م شمالاً - ٤.٣٠٠ م غرباً	فيلوس	ايتر ٦ - ٥	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٦٧٥
السابع	١٧.٢٠٠ م شمالاً - ٦.٣٠٠ م غرباً	اساكه نيدجي	ايتر ٨ - ٧	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٧١٤
السابع	١٣.٧٠٠ م جنوباً - ٩.٢٠٠ م غرباً	اساكه نيدجي	ميدلت ٣ - ٤	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٧٧٦
السابع	٣.٥٠٠ م شمالاً - ٦.٧٠٠ م شرقاً	اساكه نيدجي	تارودانت ٢ - ١	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	٢٤.٨٤٧
السابع	٢.٧٠٠ م جنوباً - ٢٢.٩٠٠ م غرباً	اسكموند	الوکوم	ذلك	٢٤.٨٠٧

يقرأ :

« الفصل الاول - يسند الى الموظفين المبينين بعده التفويض في التوقيع أو التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطني على الأوامر بالمؤمريات الواجب القيام بها داخل تراب المملكة من طرف الاعوان التابعين لسلطتهم : »

المهام	الدرجة	الاسماء الشخصية والعائلية
رئيس مقاطعة مكناس.	مديرية الطرق مهندس الدولة. كذلك.	السادة : احمد الاديب.
رئيس مقاطعة فاس.	كذلك.	محمد حсад.
رئيس مقاطعة الرباط.	كذلك.	عبد العلي او الحاج.
رئيس مقاطعة الجادة - الكبوري الدار البيضاء - الرباط.	كذلك.	عبد العلي او الحاج.
رئيس قسم التجهيزات.	مديرية المواريثة الثانوية مهندس الدولة. كذلك.	البشيري محمد.
رئيس مقاطعة الرباط.		عبد العلي او الحاج.
(الباقي بدون تغيير).		

استدرك بالجريدة الرسمية عدد ٣٤١١ بتاريخ ٥ ربيع الثاني ١٣٩٨ (١٥ مارس ١٩٧٨) الصحفة ٨٢٩.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم ١٣٨٤-٧٧ بتاريخ ٢٦ شوال ١٣٩٧ (١٠ أكتوبر ١٩٧٧) بالتفويض في الامضاء.

بدلا عن :

« الفصل الاول - يسند الى الموظفين المبينين بعده التفويض في التوقيع أو التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطني على الأوامر بالمؤمريات الواجب القيام بها داخل تراب المملكة من طرف الاعوان التابعين لسلطتهم : »

المهام	الدرجة	الاسماء الشخصية والعائلية
	مديرية الطرق مهندس الدولة. كذلك.	السادة : احمد الاديب.
	كذلك.	محمد حсад.
	عبد العلي او الحاج.	
	كذلك.	عبد العلي او الحاج.
	مديرية المواريثة الثانوية مهندس الدولة. كذلك.	البشيري محمد.
	رئيس مقاطعة الرباط.	
	عبد العلي او الحاج.	

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٤٢٧.٧٨** بتاريخ ٢٧ ربیع الثانی ١٣٩٨ (٦ ابریل ١٩٧٨) باجراء مباراة تولوج سلك كتاب الضبط.

ان وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم ٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (١٤ يبرایر ١٩٥٨) بمثابة القانون الاساسى للوظيفة العمومية ولاسيما الفصل ٢٤ منه :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٦٦.٦٦.١١٨١ الصادر في ٢٢ شوال ١٣٨٦ (٢ يبرایر ١٩٦٧) بمثابة النظام الاساسى الخاص بموظفى محاكم المملكة ولاسيما الفصول ٦ ، ٧ و ١٣ منه :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١.٦٧ الصادر في ١٣ ربیع الاول ١٣٨٧ (٢٢ یونیه ١٩٦٧) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلك ودرجات ومناصب الادارات العمومية :

وبناء على قرار وزير العدل رقم ٨٧.٦٨ الصادر في ١٢ یانیر ١٩٦٨ بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين كتاب الضبط بمحاكم المملكة ، حسبما وقع تغييره :

وبناء على المرسوم رقم ٣٨٩.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربیع الثاني ١٣٨٤ (١٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمرشحين من قدماء المقاومين ،

يقرر ما يلى :

## الفصل الاول

تجرى يوم II یونیه ١٩٧٨ مباراة لتعيين ثمانين (٨٠) من كتاب الضبط بمنطقة الرباط ، فاس ،مراكش وطنجة.

## الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المحافظ بها للمرشحين من قدماء المقاومين في عشرة (١٠) مناصب.

## الفصل الثالث

يجب أن تصلك طلبات المشاركة في المباراة إلى وزارة العدل ، مديرية الادارة العامة والموظفين ، مكتب التوظيف ، قبل ٢٧ ماي ١٩٧٨ وهو آخر أجل.

## الفصل الرابع

يجب على كل مرشح نجح في هذه المباراة أن يقبل المنصب المعين له ، وإذا رفض الالتحاق بهذا المنصب حذف اسمه من لائحة المرشحين الناجحين بعد اشعاره.

وحرر بالرباط في ٢٧ ربیع الاول ١٣٩٨ (٦ ابریل ١٩٧٨).

وزير العدل ،  
الامضاء : المعطى بوعبيد.

## نظام موظفى الادارات العمومية

## نصوص خاصة

وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية

**قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية رقم ٤٣٣.٧٨** بتاريخ ٢٩ ربیع الاول ١٣٩٨ (٩ مارس ١٩٧٨) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفى الاسلاك التابعة للمصلحة الادارية والمالية بالباطل الملكي.

ان وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،  
بمقتضى الظهير الشريف رقم ٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (١٤ یونیه ١٩٥٨) بشأن النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية :

وبناء على المرسوم رقم ٢.٥٩.٠٢٠٠ الصادر في ٢٦ شوال ١٣٧٨ (٥ ماي ١٩٥٩) بتطبيق الفصل II المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بشأن النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم ٢.٧٠.٣٣٤ المؤرخ في ٢٧ جمادى الاولى ١٣٩٠ (٣١ يولیو ١٩٧٠) :

وبناء على قرار وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية رقم ٣٠١.٧٤ الصادر في ٢ ربیع الاول ١٣٩٤ (٢٧ مارس ١٩٧٤) باحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الاعضاء ازاء موظفى الاسلاك التابعة للمصلحة الادارية والمالية بالباطل الملكي ،  
يقرر ما يلى :

## فصل فريد

يتتم كما يلى الفصل الثاني من القرار رقم ٣٠١.٧٤ المشار اليه أعلاه المؤرخ في ٢ ربیع الاول ١٣٩٤ (٢٧ مارس ١٩٧٤) :

« الفصل الثاني – يحدد تأليف هذه اللجان كما يلى :

بيان اللجان	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
<b>المجنة الاولى</b>		
المتصرون المساعدون والمساعدون من الطلبة		
الثانية :		
- المساعدون والاساتذة المساعدون.		
- ا) ممثلو الادارة .....		
- ب) ممثلو الموظفين .....		
(الباقي بدون تغير)		

وحرر بالرباط في ٢٩ ربیع الاول ١٣٩٨ (٩ مارس ١٩٧٨).

وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،  
الامضاء : الحاج محمد آباخيني.

قرار لوزير العدل رقم ٤٢٦.٧٨.٤٢٥ بتاريخ ٢٧ ربيع الثاني ١٣٩٨  
 (٦ أبريل ١٩٧٨) بإجراء مبارأة لولوج سلك أعيان المكتب.

ان وزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٥٨.٠٠٨ رقم ١٣٧٧ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧  
 (٤ يبرابر ١٩٥٨) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية  
 ولاسيما الفصل ٢٤ منه :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٦٦.٦٦ رقم ١١٨١ الصادر في ٢٢ شوال ١٣٨٦  
 (٢ يبرابر ١٩٦٧) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي محاكم  
 المملكة ولاسيما الفصلين ٥ و ٣ منه :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٦٧.٦٧ رقم ٤٠١ الصادر في ١٣ ربيع  
 الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمبارايات والامتحانات  
 الخاصة بولوج الأسلك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية :

وبناء على قرار وزير العدل رقم ٦٨.٦٨ رقم ١٢ (٢٢ يناير ١٩٦٨)  
 بتنظيم المبارأة الخاصة بتعيين أعيان المكتب بمحاكم المملكة :

وبناء على المرسوم رقم ٣٨٩.٣٨٩ رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربيع الثاني ١٣٨٤  
 (٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات  
 العمومية المحافظ بها للمقاومين ،

يقرر ما يلي :

### الفصل الأول

تجري يوم ٢٥ يونيو ١٩٧٨ مبارأة لتعيين ستين (٦٠) عوناً  
 للمكتب في مدن الرباط ، فاس ،مراكش وطنجة .

### الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المحافظ بها للمرشحين من قدماء المقاومين  
 في خمسة عشر (١٥) منصباً .

### الفصل الثالث

يجب أن تصل طلبات المشاركة في المبارأة إلى وزارة العدل ،  
 مديرية الادارة العامة والموظفين ، مكتب التوظيف ، قبل  
 يوم فاتح يونيو ١٩٧٨ وهو آخر أجل .

### الفصل الرابع

يجب على كل مرشح نجح في هذه المبارأة أن يقبل المنصب المعين  
 له ، وإذا رفض الالتحاق بهذا المنصب حذف اسمه من لائحة  
 المرشحين الناجحين بعد اشعاره .

وحرر بالرباط في ٢٧ ربيع الثاني ١٣٩٨ (٦ أبريل ١٩٧٨) .

وزير العدل ،

الامضاء : المعطن بوعبيد .

قرار لوزير العدل رقم ٧٨.٤٢٥ بتاريخ ٢٧ ربيع الثاني ١٣٩٨  
 (٦ أبريل ١٩٧٨) بإجراء مبارأة لولوج سلك أعيان المحاكم .

ان وزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٥٨.٠٠٨ رقم ١٣٧٧ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧  
 (٤ يبرابر ١٩٥٨) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية  
 ولاسيما الفصل ٢٤ منه :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٦٦.٦٦ رقم ١١٨١ الصادر في ٢٢ شوال ١٣٨٦  
 (٢ يبرابر ١٩٦٧) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي محاكم  
 المملكة ، حسبما وقع تغييره أو تعديله :

وبناء على المرسوم الملكي رقم ٦٧.٦٧ رقم ٤٠١ الصادر في ١٣ ربيع  
 الاول ١٣٨٧ (٢٢ يونيو ١٩٦٧) بسن نظام عام للمبارايات والامتحانات  
 الخاصة بولوج أسلك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية :

وبناء على قرار وزير العدل رقم ٦٦.٦٨ الصادر في ١٢ يناير ١٩٦٨  
 بتنظيم المبارأة الخاصة بتعيين أعيان المحاكم بالمملكة :

وبناء على المرسوم رقم ٣٨٩.٣٨٩ رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربيع الثاني ١٣٨٤  
 (٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات  
 العمومية المحافظ بها للمقاومين ،

يقرر ما يلي :

### الفصل الأول

تجري يوم ٢٥ يونيو ١٩٧٨ مبارأة لتعيين ستين (٩٠) عوناً للمحاكم  
 بمدن الرباط ، فاس ،مراكش وطنجة .

### الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المحافظ بها للمرشحين من قدماء المقاومين  
 في اثنين وعشرين (٢٢) منصباً .

### الفصل الثالث

يجب أن تصل طلبات المشاركة في المبارأة إلى المبارأة إلى وزارة العدل ،  
 مديرية الادارة العامة والموظفين ، مكتب التوظيف ، قبل  
 ٢٧ مايو ١٩٧٨ .

### الفصل الرابع

يجب على كل مرشح نجح في هذه المبارأة أن يقبل المنصب المعين  
 له ، وإذا رفض الالتحاق بهذا المنصب حذف اسمه من لائحة  
 المرشحين الناجحين بعد اشعاره .

وحرر بالرباط في ٢٧ ربيع الثاني ١٣٩٨ (٦ أبريل ١٩٧٨) .

وزير العدل ،

الامضاء : المعطن بوعبيد .

## وزارة المالية

يقرر ما يلى :

## الفصل الاول

تنظم وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر مباراة لتعيين مساعدين يوم ١٤ يوليز ١٩٧٨ بالرباط ويحدد عدد المناسبين المتبارى في شأنها في ثمانية عشر (١٨) منصبا توزع كما يلى :

القانون العام (باللغة العربية) :

القانون الدستوري والمؤسسات السياسية... ٣٠٠٠

القانون الدولي العام والعلاقات الدولية... ٣٠٠٠

القانون الخاص (باللغة العربية) :

المدخل لدراسة القانون والقانون المدني... ٣٠٠٠

الرياضيات (باللغة الفرنسية)... ٣٠٠٠

الاقتصاد العام (باللغة الفرنسية)... ٣٠٠٠

المحاسبة والاحصائيات (باللغة الفرنسية)... ٣٠٠٠

## الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل إلى كتابة الدولة في التعليم العالي والبحث العلمي (مديرية التعليم العالي والبحث العلمي - مكتب ٧٧) في أجل أقصاه ٣٠ يوليه ١٩٧٨.

## الفصل الثالث

يؤذن بالمشاركة في المبارزة للمرشحين المتوفرة فيهم الشروط المقررة في المرسوم والقرار المشار اليهما أعلاه.

وحرر بالرباط في ٢٠ جمادى الأولى ١٣٩٨ (٢٨ أبريل ١٩٧٨).

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

## وزارة التجارة والصناعة

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤٢٤.٧٨ بتاريخ ١٠ دينار  
الثاني ١٣٩٨ (٢٠ مارس ١٩٧٨) بإجراء مباراة لولوج سلك  
هندسي الدولة.

ان وزير التجارة والصناعة ،

بناء على الظهير الشريف رقم ٤٠٨.٥٨.٠٠٨ بتاريخ ٤ شعبان ١٣٧٧  
٢٤ يبريل ١٩٥٨) حول النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛  
وبناء على المرسوم الملكي رقم ٤٠١.٦٧.٤٠١ بتاريخ ٣١ دينار  
الاول ١٣٨٧ (٢٢ يوليه ١٩٦٧) بسن نظام للمباريات والامتحانات  
الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛  
وبناء على المرسوم الملكي رقم ٦٦.٤٠٩.٤٠٨ بتاريخ ٢٧ ذى القعدة ١٣٨٦ (٩ مارس ١٩٦٧) بمثابة القانون الخاص للأسلاك  
المشتراكه للمهندسين والمساعدين التقنيين للادارات العمومية ؛

قرار لوزير المالية رقم ١٦٨.٧٨.١٦٨ بتاريخ ٢ جمادى الاولى ١٣٩٨  
(١٠ أبريل ١٩٧٨) بتجديد مقدار الفائدة المضافة إلى رأس  
المال من واجب انخراط الماجور ومساهمة رب العمل  
القارة في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد ، النظام العام.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم ٢١٦.٧٧.٢١٦ الصادر في  
٢٠ شوال ١٣٩٧ (٤ أكتوبر ١٩٧٧) بمثابة قانون يتعلق باحداث  
نظام جماعي لمنح رواتب التقاعد ؛

وبناء على المرسوم رقم ٢.٥٥١.٥٥١ الصادر في ٢٠ شوال ١٣٩٧  
(٤ أكتوبر ١٩٧٧) بتحديد كيفيات تطبيق النظام الجماعي لمنح  
رواتب التقاعد (النظام العام) ولاسيما الفصل ٥٦ منه ؛

وبناء على المرسوم الصادر في ٢١ يوليز ١٩٧٧ بالتفويض في  
السلطة لوزير المالية قصد تحديد تعاريف مختلف الايرادات  
والتأمينات المنوحة من لدن الصندوق الوطني لرواتب التقاعد  
والتأمينات ؛

وبعد استشارة لجنة تسيير الصندوق الوطني لرواتب التقاعد  
والتأمينات خلال اجتماعها بتاريخ ٢ ديسمبر ١٩٧٧ ،

يقرر ما يلى :

## الفصل الاول

ان واجب انخراط الماجور ومساهمة رب العمل القارة المدرجتين  
في الدفتر الفردى للمنخرط فى النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد  
ترتب عنهم فائدة تضاف إلى رأس المال يبلغ مقدارها  
ال السنوى ٤.٧٥٪ .

## الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في ٢ جمادى الاولى ١٣٩٨ (١٠ أبريل ١٩٧٨) .

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الخميسى.

## وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم ٤٦٤.٧٨  
بتاريخ ٢٠ جمادى الاولى ١٣٩٨ (٢٨ أبريل ١٩٧٨) بإجراء مباراة  
لتعيين مساعدين.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم رقم ٢.٧٥.٦٦٥ بتاريخ ٢٠ شوال ١٣٩٥  
(١٤ أكتوبر ١٩٧٥) بمثابة النظام الاساسي الخاص ب رجال التعليم  
الباحثين في التعليم العالي ولاسيما الفصل ٣٣ منه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم العالي رقم ٣٠٨.٧٥.٣٠٨ بتاريخ ٢٠ شوال ١٣٩٥ (١٧ أكتوبر ١٩٧٥) بتحديد كيفيات اجراء  
المباريات الخاصة بتعيين المساعدين بالمؤسسات الجامعية ،

### رسموا سعاة البريد السلم رقم ٣ ، الرتبة رقم ٢ :

ابتداء من ٥ ديسمبر ١٩٧٤ : السيد نور الدين أحمراء.  
ابتداء من ٧ أبريل ١٩٧٦ : السادة : أطربقى ميلود ، الرساوى عبد الله ،  
القصر حسن ، أغرب العربى ، الميمونى محمد ، الاتراسى الحسين ، يقاس بوشعيب  
جكى عبد الرحيم ، خاشع محمد ، رزقون أحمد ، هزيلى عبد الرحيم ، مول البلاذ  
ادريس ، منصف حميد ، فركلى مجده واصبىر الحسين.

ابتداء من ٣٠ يونيو ١٩٧٦ : السادة : ليبد محمد ، آيت طالب الصديق ،  
التابع العطاطى ، المجاحد محمد ، الكريط ادريس ، بنحديدة عبد الحق ، برورواضى  
عبد العاطى ، روان عبد الطيف ، زيدوح محمد ، علوش عمر ، عطة بنبيوس  
فضيلي اللودى ، سعوم عبد الله شكران محمد وشهين المصطفى .

ابتداء من ٤ يوليو ١٩٧٦ : السيد الهدى العباس .  
ابتداء من ١٠ نوفمبر ١٩٧٦ : السادة : لوقيات أحمد ، اسماعيل جلالى ، أحسان  
أحمد ، أو كاديير عمر ، المحمودى محمد ، الخياط المصطفى ، البادورى  
المصطفى ، العلوى متير عبد الله ، بوكوطى عبد السلام ، بناسو المصطفى ، تاقى  
محمد ، دون عمر ، عنزير عبد الرحمن وبنزيدى المصطفى .

ابتداء من ١١ نوفمبر ١٩٧٦ : السيدان : قايدى بوشعيب وكلاندور مولاي صالح .  
ابتداء من ١٢ نوفمبر ١٩٧٦ : السيد شهيناوى المصطفى .

ابتداء من ٢٢ نوفمبر ١٩٧٦ : السيدان : يوجىء اسماعيل ومكتار حسن .

ابتداء من ٢٤ نوفمبر ١٩٧٦ : السيد متير المصطفى .

ابتداء من ١٧ ديسمبر ١٩٧٦ : السيد الطالبى عبد الرحيم .

(قرارات حررت بتاريخ : ١٦ - ٣٠ غشت ، ١٥ - ٢٧ سبتمبر ، ٢٨ - ٢٩ نوفمبر ،  
٨ ديسمبر سنة ١٩٧٦ ، ١٢ - ١٣ سبتمبر ، ٢ - ٨ مارس ، ٤ - ٥ - ٩ - ١٥ -  
٢٩ غشت ١٢ - ١٣ ديسمبر ١٩٧٧) .

### نتائج المباريات والامتحانات

#### وزارة التربية الوطنية وتكون الاطر

#### مباراة ٣٠ يناير ١٩٧٨ لتعيين مساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالدار البيضاء .

#### لائحة الناجحين حسب التفوق والشعب

##### العلوم الاقتصادية

امبروكو ادريس ، الوزانى الشهيدى خالد وامریتى محمد بطفي .

##### العلوم السياسية

اشركى محمد ، لامي المعطى وقادرى مليكة (زوجة الخطيب) .

##### العلوم القانونية

اليوسفى البرقى احمد ، العلمى عبد العزيز ، بن سليمان عبد الوشيد  
ورياض محمد .

#### مباراة ٢١ أبييل ١٩٧٧ لتعيين مفتشين بالتعليم الثانوى

#### لائحة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب الشعب

##### اللغة العربية

عمور عبد الحق ، السلاوى الخضر ، التهامى الوزانى سيدى عبد الله ، بنانى  
عبد الله وبورقادى احمد (نفس الرتبة) .

##### اللغة الفرنسية

لحلو عبد الوهاب .

##### الرياضيات

بنجلون عبد الوهاب .

##### التاريخ والجغرافية

الشامى يونس وخلاقى عبد العاطى .

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة والمعادن والملاحة التجارية  
رقم ٢٩٥،٧٠ الصادر في ٢ أبريل ١٩٧٠ بمناسبة قانون المباريات  
الخاصة لولوج سلك مهندسى الدولة ، حسبما وقع تغييره وتميمه ،  
يقرر ما يلى :

#### الفصل الاول

تعجرى أيام ٦ ، و ٧ و ٨ يوليو ١٩٧٨ بالرباط مباراة لولوج سلك  
مهندسى الدولة (فرع الصناعة) .

#### الفصل الثاني

عدد المناصب المخصصة لهذه المباراة اثنين (٢) .

#### الفصل الثالث

يجب أن تصل طلبات التسجيل إلى مديرية الشؤون الإدارية  
لوزارة التجارة والصناعة يوم ٢٠ مايو ١٩٧٨ وهو آخر أجل .

وحرر بالرباط في ١٠ ربیع للثانی ١٣٩٨ (٢٠ مارس ١٩٧٨) .

وزير التجارة والصناعة ،  
الامضاء : عبد الكمال الرغى .

### حركات الموظفين وتدابير التسيير

#### التسهيقات والترققات

#### وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

#### رسموا أعوان تقنيون مساعدون ، السلم رقم ٥ ، الرتبة رقم ٢ :

ابتداء من ٢٦ أبريل ١٩٧٥ : السيد ركاكى محمد .

ابتداء من ٢٦ أبريل ١٩٧٥ : السيد وافيا رابح .

ابتداء من ٢٦ أبريل ١٩٧٥ : السيد كورى محمد .

احمد وشبانى صمن .

ابتداء من ٤ مايو ١٩٧٥ : السيد ركاكى محمد .

ابتداء من ٥ ماير ١٩٧٥ : السيد بنقل احمد .

ابتداء من ٢٢ ماير ١٩٧٥ : السيد كوار عبد الطيف .

ابتداء من فاتح يوليو ١٩٧٥ : السيدان : ميسونى محمد ومقداد محمد .

ابتداء من ٢ يوليو ١٩٧٦ : السادة : المصصالح ادريس ، الغوفى لحسن ، الهداوي

محمد ، السمالى سيدى ابراهيم ، بن العياشى عن الدين ، بوزكى الاذرسي محمد

خياط محمد ، ضافر محمد ، كتاب بناصر ، مفكين بنداود ، هرسلى احمد ، مجدوبى

محمد ، سيكانو العربي وهلالى عبد الهادى .

ابتداء من ٣ يونيو ١٩٧٦ : السيد مرغيشى لكبير .

ابتداء من ٥ يونيو ١٩٧٦ : السيد عمرانى حنشى عبد المالك .

ابتداء من ١٢ يونيو ١٩٧٦ : السيد خوبى عبد السلام .

ابتداء من ١٢ يونيو ١٩٧٦ : السيد شقيق عبد الكبير .

ابتداء من ١٤ يونيو ١٩٧٦ : السيد البلوى عبد العزيز .

ابتداء من ١٥ يونيو ١٩٧٦ : السيد ويقى عبد العزيز .

ابتداء من ١٦ يونيو ١٩٧٦ : السيد يمسارى بوشنة .

ابتداء من ٢٦ يونيو ١٩٧٦ : السيد مريشى محمد .

(قرارات حررت بتاريخ : ٣٠ محرم ، ١٩ - ١١ - ١٧ سبتمبر

١٣ أكتوبر ، ١٥ - ٢٩ سبتمبر ، ٨ ديسمبر ، ٢٦ ديسمبر ، ٣ يوليه ، ٣ يوليه ، ٥ - ٨ - ٢١ - ٢٦ مارس ، ٤ - ٩ - ١١ أبريل ، ٣ يوليه ، ٥ - ١٥ - ١٧ غشت

٢٠ سبتمبر - ٢٧ ديسمبر ١٩٧٧) .

استدراك بالجريدة الرسمية عدد ٣٤١٣ بتاريخ ٢٩ مارس ١٩٧٨  
صحيفة ٩٨٦

مباراة ١٩ ديسمبر ١٩٧٧ لتوظيف مساعدين بكلية العلوم  
القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالرباط.

العلوم السياسية :

بدلا من :

« عقلة عبد الله » .

تقرا :

« عقلة عبد الحق » .

(الباقي بدون تغيير).

مباراة ٢ مارس ١٩٧٨ لتعيين أئوان للتنفيذ (فرع الضرب  
على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية  
والاجتماعية بالرباط.

لائحة الناجحين حسب الاستحقاق

لائحة (أ) :

أجانية، عائشة والناجي فاطمة.

لائحة (ب) : لا شيء.

لائحة (ج) : لا شيء.

## اعلانات وبلاغات

مشروع هر سوم يعلن انه من المصلحة العمومية اقامة قناتين لجلب الماء وشبكتين لتوزيع الماء الصالح للشرب الى الحى الصناعى وحى العالية بالمحمدية انطلاقا من الصهريج الحالى من سعة 3.500 متر مكعب وتنتزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول - يعلن انه من المصلحة العمومية اقامة قناتين لجلب الماء وشبكتين لتوزيع الماء الصالح للشرب الى الحى الصناعى وحى العالية بالمحمدية انطلاقا من الصهريج الحالى من سعة 3.500 متر مكعب.

الفصل الثانى - تنتزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها بألوان مختلفة فى التصميم المضاف الى اصل هذا المرسوم :

## وزارة التجهيز والانعاش الوطنى

اعلان عن وضع ونشر مشروع هر سوم يعلن انه من المصلحة العمومية اقامة قناتين لجلب الماء وشبكتين لتوزيع الماء الصالح للشرب الى الحى الصناعى وحى العالية بالمحمدية انطلاقا من الصهريج الحالى من سعة 3.500 متر مكعب وتنتزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعده لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب بلدية المحمدية فى اوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتى نصه في الجريدة الرسمية.

ملاحظات	اسماء وعناوين المالكين او المفروض انهم المالكون	اسم الاملاك وارقام الرسوم العقارية ومساحتها التقريرية	ارقام القطع في التصميم
ارض للبناء	الشركة العقارية « سعيد » المركز الاجتماعى بمكتاس حى سيدى سعيد الممثلة بمتصوفها الوحيدة السيد اکوزال مولاي مسعود.	الملك المسمى « بارتلمنى ٣ الرسم العقارى رقم ١٠٦٩٤ س. ٦٢٣ - ٥٠٩ .»	١
كذلك	الشركة المدنية العقارية « عبد السلام » المركز الاجتماعى بمكتاس ، حى سيدى سعيد ، الممثلة بمتصوفها الوحيدة السيد اکوزال مولاي مسعود.	الملك المسمى « بارتلمنى ٤ الرسم العقارى رقم ١٠٦٩٤٥ س. ٦٦ - ٥٧ .»	٢
كذلك	الشركة العقارية لفضالة المركز الاجتماعى بفضالة الممثلة بالسيد دوشمان شارل.	الملك المسمى « م. ب. س. فضالة ٢ الرسم العقارى رقم ٢٣٧ س. ٧٢ .»	٣
كذلك	الشركة العقارية لفضالة المركز الاجتماعى بفضالة الممثلة بالسيد دوشمان شارل.	الملك المسمى « فضالة مرسىبي » الرسم العقارى رقم ٢٢٤٦ س. ٩١ - ٥٩ .»	٤

الفصل الثالث - يفوض حق تزعز الملكية الى المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب.

الفصل الرابع - يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطنى والى مدير المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب كل واحد منها فيما يخصه.

الستة بزورد ماري لوى ،  
١٦ شارع النصر بالرباط ;  
السيد عبد الله بن أحمد  
الحنصالى ، ٦ زنقة لافوازى  
بالرباط ;  
الستة هلن ماري اندرى ،  
٣٦ شتييو سراندر ، ٦٩ ، زنقة  
اندر الكبيرة بفرنسا ;  
السيد بنسعود رفيل ،  
العنوان مجهول ;  
الستة الداودى فاطمة ؟

الفصل الاول - يعلن انه من المصلحة العمومية توسيع ثانوية المالقى الكائنة بالرباط (حي القبيبات).  
الفصل الثاني - تنتزع لاجل ما ذكر ملكية القطعة الارضية المسماة (القبيبات) موضوع مطلب التحفظ رقم ٢٤٢٣٧ ر ، ذات المساحة التقريرية ٧.٠٢٣ متر مربع الكائنة بحى القبيبات بالرباط والمنسوبة ملكيتها الى :

وكذا سجل مخصص لتلقي ملاحظات وتصريحات المعنين بالامر رهن اشارة العموم فى مكاتب عمالة الرباط وسلا أثناء ساعات افتتاح تلك المكاتب.

مشروع هر سوم يعلن انه من المصلحة العمومية توسيع ثانوية المالقى الكائنة بالرباط (حي القبيبات) وتنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

اعلان بابداع ونشر مشروع هر سوم ينص على أنه من المصلحة العمومية توسيع ثانوية المالقى ، الكائنة بالرباط (حي القبيبات) وتنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

خلال أجل شهرين ابتداء من النشر فى الجريدة الرسمية لمشروع المرسوم المبين نصه أسفله يجعل الملف

وزارة العدل  
محكمة الاستئناف بطنجة  
المحكمة الابتدائية بتطوان  
كتابة الضبط  
شعبة السجل التجاري  
**اعلان**

يتعلق باشهار تفويت حق استئجار محل تجاري بمقتضى عقد عرفي مبرم في الدار البيضاء بتاريخ 16 دجنبر سنة 1977 وفي تطوان بتاريخ 24 يناير 1978 ومقيد بادارة التسجيل والتنبیر بتطوان بتاريخ 24 يناير 1978 تحت أ.ق. 304.15.274.3III346 . ١ . ١٥ . ٣٠٤ .

فوت الشرکة المغربية للأكسيجين والاسيطلين (سما) الكائن مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء رقم 80 شارع اولاد زيان ، حقها في استئجار محل تجاري واقع بطريق تطوان طبعة للسيد الخميسي محمد بشمن قدره عشرون ألف درهم (20.000).

يمكن تقديم التعرضات بشأن هذا الاعلان بعد خمسة عشر (15) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في المرة الثانية.  
(النشرة الثانية 25 مكرر)

وزارة التجهيز والانعاش  
الوطني  
 مديرية الطرق  
 مقاطعة أكادير  
**اعلان عن طلب عرض مفتوح**  
(جستة عمومية)

سيجري في جلسة عمومية يوم 9 يونيو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة أكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني فتح طروف التعميدات المتعلقة بطلب عرض بناء على

وزارة العدل  
محكمة الاستئناف بمراكن  
المحكمة الابتدائية بأسفي  
**اعلان عن بيع بالمزاد العلني**  
ملف حجز تنفيذى

عدد 619 - 76

ليكن في علم العموم أنه سيقع يوم 10 يوليوز 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحاً بميناء آسفى بيع بالمزاد العلنى لأعلى وأخر مزايد ذى مال : الباخرة المسماة الرئيس المسجلة بالقسم البحري باسفى تحت رقم 435 - 7 بتاريخ 10 غشت 1970 وهذا البيع قائم بطلب من الشرکة المغربية للسلف والصرف ومن معها ضد شركه الصيد باسكوا المغربية.

ومن أراد الزيادة في الإيصال فعليه الاتصال بكتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية باسفى .

8

وزارة العدل  
محكمة الاستئناف بأكادير  
المحكمة الابتدائية بأكادير  
**بيع عقار**  
ملف حجز عقاري  
عدد 99/1977

المعتصم محمد ضد محمد بن على ليكن في علم العموم أنه بتاريخ 31 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحاً بالمحكمة الابتدائية بأكادير سيقع بيع جنان بدوار آيت حميمش مشيخة سيدي بن موسى حمر قبيلة هوارة قيادة أولاد التايمة مجهز بمحرك من نوع لستير قوته 16 خ ومحروس بـ II زيتة مساحته 4 هكتارات تقريبا . وللمزيد من المعلومات يجب الاتصال بمكتب التنفيذ حيث يوجد دفتر الشروط .

25

المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية .

30

وزارة العدل  
المحكمة الابتدائية بالرباط  
ملف حجز عقارى عدد 696  
**بيع بالمزاد العلنى**  
رشيق لحسن ومن معه ضد

فاطنة بنت الحسين ومن معها ليكن في علم الجمهور أن فى يوم الاربعاء 21 يونيو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحاً بمكتب التنفيذات القضائية لدى المحكمة الابتدائية بالرباط سيقع بيع بالمزاد العلنى لأكبر وآخر مزايد ميسور 3/4 للملك المعمور المسمى دار رشيق ذى الرسم العقاري رقم 42838 المتعلق بحقوق فاطمة بنت الحسين وأنه يستفاد من التصميم العقاري أن المالك المذكور الكائن بسكنه رقم 181 يعقوب المنصور يحتوى على أربعة بيوت اثنين في السفل وأثنين في الفوقى تبلغ مساحته الأرضية 64 مترا مربع تقريراً مساحته المبنية في مجموعها 152 مترا مربع تقريراً .

حدد ثمن بيع 3/24 بمبلغ :

II. 250 درهم .

يشترط ضمان الأداء . وللمزيد من المعلومات أو تقديم عروض يجب الاتصال بكتابة الضبط لدى المحكمة الابتدائية قسم التنفيذ الرباط حيث يوجد ملف الإجراءات رهن اشارة الجمهور ويعتبر هذا الإعلان استدعاء جميع من يهمه الأمر .

تؤدى واجبات البيع نقداً مع زيادة « 3 في المائة » .

24

السيد السلاوى الهدى ، الساكنان بشارع سوس رقم 21 بالرباط ؛

السيد بنشيا سمول ؛

السيد بنشيا سلوم ؛

السيد بنشيا الياس ؛

السيدة بنشيا رحمة ؛

السيدة بنشيا اسمى ؛

السيدة بنشيا استولا ؛

السيد بنشيا موسى ؛

السيد بنشيا يعقوب ؛

السيد بنشيا امرم ؛

السيد بنشيا صول ؛

السيد بنشيا بولا ؛

السيدة بنشيا منهم ؛

السيد بنشيا البير ،

كلهم بدون عنوان معروف .

السيد بنشيا دافيد (مولود بالدار البيضاء سنة 1886) 921 ، شارع بروكليين ، واشنطن ، الولايات المتحدة ؛

السيدة بنشيا الزا (مولودة بالدار البيضاء سنة 1898) ساحة لوبي (فارطا) بسطات ؛

السيد بنشيا دافيد (مولود بالدار البيضاء سنة 1908) 21 شارع دويري (فارطا) الدار البيضاء ؛

السيدة بنشيا الزا (المولودة بتاريخ 25 يناير 1917) II ، زنقة الجندي مورييس بن حمو (فارطا) شارع انفا الدار البيضاء .

وكما أن هذه القطعة الأرضية مرسومة حدودها بخط أحمر في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم .

الفصل الثالث - يعهد الى نائب المدير ، رئيس مصاحة الاملاك المخزنية بتنفيذ هذا

بمديريّة البحث الزراعي يتضمن بوضوح اليوم المحدد لعرضه الائتمان ، موضوع الإشغال مع اشار كتابة التبيه ينبغي الا يفتحه الا رئيس مكتب الجلسه ، وذلك الادارة التي طلبتها ، ويجب ان يكون كذلك محتواها على ملف اداري وملف تقني وعلى التعهد.

أولا - الملف الاداري :  
١ - التصريح بالشرف من المتصوص عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦ في نظيرين :  
٢ - شهادة تأدية الضرائب مسلمة من طرف القابض مؤرخة في أقله من سنة :  
٣ - شهادة بنكية تثبت المقدرة المالية .  
ثانيا - محتويات الملف التقني  
١ - مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح :

٢ - مستندات تقنية تتعلق بالمقابلة :

٣ - شهادة التأمين :  
٤ - شهادة مسلمة من طرف الادارة والمهندس المعماري الذين يتعامل معهما المرشح . ثالثا التعهد : يجب أن يكون الغلاف الثاني مختوم ، محتواها على التعهد محرر في ورق متبر عشان على قسيمة تقديرية مفصلة .

٩٠

٢ - الملف الاداري :  
التصريح بالشرف في نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) :  
شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت أن المتعهد في وضيعة جنائية قانونية :  
وصول الضحالة المؤقتة أو شهادة بنكية تقوم مقامه .

٢ - الملف التقني :  
مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للموشح :  
اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن ، او الادارات . تبين الاعمال التي انجزها المرشح تحت اشرافهم يمكن الاطلاع على الملف داخل الاوقات الادارية من المكتب التقني الاول بمقاطعة اكادير الشابة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني .

٨٩

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي  
مديرية البحث الزراعي  
اعلان عن عرض أثمان مفتوح رقم ٧٨/II

(جلسة غير عوممية)  
يتلقى مدير البحث الزراعي الى غاية ٥ يونيو ١٩٧٨ قبل الساعة الثانية عشرة (١٢) زوالا آخر أجل عروض الائتمان المتعلقة بتنفيذ الإشغال المتصلة بتنفيذ بناية الكيش بالرباط وكذا الاماكن المستغلة من طرف مكتب الطبع والتزيين التابع لمديرية البحث الزراعي . ويمكن سحب دفتر الشروط الخاصة بمكتب الصحفات لمديرية البحث الزراعي ، شارع النصر بالرباط . وحددت الضمانة المؤقتة بـ ٧٢٠ درهم .

ترسل العروض داخل غلاف مختوم الى مكتب الصحفات

المهندس المعماري السيد باوريك كلبيه عمارة بيلنا زاوية زنقة بويسوسو ، شارع المقاومة بالدار البيضاء .

٦

وزارة التجهيز والانعاش  
الوطني

مديرية الطرق

مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح  
(جلسة عمومية)

سيجري في جلسة عمومية يوم ٢٠ يونيو ١٩٧٨ على الساعة العاشرة (١٠) صباحا رئيس مقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش المتصلة بطلب عرض بناء على عروض أثمان لانجاز الاعمال

التي ذكرها :

توريدات مختلفة وآلات لصيانة الطرق الرئيسية والثانوية والثلاثية لمقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني .

مقدار الضمانة المؤقتة : (يؤخذ النموذج من الادارة) :

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت أن المتعهد في وضيعة جنائية قانونية :

وصول الضمانة المؤقتة أو شهادة بنكية تقوم مقامه .

٢ - الملف التقني :  
مذكرة تتضمن الوسائل

البشرية والتقنية للموشح :

اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن ، او الادارات تبين الاعمال التي

أنجزها المرشح تحت اشرافهم يمكن الاطلاع على الملف

داخل الاوقات الادارية من

مكتب المراسات بمقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني ، او ميز

عروض أثمان لانجاز الاعمال التي ذكرها :

برنامج البناءات المدرسية لسنة ١٩٧٨ .

الشطر الثاني : ثانوية الدشيرة .

قطعة : الصباغة والزجاج .  
مقدار الضمانة المؤقتة : ٠٥٥٠ درهم .

ان الظروف توجه عن طريق البريد او تودع مقابل وصول في مكتب الصحفات بمقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني وذلك قبل الساعة العاشرة (١٠) صباحا يوم ٩ يونيو ١٩٧٨ ، او تسلم الى رئيسلجنة العروض في افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة في الفقرة ٢ من الفصل ٣٠ من المرسوم رقم ٢٠٧٦.٤٧٩.٣٥٧٦ بتاريخ ١٣٩٦ (٤) اكتوبر سنة ١٩٧٦ .

يكون التعهد في غلاف مخوم ويشفع بالملفين التاليين :

١ - الملف الاداري :  
التصريح بالشرف في نظيرين

(يؤخذ النموذج من الادارة) :

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت أن المتعهد في وضيعة جنائية قانونية :

وصول الضمانة المؤقتة أو شهادة بنكية تقوم مقامه .

٢ - الملف التقني :  
مذكرة تتضمن الوسائل

البشرية والتقنية للموشح :

اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن ، او الادارات تبين الاعمال التي

أنجزها المرشح تحت اشرافهم يمكن الاطلاع على الملف

داخل الاوقات الادارية من مكتب المراسات بمقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني ، او ميز

الاطر يستقبل الى غاية ٢٢ يونيو ١٩٧٨ حتى الساعة السادسة (٦) مساء آخر اجل العروض المتعلقة بتزويد المدارس الاقليمية للمعلمين بكتب مدرسية.

يجب على المرشحين ان يقدموا عروضهم طبقاً للمرسوم رقم ٢.٧٦.٤٧٩ المؤرخ في ٩ شوال ١٣٩٦ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٧٦) وذلك على الشكل الآتي :

غلاف كبير يحمل اسمه وطابع المقاول. مع التاريـخ الذي سيجري فيه عرض الائـمان ويـجب ان يـضم هـذا الغـلاف :

١ - الغـلاف الاول : يـحتوى على تفاصـيل التـقدير وـدفتر التـسجيل الخـاص المـوقع من طـرف المـقاول :

٢ - الغـلاف الثـاني : يـحتوى على التـصـرـيع بالـشـرف المـخصوص عـلـيـهـ بالـفـقرـةـ ٥ـ منـ الفـصلـ ٦ـ فـيـ نـظـيرـيـنـ : شـهـادـةـ يـكـونـ قدـ سـلمـهاـ القـاـبـيـضـ منـ لـقـلـ منـ سـنةـ تـثـبـيـتـ اـنـ الـمـتـعـهـدـ فـيـ وـضـعـيـةـ جـيـانـيـةـ قـانـوـنـيـةـ ،ـ يـجـبـ انـ تـقـضـيـهـ هـذـهـ لـشـهـادـةـ عـلـيـ النـشـاطـ الـبـيـانـيـ فـرـضـتـ الضـرـبةـ عـلـيـ الـمـتـعـهـدـ بـنـ لـيـلهـ :

الضمـانـةـ المـؤـقـتـةـ ،ـ اوـ الشـهـادـةـ الـبـنـكـيـةـ الـبـيـانـيـةـ تـقـسـمـ مقـامـهاـ عـنـ الـاقـضـاءـ :

الـشـواهدـ التـقـنيـةـ وـالـمـالـيـةـ : هـذـكـرـةـ تـضـمـنـ الـوـسـائـلـ الـبـشـرـيـةـ وـالـتـقـنيـةـ لـلـمـرـشـحـ وـمـكـانـ وـتـارـيـخـ وـنـوـعـ وـاهـمـيـةـ الـعـمـالـ الـتـيـ اـنـجـزـهـاـ اوـ بـيـاـمـهـ فـيـ لـيـجازـهـاـ .ـ

وـيمـكـنـ لـمـنـ يـعـمـمـ الـاـصـرـ الحصولـ عـلـيـ دـفـتـرـ الـتـجـهـيزـ منـ مـصـلـحةـ الـتـجـهـيزـ بـهـذـهـ الـوـزـارـةـ ،ـ مـكـتبـ ١٠١ـ بـالـبـرـاـطـ .ـ

آخر اجل لـعـرـوـضـ الـائـمـانـ .ـ قـصـدـ تـجهـيزـ مـراـكـزـ التـجـارـبـ الـفـلاـحـيـةـ التـابـعـةـ لـلـمـكـتبـ الـجـهـوـيـ بـالـمـاءـ الصـالـحـ لـلـشـرـبـ فـيـ صـفـقـةـ وـاحـدـةـ يـجـبـ أـخـدـ موـعـدـ بـأـسـبـوـعـ سـابـقـ لـزـيـارـةـ أـماـكـنـ الـاشـغالـ

وـيمـكـنـ الحصولـ عـلـيـ الـمـلـفـ بـمـكـتبـ الـصـفـقـاتـ بـالـمـكـتبـ الـجـهـوـيـ لـلـاستـثـمـارـ الـفـلاـحـيـ بـالـلـوـكـوسـ بـالـقـصـرـ الـكـبـيرـ مـقـابـلـ أـدـاءـ مـبـلـغـ مـائـةـ درـهـمـاـ .ـ

٢

وزـارـةـ الـفـلاـحـةـ وـالـاصـلاحـ الـزـارـاعـيـ المـكـتبـ الـجـهـوـيـ لـلـاستـثـمـارـ الـفـلاـحـيـ لـلـغـربـ بـالـقـنـيـطـرـةـ اـعـلـانـ عـنـ عـرـوـضـ الـائـمـانـ رقمـ ٧٨/٢٧ـ

يـتـقـبـلـ مدـيرـ المـكـتبـ الـجـهـوـيـ لـلـاستـثـمـارـ الـفـلاـحـيـ بـالـغـربـ إـلـيـ غـايـةـ ٩ـ يـوـنـيـهـ ١٩٧٨ـ عـلـيـ السـاعـةـ الـحادـيـةـ عـشـرـ وـالـنـصـفـ صـبـاحـ عـرـوـضـ الـائـمـانـ لـشـرـاءـ وـوـضـعـ وـتـجـرـيـةـ ٥ـ مـجـمـوعـةـ مـضـخـاتـ كـهـرـبـائـةـ الصـالـحـةـ لـتـجـهـيزـ تـقـبـ مـرـاكـزـ لـلـاستـثـمـارـ الـفـلاـحـيـ الـجـديـدـةـ .ـ

وـيمـكـنـ الحصولـ عـلـيـ الـمـلـفـ بـمـصـلـحةـ التـجـهـيزـ التـابـعـةـ لـلـمـكـتبـ الـجـهـوـيـ ،ـ سـاجـةـ مـوـرـيـطـانـيـاـ بـالـقـنـيـطـرـةـ مـقـابـلـ أـدـاءـ ٥٥ـ درـهـمـ .ـ

وزـارـةـ التـرـيـةـ الـوطـنـيـةـ وـتـكـوـينـ الـاطـرـ الكـتابـةـ الـعـامـةـ مدـيرـيـةـ التـخطـيطـ قـسـمـ التـجـهـيزـ مـصـلـحةـ التـجـهـيزـ اـعـلـانـ عـنـ عـرـوـضـ الـائـمـانـ مـفـتوـحـ (ـجـلـسـةـ غـيرـ عـمـومـيـةـ) رقمـ ٧٨/٢٧ـ انـ رـئـيـسـ قـسـمـ التـجـهـيزـ بـوـزـارـةـ التـرـيـةـ الـوطـنـيـةـ وـتـكـوـينـ

وزـارـةـ الـفـلاـحـةـ وـالـاصـلاحـ الـزـارـاعـيـ اـدـارـةـ الـمـيـاهـ وـالـغـابـاتـ وـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ الـأـرـاضـىـ الـمـصـلـحةـ الـادـارـيـةـ اـعـلـانـ عـنـ عـرـوـضـ الـائـمـانـ

يـسـيـتـسـلـمـ مدـيرـ اـدـارـةـ الـمـيـاهـ وـالـغـابـاتـ وـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ الـأـرـاضـىـ إـلـيـ ٣٠ـ مـ مـ ٢٥.٠٠ـ لـترـ المـخـصـصـ لـمـصـلـحةـ الـمـراـقبـةـ الـصـحيـةـ لـلـبـيـانـاتـ التـابـعـةـ لـمـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ .ـ

وـيـمـكـنـ سـحـبـ دـفـتـرـ الـشـروـطـ الـخـاصـةـ بـمـكـتبـ الـصـفـقـاتـ لـمـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ ،ـ شـارـعـ النـصـرـ بـالـبـرـاـطـ .ـ

تـرـسلـ الـعـرـوـضـ دـاخـلـ غـلـافـ مـخـتـوـمـ إـلـىـ مـكـتبـ الـصـفـقـاتـ بـمـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ يـتـضـمـنـ بـوـضـوحـ الـبـوـمـ الـمـحـددـ لـعـرـضـ الـائـمـانـ ،ـ مـوـضـبـوـعـ الـاـشـغـالـ مـعـ اـشـارـةـ كـتـابـةـ التـقـيـيـمـ يـنـفـسـيـ بـالـبـرـاـطـ شـالـةـ بـالـبـرـاـطـ .ـ

الـوـثـائقـ الـتـيـ يـجـبـ تـهـيـيـنـهـاـ لـلـمـشارـكـةـ هـيـ الـتـيـ قـرـرتـ فـيـ الـفـصـلـ IIـ مـنـ الـمـرـسـومـ رقمـ ٢.٧٦.٤٧٩ـ المـؤـرـخـ فـيـ ٩ـ شـوالـ ١٣٩٦ـ (١٤ـ أـكـتوـبـرـ ١٩٧٦ـ) الـمـتـلـقـ بـسـمـسـرـاتـ الـاـشـغالـ وـالـاـدـوـاتـ وـالـمـصـالـحـ عـلـىـ حـسـابـ الـدـوـلـةـ .ـ

عـرـوـضـ الـائـمـانـ الـمـصـحـوـبـةـ بـالـوـثـائقـ الـمـشـرـطـةـ يـجـبـ انـ تـصـلـ حـسـبـ التـزـامـاتـ فـصـلـ ٣٠ـ مـنـ الـمـرـسـومـ الـمـشـارـ الـيـهـ عـلـىـ طـرـيقـ الـبـرـيدـ أوـ تـوـضـعـ فـيـ كـتـابـةـ اـدـارـةـ الـمـيـاهـ وـالـغـابـاتـ وـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ الـأـرـاضـىـ بـالـبـرـاـطـ شـالـةـ مـقـابـلـ تـوـصـيـلـ قـبـلـ الـاـجـلـ الـمـعـيـنـ .ـ

45

وزـارـةـ الـفـلاـحـةـ وـالـاصـلاحـ الـزـارـاعـيـ المـكـتبـ الـجـهـوـيـ لـلـاستـثـمـارـ الـفـلاـحـيـ بـالـلـوـكـوسـ بـالـقـصـرـ الـكـبـيرـ اـعـلـانـ عـنـ عـرـوـضـ الـائـمـانـ رقمـ ٧٨/٩ـ (ـغـيرـ عـمـومـيـةـ)

يـتـقـبـلـ مدـيرـ اـدـارـةـ الـجـهـوـيـ لـلـاستـثـمـارـ الـفـلاـحـيـ بـالـلـوـكـوسـ إـلـيـ ٢٢ـ يـوـنـيـهـ ١٩٧٨ـ عـلـىـ الـسـاعـةـ الـسـادـسـةـ (٦ـ)ـ مـسـاءـ

الـمـتـلـقـةـ بـتـزوـيدـ مـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ بـمـادـةـ الـفـانـسـيـونـ (ـ ٣٠ـ مـ ٢٥.٠٠ـ لـترـ)ـ لـمـصـلـحةـ الـمـراـقبـةـ الـصـحيـةـ لـلـبـيـانـاتـ التـابـعـةـ لـمـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ .ـ

وـيـمـكـنـ سـحـبـ دـفـتـرـ الـشـروـطـ الـخـاصـةـ بـمـكـتبـ الـصـفـقـاتـ لـمـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ ،ـ شـارـعـ النـصـرـ بـالـبـرـاـطـ .ـ

مـخـتـوـمـ إـلـىـ مـكـتبـ الـصـفـقـاتـ بـمـديـرـيـةـ الـبـحـثـ الزـارـاعـيـ يـتـضـمـنـ بـوـضـوحـ الـبـوـمـ الـمـحـددـ لـعـرـضـ الـائـمـانـ ،ـ مـوـضـبـوـعـ الـاـشـغـالـ مـعـ اـشـارـةـ كـتـابـةـ التـقـيـيـمـ يـنـفـسـيـ بـالـبـرـاـطـ شـالـةـ بـالـبـرـاـطـ .ـ

أـولاـ - الـجـلـفـ الـادـارـيـ :  
١ - التـصـرـيعـ بـالـشـرـفـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـ بـالـفـقـوـةـ ٥ـ مـنـ الـفـصـلـ ٦ـ فـيـ نـظـيرـيـنـ ؛ـ

٢ - شـهـادـةـ تـأـؤـيـدـ الـضـرـائبـ مـسـلـمةـ مـنـ طـرـفـ الـقـابـضـ مـؤـرـخـةـ فـيـ أـقـلـ مـنـ سـيـنـةـ ؛ـ  
٣ - شـهـادـةـ بـنـكـيـةـ تـثـبـتـ الـقـدرـةـ الـمـالـيـةـ .ـ

ثـانـيـاـ - مـخـتـوـنـاتـ الـلـفـ التـقـنـيـ  
٤ - مـذـكـرـةـ تـتـضـمـنـ الـوـسـائـلـ الـبـشـرـيـةـ وـالـتـقـنـيـةـ لـلـمـرـشـحـ ؛ـ

٥ - مـيـتـنـدـاتـ تقـنـيـةـ تـتـعلـقـ بـالـمـقاـولـةـ ؛ـ  
٦ - شـهـادـةـ التـامـينـ ؛ـ  
٧ - شـهـادـةـ مـسـلـمةـ مـنـ طـرـفـ الـادـارـةـ وـالـمـهـنـدـسـ الـعـمـارـيـ الـذـيـنـ يـتـعـاملـ مـعـهـمـاـ الـمـرـشـحـ .ـ

ثـالـثـاـ مـلـهـدـ :ـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـغـلـافـ الثـانـيـ مـخـتـوـنـ ،ـ مـحـتـوـيـاـ عـلـىـ التـعـهـدـ مـحرـرـ فـيـ وـرـقـ مـتـبـلـ مـشـتمـلـ عـلـىـ قـسـيـمـ تـقـدـيرـيـةـ مـفـصـلـةـ .ـ

ابن عدو ، 77 ، زنقة الامير  
مولاي عبد الله بالدار البيضاء  
او I43 ، شارع الحسن الاول  
بالدار البيضاء او 26 زنقة  
ادريس لحرizi بالدار البيضاء  
33

وزارة التربية الوطنية  
وتكون الاطر  
الكتابة العامة  
مديرية التخطيط  
قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية

**اعلان عن عرض اثمان مفتوح**  
(جلسة غير عمومية)  
ان رئيس قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية يقوم يوم  
الاثنين 5 يونيو 1978 بمكتب  
I03 بفتح الظروف المتعلقة  
باعمال الآتية :  
بناء معهد اسلامي بمدينة  
مكناس.

الحصة رقم 4 : تركيب  
أنابيب الماء والتدعيم على  
الساعة الثالثة (3) بعد الزوال  
الضمانة المؤقتة :

10.000 درهم.

الحصة رقم 5 : التلبيس  
على الساعة الثالثة و 10 دقائق  
بعد الزوال.

الضمانة المؤقتة :  
7.000 درهم.

الحصة رقم 6 : التزفيت  
على الساعة الثالثة و 20 دقيقة  
بعد الزوال.

الضمانة المؤقتة :  
5.500 درهم.

الحصة رقم 7 : الصباغة  
والزجاج على الساعة الثالثة  
و 30 دقيقة بعد الزوال.

الضمانة المؤقتة :  
3.000 درهم.

وعلى المرشحين ان يبعثوا  
بعروضهم الى قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية وذلك  
طبقاً للمرسوم رقم 2.76.479

الحصة رقم 6 : تركيب  
أنابيب الماء على الساعة  
الرابعة و 20 دقيقة بعد الزوال  
الضمانة المؤقتة :  
I4.900 درهم.

الحصة رقم 7 : الصباغة  
والزجاج على الساعة الرابعة  
و 30 دقيقة بعد الزوال.  
الضمانة المؤقتة :  
22.500 درهم.

وعلى المرشحين ان يبعثوا  
بعروضهم الى قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية وذلك  
طبقاً للمرسوم رقم 2.76.479  
المؤرخ في 19 شوال 1396  
(I4) أكتوبر 1976) وآخر أجل  
لقبول الظرف هو يوم الاثنين  
5 يونيو 1978 على الساعة  
الثانية عشرة (I2) زوالاً ويجب  
على كل منافس ان يقدم ملفاً  
اداري وملفاً تقنياً.

I - الملف الاداري يحتوى  
على :

التصریح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة 5 من الفصل 6  
في نسختين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض ويجب الا يتعدى  
تاریخها سنة تثبت بأن المقاول  
او الشرکة فی حالة جبائیة  
قانونیة ازاء الخزینة العامة  
المغربية ؛

الضمانة المؤقتة .

2 - الملف التقني يحتوى

على :

مذكرة تبيان الامکانیات  
البشریة والتقنیة للمرشح ؛  
شهادة مسلمة من طرف  
المهندسين المعمارين ، او  
مهندسي الاشغال العمومیة.

ويتمكن الحصول على دفتر  
الشروط اما لدى النيابة  
الاقليمية لوزارة التربية  
الوطنيّة وتكون الاطر بمدينة  
الدار البيضاء او لدى المهندسين  
الصابوني، او الرغای او

شهادة مسلمة من طرف  
المهندسين المعمارين ، او  
مهندسي الاشغال العمومیة .

ويتمكن الحصول على دفتر  
الشروط اما لدى النيابة  
الاقليمية لوزارة التربية  
الوطنيّة وتكون الاطر بمدينة  
الرباط ، او لدى المهندس  
السيد كلوود فيرديك ، I2 زنقة  
اليمامة بالرباط .

وزارة التربية الوطنية

وتكون الاطر

الكتابة العامة

مديرية التخطيط

قسم التجهيز

والبنيات المدرسية

**اعلان عن عرض اثمان مفتوح**  
(جلسة غير عمومية)

ان رئيس قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية يقوم يوم  
الاثنين 5 يونيو 1978 بمكتب  
I03 بفتح الظروف المتعلقة  
باعمال الآتية :

بناء مکتبین وقاعة للترتیب  
بمدرسة باب تامسنا بمدينة  
الرباط في حصة موحدة .

وزارة التربية الوطنية

وتكون الاطر

الكتابة العامة

مديرية التخطيط

قسم التجهيز

والبنيات المدرسية

**اعلان عن عرض اثمان مفتوح**  
(جلسة غير عمومية)

ان رئيس قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية يقوم يوم  
الاثنين 5 يونيو 1978 على

الساعة الرابعة و 40 دقيقة  
بعد الزوال بمكتب I03 بفتح

الظروف المتعلقة بالاعمال  
الآتية :

بناء مکتبین وقاعة للترتیب  
بمدرسة باب تامسنا بمدينة  
الرباط في حصة موحدة .

الضمانة المؤقتة : I.300

درهم .

وعلى المرشحين ان يبعثوا  
بعروضهم الى قسم التجهيز  
والبنيات المدرسية وذلك طبقاً  
للمرسوم رقم 2.76.479

المؤرخ في 19 شوال 1396  
(I4) أكتوبر 1976) وآخر أجل

لقبول الظرف هو يوم الاثنين  
5 يونيو 1978 على الساعة  
الثانية عشرة (I2) زوالاً ويجب  
على كل منافس ان يقدم ملفاً

اداري وملفاً تقنياً ؛

I - الملف الاداري يحتوى  
على :

التصریح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة 5 من الفصل 6

في نسختين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض ويجب الا يتعدى

تاریخها سنة تثبت بأن المقاول  
او الشرکة فی حالة جبائیة

قانونیة ازاء الخزینة العامة  
المغربية ؛

الضمانة المؤقتة .

2 - الملف التقني يحتوى  
على :

مذكرة تبيان الامکانیات  
البشریة والتقنیة للمرشح ؛

وزارة التربية الوطنية  
وتكوين الأطر  
كتابه الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابه العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناء والتجهيزات  
اعلان عن طلب العروض  
رقم 78/25.  
ان رئيس قسم الادارة  
العامة بوزارة التربية الوطنية  
وتكوين الأطر يستقبل الى  
غاية 6 يونيو 1978 حتى الساعة  
السادسة (6) مساء آخر أجل  
العرض المتعلقة بتزويد  
كلية الطب والصيدلة بالدار  
البيضاء وذلك بأدوات  
تدريسية وأدوات المطبخ في  
حصتين.

وتجه الظروف عن طريق  
البريد ، او تودع مقابل وصول  
بمكتب السلطة التي تقوم  
بتطلب العروض .  
٢ - الملف الاداري :  
التصریح بالصرف المنصوص  
عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦  
في نظيرين :  
شهادة يكون قد سلمها  
القاضي منذ أقل من سنة ؛  
وصول الضحالة المؤقتة  
او الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء .  
٢ - الملف التقني :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتكنولوجية للمرشح ،  
وتضاف الى هذه المذكرة ،  
الشهادات التي سلمها  
الادارات المستفيدة ؛  
(عند الاقتضاء) المعلومات  
والاوراق التقنية ، او الاوراق  
التمكيلية المتعلقة بالمقابلة  
والمنصوص عليها حتى كتابش  
التحملات .  
ويتمكن لمن يهمهم الامر  
المصروف على دفتر الشروط  
من مصلحة التجهيز بهذه  
الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط .  
ويتمكن لمن يهمهم الامر  
المصروف على دفتر الشروط من  
مصلحة التجهيز بهذه الوزارة  
مكتب ٩٤ بالرباط .

وتكون الاظر يستقبل الى  
غاية 6 يونيو 1978 حتى الساعة  
السادسة (6) مساء آخر أجل  
العرض المتعلقة بتزويد  
كلية الطب والصيدلة بالدار  
البيضاء وذلك بأدوات  
تدريسية وأدوات المطبخ في  
حصتين .  
وتجه الظروف عن طريق  
البريد ، او تودع مقابل وصول  
بمكتب السلطة التي تقوم  
بتطلب العروض .  
٢ - الملف الاداري :

التصریح بالشرف المنصوص  
عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦  
في نظيرين :  
شهادة يكون قد سلمها  
القاضي منذ أقل من سنة ؛  
وصول الضحالة المؤقتة  
او الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء .

٢ - الملف التقني :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتكنولوجية للمرشح ،  
وتضاف الى هذه المذكرة ،  
الشهادات التي سلمها  
الادارات المستفيدة ؛  
(عند الاقتضاء) المعلومات  
والاوراق التقنية ، او الاوراق  
التمكيلية المتعلقة بالمقابلة  
والمنصوص عليها حتى كتابش  
التحملات .

ويتمكن لمن يهمهم الامر  
المصروف على دفتر الشروط  
من مصلحة التجهيز بهذه  
الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط .  
ويتمكن لمن يهمهم الامر  
المصروف على دفتر الشروط من  
مصلحة التجهيز بهذه  
الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط .

السادسة (6) مساء آخر أجل  
العرض المتعلقة بتزويد  
مصلحة فزياء الكربنة الارضية  
بالرباط بالادوات العلمية .  
الحصة الوحيدة من اربعة  
فصول .  
وتجه الظروف عن طريق  
البريد ، او تودع مقابل وصول  
بمكتب السلطة التي تقوم  
بتطلب العروض .

٢ - الملف الاداري :  
التصریح بالشرف للشخص  
عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦  
في نظيرين :  
شهادة يكتون قد سلمها  
المقايسون منذ اقل من سنة ؛  
وصله الضحالة المؤقتة  
او الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء .

٢ - الملف التقني :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتكنولوجية للمرشح ،  
وتضاف الى هذه المذكرة ،  
الشهادات التي سلمها  
الادارات المستفيدة ؛  
(عند الاقتضاء) المعلومات  
والاوراق التقنية ، او الاوراق  
التمكيلية المتعلقة بالمقابلة  
والمنصوص عليها حتى كتابش  
التحملات .  
ويتمكن لمن يهمهم الامر  
المصروف على دفتر الشروط  
من مصلحة التجهيز بهذه  
الوزارة ، مكتب ٩٤ بالرباط .  
66

وزارة التربية الوطنية  
وتكوين الأطر  
كتابه الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابه العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناء والتجهيزات  
اعلان عن طلب العروض  
رقم 78/٢٣  
ان رئيس قسم الادارة  
العلمه بوزارة التربية الوطنية  
غاية ٦ يونيو 1978 حتى الساعة

الأخيرة في ١٩ شوال ١٣٩٦  
١٤ - تزويد (١٩٧٦)، وآخر أجل  
لقبول الاظرفة هو يوم الاثنين  
٥ يونيو ١٩٧٨ على الساعة  
الثانية عشرة (١٢)، زوالا ويجب  
على كل منافس ان يقدم ملفا  
ملفوظا وملقا قبلها .  
١ - الملف الاداري يحتوى  
على :  
التصريح بالشرف المنصوص  
عليه بالفقرة ٥ من الفصل ٦  
في نظيرين :  
شهادة يكتون قد سلمها  
المقايسون ويجب لا يهدى  
تأريخها سنه تثبت بأن المقاول  
او الشركة في حالة جيابئية  
قانونية : اداء المغزينة العامة  
المغربية ؛  
الضمانة المؤقتة .

٢ - الملف التقني يحتوى  
على :  
مذكرة تبيين الاشكاليات  
البشرية والتقنية للمرشح ؛  
شهادة مسلمة من طرف  
المهندسين العمليين ، او  
مهندس اشتغل العمومية .  
ويتمكن المصروف على دفتر  
المشروع بما لدى النيابة  
الإقليمية وتكوين الاطر بمدينة  
الوطنية وتكوين الاطر بمدينة  
مكناس ، او لدى المهندس  
المسيد كولان ساحة ٢ شتنبر  
يمكناس .

وزارة التربية الوطنية  
وتكوين الأطر  
كتابه الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابه العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناء والتجهيزات  
اعلان عن طلب العروض  
رقم 78/٢٢  
نان رئيس قسم الادارة  
العلمه بوزارة التربية الوطنية  
وتكوين الاظر يستقبل الى  
غاية ٦ يونيو 1978 حتى الساعة

رقم 479 2.76.479 بتاريخ 19 شوال  
عام 1396 (14 أكتوبر 1976).

I - الملف الإداري :  
التصريح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة 5 الفصل 6  
في نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض منذ أقل من سنة  
تثبت أن المعهد في وضعية  
جبلائية قانونية ، كما يجب أن  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المعهد من أجله :  
وصول الضمانة المؤقتة  
أو الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء.

2 - الملف التقنى :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتقنية للمرشح  
ومكان وتاريخ ونوع وأهمية  
الأعمال التي أنجزها أو ساهم  
في إنجازها والمنصب الذي  
شغله في كل مقاولة من المقاولات  
التي شارك فيها.

وتنصاف إلى هذه المذكرة ،  
الشهادات لرجال الفن الذين  
أنجزت هذه الأعمال تحت  
إشرافهم ، أو الشهادات التي  
سلمتها الإدارات المستفيدة  
من الأعمال المذكورة.

ويمكن الاطلاع على كنائش  
التحمّلات لدى المهندسين  
السيد مانيان ، ٢٣ - ٢٥ ،  
شارع أبو عبيدة ابن الجراح  
بفاس.

وزارة التربية الوطنية  
وتكونين الأطر  
كتابة الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابة العامة

قسم الادارة العامة  
مصلحة البناءات والتجهيزات  
إعلان عن طلب العروض المفتوح  
(الغير العمومي)  
ان رئيس قسم الادارة العامة  
وزارة التربية الوطنية وتكونين  
الأطر يستقبل إلى غاية  
8 يونيو 1978 على الساعة  
الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب  
رقم 92 ، آخر أجل العروض  
المتعلقة بالأعمال الآتية :

2 - الملف التقنى :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتقنية للمرشح  
ومكان وتاريخ ونوع وأهمية  
الأعمال التي أنجزها أو ساهم  
في إنجازها والمنصب الذي  
شغله في كل مقاولة من المقاولات  
التي شارك فيها.  
وتنصاف إلى هذه المذكرة ،  
الشهادات لرجال الفن الذين  
أنجزت هذه الأعمال تحت  
إشرافهم ، أو الشهادات التي  
سلمتها الإدارات المستفيدة  
من الأعمال المذكورة.

وي يمكن الاطلاع على كنائش  
التحمّلات لدى المهندسين  
السيد فاروي ودومازيار ،  
ساحة الوحدة الأفريقية  
بالرباط.

وزارة التربية الوطنية  
وتكونين الأطر  
كتابة الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابة العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناءات والتجهيزات  
إعلان عن طلب العروض المفتوح  
(الغير العمومي)

ان رئيس قسم الادارة العامة  
وزارة التربية الوطنية وتكونين  
الأطر يستقبل إلى غاية  
8 يونيو 1978 على الساعة  
الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب  
رقم 92 ، آخر أجل العروض  
المتعلقة بالأعمال الآتية :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض منذ أقل من سنة  
تثبت أن المعهد في وضعية  
جبلائية قانونية ، كما يجب أن  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المعهد من أجله :

كلية الحقوق بمدينة بفاس  
القطعة الثانية : تغطية  
الدرجات :  
الضمانة المؤقتة قدرها :  
25.000 درهم.

2 - الملف التقنى :  
مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ،  
مكتب 94 بالرباط.

69

وزارة التربية الوطنية  
وتكونين الأطر  
كتابة الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابة العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناءات والتجهيزات  
إعلان عن طلب العروض المفتوح  
(الغير العمومي)

ان رئيس قسم الادارة العامة  
لوزارة التربية الوطنية وتكونين  
الأطر يستقبل إلى غاية  
8 يونيو 1978 على الساعة  
الثانية عشرة (12) زوالا بمكتب  
رقم 92 ، آخر أجل العروض  
المتعلقة بالأعمال الآتية :

كلية الطب بالرباط.  
القطعة ب ٥ : الآثار.  
الضمانة المؤقتة قدرها :  
30.000 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق  
البريد أو تودع مقابل وصول  
في مكاتب السلطة التي تقوم  
بطلب العروض طبقاً للمرسوم  
رقم 479 2.76.479 بتاريخ 19 شوال  
عام 1396 (14 أكتوبر 1976).

I - الملف الإداري :  
التصريح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة 5 من الفصل 6  
في نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض منذ أقل من سنة  
تثبت أن المعهد في وضعية  
جبلائية قانونية ، كما يجب أن  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المعهد من أجله :

وصل الضمانة المؤقتة  
أو الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء.

وزارة التربية الوطنية  
وتكونين الأطر

كتابة الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابة العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناءات والتجهيزات

إعلان عن طلب العروض  
رقم 78/26

ان رئيس قسم الادارة  
العامة بوزارة التربية الوطنية  
وتكونين الأطر يستقبل إلى  
غاية 6 يونيو 1978 حتى الساعة  
ال السادسة (6) مساء آخر أجل  
العروض المتعلقة بمتطلبات  
المعهد للدراسات والابحاث  
للتعزيز وذلك بالادوات  
التدريسية.

وتوجه الظروف عن طريق  
البريد ، او تودع مقابل وصول  
بمكاتب السلطة التي تقوم  
بطلب العروض.

I - الملف الإداري :  
التصريح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة 5 من الفصل 6  
في نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض منذ أقل من سنة  
ووصول الضمانة المؤقتة  
أو الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء.

2 - الملف التقنى :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتقنية للمرشح ،  
وتنصاف إلى هذه المذكرة ،  
الشهادات التي سلمتها  
الإدارات المستفيدة :

(عند الاقتضاء) المعلومات  
والاوراق التقنية ، او الاوراق  
التمكيلية المتعلقة بالمقاؤلة  
والمنصوص عليها في كنائش  
التحمّلات .

ويمكن لمن يهمهم الامر  
المصوّل على دفتر الشروط من

المجموعة رقم ٢ : لحم البقر  
(الفخذ بدون عظم) (والفخد بالعظم) ض.م : ٥.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٣ : لحم الغنم  
ض.م : ٦.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٤ : التوابل  
الجزء الاول والجزء الثاني  
ض.م : ٥.٥٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٥ : المصبرات  
ض.م : ٧.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٦ : الفواكه  
الطيرية (التفاح والجوز) ض.م :  
٥.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٧ : الفواكه  
الطيرية الموسمية ض.م :  
٥.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٨ : الدجاج  
والبيض ض.م : ٨.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ٩ : الخضر  
الطيرية ض.م : ٨.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم ١٠ : السمك  
الطري ض.م : ٥.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم II : الخبر  
ض.م : ٥.٠٠٠ درهم.  
المجموعة رقم I٢ : الزيوت  
الغذائية ض.م : لا شيء.  
المجموعة رقم I٣ : المنتوجات  
الحلبية ض.م : لا شيء.  
ويمكن الاطلاع على كشاف  
دفاتير الشروط من مكتب  
مقتصد الحى الجامعى مولاي  
اسماعيل.  
فعلى الراغبين فى المشاركة  
أن يقدموا عروضهم تطبيقاً  
للتعميمات الصادرة في المرسوم  
رقم ٢.٧٦.٤٧٩ بتاريخ ١٩ شوال  
سنة ١٣٩٦ (٤ أكتوبر)  
بشأن صفات  
الاشغال أو الأدوات، أو  
الخدمات المبرمة لحساب الدولة  
وتقديم العروض إلى السيد مدير  
الحي الجامعى مولاي اسماعيل  
الرباط، بواسطة البريد  
وتسحب ملفات المشاركة من  
مكتب مقتصد الحى المذكور.

وصول الضمانة المؤقتة  
أو الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء.  
٢ - الملف التقنى :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتقنية للمرشح  
ومكان وتاريخ ونوع وأهمية  
الاعمال التي أنجزها أو ساهم  
في إنجازها والمنصب الذي  
شغلها في كل مقاولة من المقاولات  
التي شارك فيها.  
وتضاف إلى هذه المذكرة ،  
الشهادات لرجال الفن الذين  
أنجزت هذه الاعمال تحت  
إشرافهم ، أو الشهادات التي  
سلمتها الإدارات المستفيدة من  
الاعمال المذكورة.  
ويمكن الاطلاع على كشاف  
التحمّلات لدى المهندس  
السيد عبد الرحيم المشرعى ،  
٨ زنقة سان ديني بالدار البيضاء  
٧٢

وزارة التربية الوطنية  
وتكونين الاطر  
كتابة الدولة في التعليم العالي  
والبحث العلمي  
الكتابة العامة  
قسم الادارة العامة  
مصلحة البناء والتجهيزات  
إعلان عن طلب العروض المفتوحة  
(غير العمومي)  
ان رئيس قسم الادارة العامة  
بوزارة التربية الوطنية وتكونين  
الاطر يستقبل إلى غاية  
٨ يونيو ١٩٧٨ على الساعة  
الثانية عشرة (١٢) زوالا بمكتب  
رقم ٩٢ ، آخر أجل العروض  
المتعلقة بالأعمال الآتية :  
كلية الطب بمدينة الدار  
البيضاء.

وزارة التربية الثانية عشرة مكرر :  
التنهوية ، التدفئة والتبريد.  
الضمانة المؤقتة قدرها :  
٢.٢٤٠ درهم.

ان الظروف توجه عن طريق  
البريد أو تودع مقابل وصول  
في مكاتب السلطة التي تقوم  
بتطلب العروض طبقاً للمرسوم  
رقم ٢.٧٦.٤٧٩ بتاريخ ١٩ شوال  
عام ١٣٩٦ (٤ أكتوبر).

I - الملف الاداري :  
التصريح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة ٥ الفصل ٦  
في نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض منذ أقل من سنة  
تشتبه أن المتعهد في وضعية  
جبلية قانونية ، كما يجب أن  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المتعهد من أجله :

وصول الضمانة المؤقتة  
أو الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء.

٢ - الملف التقنى :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتقنية للمرشح  
ومكان وتاريخ ونوع وأهمية  
الاعمال التي أنجزها أو ساهم  
في إنجازها والمنصب الذي  
شغلها في كل مقاولة من المقاولات  
التي شارك فيها.

وتضاف إلى هذه المذكرة ،  
الشهادات لرجال الفن الذين  
أنجزت هذه الاعمال تحت  
إشرافهم ، أو الشهادات التي  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المتعهد من أجله :

ويتمكن الاطلاع على كشاف  
التحمّلات لدى المهندس  
السيد عبد الرحيم المشرعى ،  
٨ زنقة سان ديني بالدار البيضاء  
٧٢

الاطر يستقبل إلى غاية  
٨ يونيو ١٩٧٨ على الساعة  
الثانية عشرة (١٢) زوالا بمكتب  
رقم ٩٢ ، آخر أجل العروض  
المتعلقة بالأعمال الآتية :  
كلية الطب بمدينة الدار  
البيضاء.

القطعة الثانية عشرة مكرر :  
التنهوية ، التدفئة والتبريد.  
الضمانة المؤقتة قدرها :  
٢.٢٤٠ درهم.

ان الظروف توجه عن طريق  
البريد أو تودع مقابل وصول  
في مكاتب السلطة التي تقوم  
بتطلب العروض طبقاً للمرسوم  
رقم ٢.٧٦.٤٧٩ بتاريخ ١٩ شوال  
عام ١٣٩٦ (٤ أكتوبر).

I - الملف الاداري :  
التصريح بالشرف المنصوص  
عليه في الفقرة ٥ الفصل ٦  
في نظيرين :

شهادة يكون قد سلمها  
القابض منذ أقل من سنة  
تشتبه أن المتعهد في وضعية  
جبلية قانونية ، كما يجب أن  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المتعهد من أجله :

وصول الضمانة المؤقتة  
أو الشهادة البنكية التي تقوم  
مقامه عند الاقتضاء.

٢ - الملف التقنى :  
مذكرة تتضمن الوسائل  
البشرية والتقنية للمرشح  
ومكان وتاريخ ونوع وأهمية  
الاعمال التي أنجزها أو ساهم  
في إنجازها والمنصب الذي  
شغلها في كل مقاولة من المقاولات  
التي شارك فيها.

وتضاف إلى هذه المذكرة ،  
الشهادات لرجال الفن الذين  
أنجزت هذه الاعمال تحت  
إشرافهم ، أو الشهادات التي  
تنص هذه الشهادة على النشاط  
الذى فرضت الضريبة على  
المتعهد من أجله :

مدينة فاس.  
اعلان عن عرض ائمان.  
سيقبل رئيس المجلس البلدي لمدينة فاس الى غاية يوم الجمعة ٢ يونيو ١٩٧٨ على الساعة الثامنة والنصف صباحا عروض ائمان في ظروف مختومة للقيام بما يلي :  
وضع قنوات تمرب الماء بملعب الحسن الثاني ، العصبة الاولى.  
الضمانة المؤقتة : ٤.٤٥٠ درهم الضمانة النهائية : ٣ % من قيمة الصفقة.  
يجب أن توجه عروض ائمان في ظروف مختومة ومضمونة إلى السيد رئيس المجلس البلدي لمدينة فاسة (الكتابة الخاصة) ، أو تسلم مباشرة مقابل توصل .  
ويمكن الاطلاع على الملف التقني المتعلق بعنوان ذكرها بمصلحة الاشغال البلدية .  
88

المجلس الحضرى بالكاردة  
اعلان عن عرض ائمان  
يتوصل السيد رئيس المجلس الحضرى بالكاردة الى غاية ٢٠ مايو ١٩٧٨ على الساعة السادسة (٦) مساء بعرض ائمان المتعلقة بأشغال تحويل المجزرة من السوق القديم الى الحديث والموزعة كما يلي :  
بناء بلاطة-المجزرة ،  
حفر مجتمع المياه والدم ،  
غطاء سقف-المجزرة .  
بناء سياج .

يجب أن تصلن التمهيدات داخل اطرافه مختومة إلى السيدة رئيس المجلس الحضرى ، للكاردة وللمزيد من الاوضاع  
الاتصال بمكتب العسايني لقيادة الكاردة .

١ - غلاف أول مختوم يشتمل على العرض . وعلى قائمة الائمان .  
٢ - غلاف ثان يشتمل على الوثائق الآتية : تصريح بالشرف محرر في تظيرين ؛ شهادة مسلمة من طرف القاضي يقل تاريخها عن سنة واحدة ؛ مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية .  
ويدرج الغلافان المذكوران في ظرف كبير يتضمن اسم وعنوان الممول وكذا الفرض من طلب العروض ووقته وتاريخه .  
ويجب على المرشحين الذين يهمهم طلب هذه العروض أن يوجهوا عروضهم مشفوعة بقائمة الائمان وعيّنات الشباب ونماذج الاخذية لأجل الدراسة ومؤهلاتهم الادارية والتقنية في ظرف مختوم اما عن طريق البريد ، أو عن طريق ايداعها مقابل وصول لدى مفتشية الادوات ، المصلحة الادارية والمالية الامانة العامة للحكومة ، شارع محمد الخامس ، العسادري بالرباط ، حيث يمكنهم الاطلاع على الملفات .  
60

مجلس النواب  
اعلان عن عرض ائمان .  
يتلقى رئيس مجلس النواب إلى غاية فاتح يونيو ١٩٧٨ على الساعة السادسة (٦) مساء عروض ائمان المتعلقة ببناء مكاتب-افتتاحية بمقدون المبطفن ضمن حصة واحدة .  
فعلى الراغبين في الحصول على أن يقدموا عروضهم طبقا للدفتر الشروط ، ويمكن الاطلاع على ملف الشروط لدى المهندس الصقلي-الحسيني ، ٢ ، شارع وatan-بيوريبيون ، الرباط .  
95

قدر الرهن المؤقت يساوى : ٥٠٪ من مجموع العرض .  
يجب على المترشحين أن يبعثوا بعروضهم طبقا للمرسوم رقم ٢.٧٦.٤٧٩ المؤرخ في ١٩ شوال ١٣٩٦ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٧٦) .  
يمكن فحص الملف في مكاتب مصلحة الانجازات الدعائية والنشر لدى المكتب الوطني المغربي للسياحة .  
29

الامانة العامة للحكومة  
اعلان عن طلب عروض مفتوح (غير علني)  
تقيل الامانة العامة للحكومة (المصلحة الادارية والمالية) إلى غاية يوم ٦ يونيو ١٩٧٨ على الساعة السادسة (٦) مساء وهو آخر أجل عروض ائمان متصلة باللوازم الآتية :  
الشطر الأول ٧٦٠ زوجة من الاخذية الجلدية المخصصة ذات اللون البني المصوّنة على مقاييس الافراد المستفيدين منها .  
الشطر الثاني ٤٤٥ بذلة صيفية من الشوب المضلع من اللون الكاسكي المصوّنة على مقاييس الافراد المستفيدين منها .  
الشطر الثالث ٤٤٩ بذلة شتوية من القماش الازرق الداكن المصوّنة على مقاييس الافراد المستفيدين منها .

الشطر الرابع ٣٦٩ سلهاما من القماش الازرق الداكن .  
ويجب أن يقام الموسسون عروضهم طبقا للمرسوم رقم ٢.٧٦.٤٧٩ المؤرخ في ١٩ شوال ١٣٩٦ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٧٦) ووفقا للكيفية الآتية :

وزارة السياحة  
المكتب الوطني المغربي للسياحة  
مصلحة الانجازات الدعائية والنشر  
اعلان عن عرض ائمان .  
طباعة كتيب بعنوان : « شواطئ البحر الابيض المتوسط والريف »  
يعلن السيد مدير المكتب الوطني المغربي للسياحة ، ٢٢ ، شارع الجزائر بالرباط أنه سوف يتسلم إلى حدود ٢٧ مايو ١٩٧٨ على الساعة الثانية عشرة (١٢) زوالا ، عروض ائمان للاشغال المعلن عنها أعلاه .

قدر الرهن المؤقت يساوى : ٥٠٪ من مجموع العرض .  
يجب على المترشحين أن يبعثوا بعروضهم طبقا للمرسوم رقم ٢.٧٦.٤٧٩ المؤرخ في ١٩ شوال ١٣٩٦ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٧٦) .  
يمكن فحص الملف في مكاتب مصلحة الانجازات الدعائية والنشر لدى المكتب الوطني المغربي للسياحة .

وزارة السياحة

المكتب الوطني المغربي للسياحة  
مصلحة الانجازات الدعائية والنشر  
اعلان عن عرض ائمان .  
طباعة كتيب بعنوان : « طرق القصبات »  
يعلن السيد مدير المكتب الوطني المغربي للسياحة ، ٢٢ ، شارع الجزائر بالرباط أنه سوف يتسلم إلى حدود ٢٧ مايو ١٩٧٨ على الساعة الثانية عشرة (١٢) زوالا ، عروض ائمان للاشغال المعلن عنها أعلاه .

4 - رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 3 غشت 1973 ، بمقتضاه باع السيد صالح بن سوكرات بن عبو للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة له في هذا الملك ؟

5 - رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 26 يبريل 1974 بمقتضاه باع السيدان مولاي ميلود بن مولاي موح وباعيده بن المحجوب والسيدتان فاطمة بنت سوكرات وفاطمة بنت عبد الله ، للسادة اميري العربي بن علي ، اميري الحسن بن علي ، اميري عيسى بن محمد واميري عياد بن محمد ، كافة حقوقهم المشاعة لهم في هذا الملك .

**خلاصة اصلاحية** - تتعلق بالملك المسمى : « دار آيت واهيا الثاني » مطلب رقم 12280 س الذي ادرج تعلقه بالجريدة الرسمية عدد 3287 المؤرخ في 28 نونبر 1973 .

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 12 شتنبر 1977 قشان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « دار آيت واهيا الثاني » مطلب رقم 22280 من الكائن بدواز تكونين ، قيادة آيت ملوى ، دائرة آنزكان ، اقليم أكادير ستتابع من الآن فصاعدا :

I - تحت الاسم الجديد : « ملك الجهاد » ولقطعة مساحتها 14,58 متر مربع في اسم السيد اجهاد ابراهيم بن الحسن ابن محمد المغربي ، المولود سنة 1942 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ، الساكن بدواز توريرت اونو قيادة تنالت ، دائرة بيوكرقة ، اقليم أكادير ؛

II - تحت الاسم الجديد : « ملك أحمد » ولقطعة مساحتها 100 متر مربع في اسم السيد أحمد بن الحسن بن محمد المغربي ، المولود سنة 1938 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت عبد الله ، الساكن بدواز توزيرت اونو قيادة تنالت ، دائرة بيوكرقة ، اقليم أكادير ؛

III - تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك في اسم نفس طالبي التحفيظ الاصليين المذكورين بخلافة مطلب التحفيظ المذوجة بالجريدة الرسمية عدد 3287 المؤرخ في 28 نونبر 1973 . الكل حسب الرسوم الموضحة سالفًا استعادها للمطلب وحسب :

1 - رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 15 أكتوبر 1975 المصحوب بشهادته عدم التجزئة المؤرخة في 25 أبريل 1977 المسلطة من طرف رئيس الجماعة القروية بتكونين ، بمقتضاه باع السيد مولاي البشير بن محمد واهيا وأشقاوة مولاي حسن بن مولاي العشرين وموالي عبد الله طالبو التحفيظ الاصليين للسيد اجهاد ابراهيم ابن الحسن بن محمد ، قطعة ارض مساحتها 58,14 متر مربع من بعثة تستخرج من هذا الملك ؟

2 - رسم عدلی مؤرخ في 20 جندي الثاني 1387 (26 شتنبر 1967) المصحوب بملحق محرر بخط اليد مؤرخ في 15 أكتوبر 1975 وشهادته عدم التجزئة المؤرخة في 25 أبريل 1977 المسلطة من طرف رئيس الجماعة القروية بتكونين ، بمقتضاه باع طالبو التحفيظ الاصليين المذكورون أعلاه للسيد احمد ابن الحسن ابن محمد قطعة ارض مساحتها 100 متر مربع تستخرج من ذلك الملك .

## الاصلان العقارية

### أ - مطالب التحفيظ (I)

#### محافظة أكادير

**خلاصة اصلاحية** - تتعلق بالملك المسمى « بقعة اوركة » مطلب رقم 8345 س الذي ادرجت خلاصته مطلب تعطيه بالجريدة الرسمية عدد 3051 المؤرخة في 21 ابريل 1971 .

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 18 اكتوبر 1977 ، فإن مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بقعة اوركة » مطلب رقم 8345 س ، الكائن بدواز النعجات ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم أكادير ، ستتابع من الآن فصاعدا في اسم :

I - السيد اميري العربي بن علي ، المولود سنة 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت حسون ؛

2 - السيد اميري الحسن بن علي المولود سنة 1940 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت مبارك ؛

3 - السيد اميري عيسى بن محمد بن علي ، المولود سنة 1952 ، أغرب ؛

4 - السيد اميري عياد بن محمد بن علي ، المولود سنة 1950 ، أغرب ، كلهم بغاربة ساكنون ومستقررون بدواز بيت اميريتو ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة ، اقليم أكادير ؛

5 - السيدة عائشة بنت حميدة ، المذكورة سالفًا بخلافة مطلب التحفيظ الدرجة بالجريدة الرسمية المشار إليها أعلاه يصنفهم طبق التحفيظ على الشيائع بنسبة :

6 - سهما من 456. 3 سهما لكل واحد من الاول والثانى والثالث والرابع و 432 سهما من ذلك للخامسة .

الكل حسب الرسوم الموضوع سالفًا استنادا للمطلب المذكور وحسب :

I - رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 12 مارس 1973 بمقتضاه باع السيد التالية بنت سوكرات للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة لها في هذا الملك ؟

2 - رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 25 يوليز 1972 بمقتضاه باع السيد احمد بن محمد بن العربي الاخلاصى للسيد مولاي ميلود اين مولاي موح كافة حقوقها المشاعة في هذا الملك ؟

3 - رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 25 غشت 1973 بمقتضاه باع السيد كبورة بنت مولاي موح للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة لها في هذا الملك ؟

(1) تنبية - ان تاريخ التحديد تعلن للعموم في الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السادس وبكتاب القاضي وبواسطة اشهار بسوق الناجة .

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاوريين الميبة اسماؤهم في مطلب التحفيظ اما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم العين لإجراء التحديد فلهم أن يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية .

بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٤١ بتاريخ ١٧ ذى القعده ١٣٩٦ (١٠٢٠١٩٧٦) باستثناء السيد الحسن بن حميد امسكين ، طالب التحفيظ التاسع والعشرين المتوفى عن :

أ) زوجته السيدة ابيحة اعزه المغربية ، المولودة سنة ١٩٣٧ أرملة غير متزوجة ؛

ب) إبنته معها :

٢ - السيد ابراهيم بن الحسن بن حميد المغربي ، المولود سنة ١٩٦٥ ، قاصر تحت حضانة أمه المذكورة ؛

ج) أولاده من غيرها :

٣ - السيد محمد بن الحسن بن حميد المغربي ، المولود سنة ١٩٣٨ ، المتزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة حليمة بنت محمد :

٤ - السيدة كلثومة بنت الحسن بن حميد المغربي ، المولودة سنة ١٩٤٠ ، المتزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد احمد اومناك :

٥ - السيدة فاضمة بنت الحسن بن حميد ، المغربية المولودة سنة ١٩٤٢ ، المتزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد الحسن بن على لامين ؛

٦ - السيدة ابيحة بنت الحسن بن حميد ، المغربية المولودة سنة ١٩٤٤ ، المتزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد الحسن ابن محمد ؛

٧ - السيدة رقية بنت الحسن بن حميد ، المغربية المولودة سنة ١٩٣٦ ، المتزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد هندي الحاج مبارك ، كلهم ساكنون ومستقرن بدار توركت ، جماعة تكوين القروية ، قيادة ايت ملول ، دائرة انزكان .

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب عقد ميراث عدلي بتاريخ ٢٤ ربیع الثاني ١٣٩٧ (٣١ أبريل ١٩٧٧) الحامل لعدة ارائة المرحوم الحسن بن حميد امسكين عن ورثته المذكورين أعلاه .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بوسيما » مطلب رقم ١٤٢٣٠ س.الى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٤٩ المؤرخة في ١٤ محرم ١٣٩٧ (٥ يناير ١٩٧٧) .

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ ٢٢ صفر ١٣٩٨ (فاتح يوليوز ١٩٧٨) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بوسيما » مطلب رقم ١٤٢٣٠ س.الى ادرج تأييم أقاليم أكادير ، تتابع دائمًا في اسم نفس طالب التحفيظ أولاد تأييم أقاليم أكادير ، تتابع دائمًا في اسم نفس طالب التحفيظ الاصلي المذكور بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٤٩ المؤرخة في ١٤ محرم ١٣٩٧ (٥ يناير ١٩٧٧) ولمساحة قدرها ٣٠ هكتارا (بدلا من المساحة المصرح بها ابان طلب التحفيظ وهي ٧ هكتارات) بعد اضافة اربع قطع أخرى مساحتها الإجمالية ٢٣ هكتارا لهذا الملك الذي تكون من قطعة واحدة محدودة كما يلى :

شمالا الطريق (م.م.ع) ، شرقا ايت عدى وait سى احمد ابن مبارك ، جنوبا ايت الدامية وغربا السيد حماد بن سكرات الحمرى .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « تلفازيت » مطلب رقم ١٣٦٧٣ س.الى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٢٧٧ المؤرخة في ٢٠ غشت ١٩٧٥ المتبوع بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد ٣٣١٣ المؤرخة في ٧ ابريل ١٩٧٦ .

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ ٢٧ صفر ١٣٩٨ (٦ يوليوز ١٩٧٨) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « تلفازيت » مطلب رقم ١٣٦٧٣ س.الى ادرج الكائن بدار النواصر ، قيادة بلفاع ، دائرة بيوكرة ، اقليم أكادير ستتابع من الآن فصاعدا في اسم :

١ - السيد الحاج محمد بن الطاهر بن ابراهيم ؛

٢ - السيد فاضمة بنت الطاهر بن ابراهيم ، المذكورة بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد ٣٣١٣ المؤرخة في ٧ ابريل ١٩٧٦ ، بصفتها طالب التحفيظ على الشياع بنسبة :

٤ أقسام من ٥ أقسام للأول وسهم واحد من ذلك للثانية .

الكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب : رسم شراء محرر بخط اليد مؤرخ في ٢١ يناير ١٩٧٨ المصحوب بشهادة تعيين الملك العائلي المسلمة بتاريخ ٩ يناير ١٩٧٨ تحت عدد ٢/١٩٧٨ من طرف السلطة المحلية ببلفاع ، بمقتضاه سلم السيد الحسن بن الطاهر بن ابراهيم طالب التحفيظ جميع حقوقه التي هي سهام من خمسة أقسام لأخيه السيد الحاج محمد بن الطاهر طالب التحفيظ في الشياع كذلك .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بوتسرا » مطلب رقم ١٣٨٧١ س.الى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٢٩٦ المؤرخة في ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ .

بمقتضى طلب تقدير بتاريخ ٢٦ يناير ١٩٧٨ فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بوتسرا » مطلب رقم ١٣٨٧١ س.الى ادرج الكائن بدار بنسر كاو ، قيادة وجماعة ايت ملول القروية ، دائرة انزكان ، اقليم أكادير والذي تبلغ مساحته الحقيقية ٢٠٠٢٠٠ متر مربع بدلًا من ٤٠٤٠٠ متر مربع المصرح بها ابان طلب التحفيظ تتبع من الآن فصاعدا في اسم :

١ - السيد رحيب على بن عمر المغربي ، المولود سنة ١٩٤٥ ، المتزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت الفاطمي ، الساكن والمستقر بأكادير شارع الحسن الثاني ؛

٢ - السيد رحيب عبد الكرييم بن على بن عمر ، المغربي ، المولود في فاتح أبريل ١٩٦٩ ، قاصر تحت حضانة أبيه رحيب على المذكور والساكن معه بالعنوان أعلاه وبصفتها طالب التحفيظ على الشياع بنسبة النصف لكل واحد منها .

الكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب رسم محرر بخط اليد ثبت تاريخه في ٢٦ يناير ١٩٧٨ .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « اگر لمغارا » مطلب رقم ١٤١٩٦ س.الى ادرج خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٤١ المؤرخة في ١٧ ذى القعده ١٣٩٦ (١٠٢٠١٩٧٦) .

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في ٢٩ صفر ١٣٩٨ (٨ يوليوز ١٩٧٨) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « اگر لمغارا » ذى المطلب رقم ١٤١٩٦ س.الى ادرج المعلم المدعوا المغارا ، جماعة ادا او امحند القروية ، قيادة ودائرة بيوكرة ، اقليم أكادير ، تتبع في اسم نفس طالب التحفيظ المذكورين بخلاصة مطلب تحفيظه المدرجة

عبد الكبير بن عبد القادر الشيشانى المغربي المولود سنة ١٩٢٢ ، المتزوج حسب الشرعية الإسلامية بالسيدة عائشة بنت عبد السلام الساكن بدار أولاد بعليل ، جماعة وقيادة أولاد برحيل دائرة تارودانت ، إقليم أكادير.

والكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفًا استناداً للمطلب وحسب رسم محرر بخط اليد مؤرخ في ٨ شوال ١٣٩٧ (٢٢ شتنبر سنة ١٩٧٧) باع بمقتضاه السيد البهجة محمد بن الحسين بن حماد (طالب التحفيظ الأصلي) ، للسيد الركراكي الحاج عبد الكبير ابن عبد القادر الشيشانى كافة هذا الملك.

المحافظ على الأموال العقارية والرهون بأكادير ،

محمد المستغفر.

## محافظة بنى ملال

### مطلب رقم ١٠٢٢٦ ب

تاريخ التقيد : ١٨ يانvier ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد الغزالي أحمد بن الصحراء المغربي ، المولود حوالي سنة ١٩٣٤ ، ببني ملال ، المتزوج حسب الشرعية الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت قدور ، الساكن بمركز الاستثمار الفلاحي ، رقم ٥٣٠ أولاد أيوب والجاعل محل المخابرة معه بالعنوان المذكور.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بشري » .

.

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : إقليم بنى ملال ، مدينة الفقيه بن صالح المحيل المدعىو أولاد هاتن.

مساحته : ٣ آراث تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد لطفى محمد ، شرقاً وجنوباً السيد هنريك أحمد بن صالح ، الساكن يعين إيمان وغرباً الطريق الرئيسية رقم ٢٢ (المملكة العمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد بيع مؤرخ في ٢٥ يناير ١٩٧٧.

### مطلب رقم ١٠٢٢١ ب

تاريخ التقيد : ١٨ يانvier ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد الكبير بن قدور بن الحاج بن صالح ، المغربي ، المولود حوالي سنة ١٩٢٨ ، المتزوج حبيب الشرعية الإسلامية بالسيدة السعدية بنت علال ، الساكن بدار أولاد أحمد فخدة آيت هنى حدو ، قبيلة بنى عمر الشرقيين ، البرادية ، دائرة الفقيه بن صالح.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الربيب » .

.

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : جماعة البرادية ، دائرة الفقيه بن صالح ، إقليم بنى ملال المحيل المدعو الخليفة دوار أولاد حسون.

مساحتها : هكتار واحد و٥٠ آراً تقريباً.

والكل حسب الرسوم الموضوعة سالفًا استناداً للمطلب المذكور وحسب :

I - رسم شراء عدلی مؤرخ في ٩ جمادی الاولى ١٣٩٤ (١٠ ماي ١٩٧٤) :

2 - استمرار عدلی بنفس التاريخ ؟

3 - شهادة تعيين الملك العائلي المسلمة من طرف السلطة المحلية بأركانة بتاريخ ١٠ نونبر ١٩٧٧ تحت عدد ٢٠/١٩٧٤ :

4 - رسم شراء عدلی مؤرخ في ١٤ رمضان ١٣٩٦ (٩ شتنبر ١٩٧٦) :

5 - استمرار عدلی بنفس التاريخ ؟

6 - نسخة شهادة تعيين الملك العائلي المسلمة من طرف السلطة المحلية بأركانة بتاريخ ١٠ نونبر ١٩٧٧ تحت عدد ٤/١٩٧٦ :

7 - رسم شراء عدلی مؤرخ في ١٤ رمضان ١٣٩٦ (٩ شتنبر ١٩٧٦) :

8 - استمرار عدلی بنفس التاريخ ؟

9 - نسخة شهادة تعيين الملك العائلي المسلمة من طرف السلطة المحلية بأركانة بتاريخ ١٠ نونبر ١٩٧٧ تحت عدد ١٦/١٩٧٦ :

١٠ - رسم شراء عدلی مؤرخ في ٩ جمادی الاولى ١٣٩٤ (١٠ يونيو ١٩٧٤) :

II - استمرار عدلی بنفس التاريخ ؟

١٢ - نسخة تعيين الملك العائلي المسلمة من طرف السلطة المحلية بأركانة بتاريخ ١٠ نونبر ١٩٧٧ تحت عدد ١٩/١٩٧٤ :

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « الوليجة » مطلب رقم ١٤٣٠٣ س الذي أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٧١ المؤرخة في ٢٠ جمادى الثانية ١٣٩٧ (٨ يونيو ١٩٧٧).

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ ٢١ صيف ١٣٩٨ (٣١ يناير ١٩٧٨) فإن مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الوليجة » مطلب رقم ١٤٣٠٣ س

الكافن بدار الركادة ، جماعة آيت جرار القرورية ، دائرة تزنيت إقليم تزنيت ، تتابع دائمًا في نفس طلاق التحفيظ الأصليين المذكورين بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٧١ المؤرخة في ٢٠ جمادى الثانية ١٣٩٧ (٨ يونيو ١٩٧٧) ولنفس المساحة المصرح بها أبان طلب التحفيظ إلا أن الحدود الحقيقة للملك هي كما يلى :

شمالاً ورثة أحيم بن الديوان الثانية عنهم السيدة عائشة بنت على الساكنة يعين المكان ، شرقاً السيد العربي بن الخيرات الساكن بعين المكان ، جنوباً الطريق الذاهب إلى دوار الكصيبة (م.م.ع) وغرباً طالبو التحفيظ (التدبر).

الكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفًا استناداً للمطلب المذكور.

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « ملوك البهجة ، المثنى » مطلب رقم ١٤٥٩٥ س الذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٩٠ المؤرخة في ٦ ذي القعدة ١٣٩٧ (١٩ أكتوبر ١٩٧٧).

بمقتضى مطلب اصلاحي ثبت تاريخه في ٢٦ يناير ١٩٧٨ فإن مسطرة تحفيظ الملك المسمى « ملوك البهجة ، المثنى » مطلب رقم ١٤٥٩٥ س ، الكافن بدار أولاد برحيل ، البركز دائرة تارودانت ، إقليم أكادير تتابع من الآن فصاعدًا في اسم السيد الركراكي الحاج

## محافظة الدار البيضاء - الشرقية

مطلب رقم 42006 ص

تاريخ التقيد : 7 مارس 1978.  
طالبا التحفيظ :

I - السيد مازر عبد الله المغربي المولود سنة 1951 ببرشيد (اعزب) :

2 - السيد كبير بن عمر ، المغربي المولود سنة 1912 ببرشيد والمتزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة عائشة بنت بوشعيب سنة 1935 بنفس المكان ، كلاهما ساكنان بالدار البيضاء ، زنقة لا كروا ، رقم 30 درب خلف.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « تجزئة بحسن ».  
الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « مازر ».  
نوعه : أرض لبناء.

موقعه : عمالة الدار البيضاء سيدى عثمان تجزئة بحسن درب خدوخ حليمة القطعة عدد 125 ، مساحتها : 60 متراً مربعاً.

حدوده : شمالاً القطعة عدد II4 والمملوك العمومي البلدي ، شرقاً القطعة عدد 126 ، جنوباً القطعة عدد 33 وغرباً القطعة عدد 124 .  
الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

- 1 - عقد اتفاقية بتاريخ 25 ديسمبر 1957 ;
- 2 - عقد شراء عرفى بتاريخ 6 أبريل 1977 .

اصلاح غلط - يتعلق بالملك المسمى « أرض الفتح 2 » مطلب رقم 41994 من الذى ادرجت خلاصة مطلبة بالجريدة الرسمية عدد 3407 المؤرخة في 7 ديمبر الاول سنة 1398 (15 يناير 1978).

اقرأ :

» 16 - السيدة فاطمة بنت محمد بن محمد بن الصغير ؛

عواضا عن :

16 - أمينة بنت محمد بن محمد بن الصغير « .  
(والباقي بدون تغيير)

الحافظ على الأموال العقارية والرهون بالدار البيضاء - الشرقية ،  
الطاھر غنام.

## محافظة الدار البيضاء - الغربية

مطلب رقم 7520 د

تاريخ التقيد : 7 مارس 1978.

طالبا التحفيظ :

I - السيد ليبيض المعطى بن المختار بن عمرو المغربي المولود سنة 1924 بأولاد سيدى بن قاسم ناحية بن أحمد المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة الكحيلة بنت محمد سنة 1950 بالبيضاء الساكن بدراب الكبير زنقة 7 رقم 3 الدار البيضاء ؟

حدوده : شمالاً ملك الحاج عبو بن دحان الساكن بدور أهل المربع ، الفقيه بن صالح ، غرباً السيد محمد بن الحبيب الساكن بدور الخليفة ، جنوباً السيد الشيخ كبور الساكن بدور الخليفة أولاد حسون ، شرقاً الطريق المؤدية إلى الحاج (للمملوك العمومي)  
الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

I - رسم استمرار عدلی مؤرخ في 25 شوال 1380 (II يناير 1961) ؟

2 - رسم شراء عدلی مؤرخ في II شعبان 1381 (18 يناير 1962) ؟

3 - شهادة من الملك العائلي رقم II7 بتاريخ II سبتمبر 1961 المجددة في I4 يناير 1978 .

مطلب رقم 10222 ب

تاريخ التقيد : 23 يناير 1978.

طالبا التحفيظ :

I - السيد تليدي محمد بن مبارك بن المعطى العبدوني المولود حوالي سنة 1934 المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج حمادي عبد القادر ، كلاهما مغربيان ، متزوجان حسب الشريعة الإسلامية ساكنان وجاءان محل المخابرة معهما بدور أولاد أحمد ، لخدمة إقليم خريبكة .

2 - السيد تليدي العربي بن مبارك بن المعطى العبدوني المولود حوالي سنة 1947 ، المتزوج بالسيدة نعيمة بنت الحاج حمادي عبد القادر ، كلاهما مغربيان ، متزوجان حسب الشريعة الإسلامية ساكنان وجاءان محل المخابرة معهما بدور أولاد أحمد ، لخدمة إقليم خريبكة .  
الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « التليدية » .

نوعه : أرض لبناء.

موقعه : إقليم بنى ملال ، مدينة ومركز الفقيه بن صالح ، المحل المدعو أولاد بودراع .

مساحتها : ٤٠٠ واحد واحد عشرة سنتيمترات تقريباً.

حدوده : شمالاً زنقة مراكش (للمملوك الحضرى) النائب عنه رئيس المجلس الحضرى بالفقيه بن صالح ، شرقاً السيد العالى عبد الرحمن بن حمادى الساكن بالفقيه بن صالح ، درب قلية ، زنقة الحمام رقم 43 ، جنوباً السيد العالى عبد الرحمن المذكور وغرباً زنقة مولاي ادريس (للمملوك الحضرى) .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

I - رسم شراء عدلی مؤرخ في 2I صفر 1393 (27 مارس 1973) ؟

2 - شهادة ادارية عدد I4 بتاريخ 9 يناير 1978 .

الحافظ على الأموال العقارية والرهون بنى ملال ،

ابراهيم فراج .

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « الخريويعة ».  
 الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ الملك : « الخريويعة ».  
 نوعه : أرض للحرانة.  
 موقعه : عمالة الدار البيضاء دائرة مدرونة المحل المدعي :  
 الخريويعة.  
 مساحتها : نصف هكتار تقريباً.  
 حدوده : شمالاً السادة ورثة بن عمار ، شرقاً السيد الحاج محمد العراقي ، جنوباً السادة ورثة السيد وعدود وغرباً الطريق الذاهبة من الدار البيضاء إلى المذكورة (لملك العمومي) وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.  
 الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك :  
 ١ - ملكية مؤرخة في ٥ صفر ١٣٩٨ (٢٦ يناير ١٩٧٨) :  
 ٢ - رسم شراء على مؤرخ في ٧ صفر ١٣٩٨ (٢٧ يناير ١٩٧٨).  
 المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالدار البيضاء - الغربية ، محمد بن يحيى.

## محافظة الجديدة

### طلب رقم ٤٤٩٤٤ ج

تاريخ التقيد : ٩ يبرابر ١٩٧٨.  
 طالب التحفيظ : احمد بن المكي بن الهاشمي ، مغربي مولود سنة ١٩٢٤ متزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت دحمان الساكن بـ دوار التوييبة فرقـة اولاد سعد قبيلة الشياطنة الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « حریشان ».  
 الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « حریشان ».  
 نوعه : أرض عارية.  
 موقعه : سيدى واصل العرشان اسفى  
 مساحتها : اثنان وسبعون متراً مربعاً.  
 حدوده : شمالاً المصطفى ، شرقاً طريق سيدى واصل ، جنوباً زنقة عرضها ٦ امتار وغرباً ورثة الورديعى ينوب عنهم السيد احمد بن العربي ، ساكنان بعين المكان.  
 الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : رسم استمرار مؤرخ في ٢٨ ربیع الاول ١٣٩٤ (٢٢ ابريل ١٩٧٤).

### طلب رقم ٤٤٩٤٥ ج

تاريخ التقيد : ١٠ يبرابر ١٩٧٨.  
 طالب التحفيظ : السيد شخار الحاج محمد بن عبد السلام ابن اخديم ، مغربي ، مولود نحو ١٩٣٥ ، متزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة ميلودة بنت العياشي ، الساكن بـ درب بوحفظ ، زنقة ٦١٥ رقم II الجديدة.  
 الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض شخار ».  
 نوعه : أرض فلاجية.

موقعه : دوار البجارة ، جماعة اولاد احسين ، اولاد بوعزيز الجديدة

٢ - السيدة الكھبیلة بنت محمد بن الجیلالي المغربية المولودة سنة ١٩٢٥ با Mizab المتزوجة طبق الشريعة الإسلامية بالسيد لبیض المعطی بن المختار المذكور ، بصفتها شريكـة بـ نسبة متساوية بينهما.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « دار لبیض ».  
 الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار لبیض ».  
 نوعه : أرض للبناء.  
 موقعه : عین الشق الدار البيضاء.  
 مساحتها : ٦٠٠ م².

حدوده : شرقاً السيد حسن الدکالی وغرباً السيدة الحاجة المسعودية ، شمالاً السيد الحاج عمر أمین وسوق القریعة (للمملـک البلـدی) ، جنوباً السيد بنیس الفاسـی ، كلـهم ساکـنون بـ عـین المـکـان الحقوق العـینـیـة : لا شيء.

أصل الملك :  
 ١ - ملكية مؤرخة في ٢١ شعبان سنة ١٣٩٠ (٢٣ أكتوبر ١٩٧٠) :  
 ٢ - رسم شراء على مؤرخ في ١٠ يبرابر ١٩٧٥.

### طلب رقم ٧٥٢١ د

تاريخ التقيد : ١٣ مارس ١٩٧٨.  
 طالب التحفيظ : السيد بنیس الحاج محمد بن الحاج عبد الوهاب المغربي المولود سنة ١٩٢٨ بـ بفاس حيث تزوج طبق الشريعة الإسلامية سنة ١٩٥٤ بالسيدة فاطمة بنت البار الساکـن بالدار البيضاء زنقة سبتة رقم ٣٧.

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « الخريويعة I ».  
 الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الخريويعة I ».  
 نوعه : أرض للحرانة.  
 موقعه : عمالـة الدار البيضاء دائـرة مدـروـنة المحلـ المـدـعـي :  
 « الخريـوـيـعـة ».  
 مساحتـه : هـكتـاران اثـنان تقـرـيراً.

حدوده : شمالـاً الطـريق الـذاـهـبـةـ من سـيدـى غـانـمـ إـلـىـ المـذـكـرـةـ (لـلـمـلـکـ العـمـومـيـ) ، شـرقـاً وـغـربـاً السـادـةـ وـرـثـةـ بـوعـزةـ بـنـ عـمـارـ ، جـنـوبـاًـ السـادـةـ وـرـثـةـ الحاجـ الجـيلـالـيـ النـائـبـ عـنـهـمـ السـيـدـ عـلـىـ بـنـ الجـيلـالـيـ والـرـسـمـ العـقـارـيـ رقمـ ٢٣١٢٨ـ ضـ ، جـمـيعـ الجـوـارـ سـاـكـنـونـ بـعـينـ المـکـانـ الحقوقـ العـینـیـةـ :ـ لاـ شـيءـ.

أصل الملك :  
 ١ - رسم شراء على مؤرخ في ١٠ محرم ١٣٩٦ (١٢ يناير ١٩٧٦) :  
 ٢ - رسم شراء على مؤرخ في ٢٥ ذي القعـدةـ ١٣٩٧ـ (٨ـ نـوـنـبـرـ ١٩٧٧ـ) :  
 ٣ - ملكية مؤرخة في ٦ صفر ١٣٩٨ (٢٦ يناير ١٩٧٨).

### طلب رقم ٧٥٢٢ د

تاريخ التقيد : ١٣ مارس ١٩٧٨.  
 طالب التحفيظ : السيد بنیس الحاج محمد بن الحاج عبد الوهاب المغربي المولود سنة ١٩٢٨ بـ بفاس حيث تزوج طبق الشريعة الإسلامية سنة ١٩٥٤ بالسيدة فاطمة بنت البار الساکـن بالدار البيضاء زنقة سبتة رقم ٣٧.

**طلب رقم ٤٤٩٤٨ ج**

تاریخ التقادیم : ١٦ يبرایر ١٩٧٨.

طالب التقادیم : السید شحہد بعید بن محمد بن عبد الرحمن ، مغربي ، مولود سنة ١٩٣٠ ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت المدنس ، ساکن بشارع محمد الخامس رقم ١٩٤ بسيدي بنور.

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « ارض يزة » .

الاسم الذى أعطاه طالب التقادیم للملك : « كذلك » .

نوعه : ارض معدة للبناء.

موقعه : شارع الرودانى بسيدي بنور.

مساحته : ٢٠٤ متراً مربعاً.

حدوده : شمالاً شارع الرودانى ، شرقاً زنقة حفيزة ومن ورائها بوشعيي بن الحاج مبارك الهملاوى ، جنوباً زنقة حفيزة ومن ورائها عبد الله السياسي وغرباً الطاهر وعبد الرحمن.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

١ - عقد ملكية مؤرخة في ١٩ شوال ١٣٨٧ (١٩٦٨ يناير) .

٢ - عقد شراء عدل مؤرخ في ١٥ ذي الحجة ١٣٨٧ (١٥ مارس ١٩٦٨) .

٣ - عقد شراء عدل مؤرخ في ٢٨ جمادى الاولى ١٣٨٩ (٢٨ غشت ١٩٦٩) .

٤ - عقد شراء عدل مؤرخ في ٢٠ رمضان ١٣٩٧ (٥ شتنبر ١٩٧٧) .

**طلب رقم ٤٤٩٤٩ ج**

تاریخ التقادیم : ١٦ يبرایر ١٩٧٨.

طالب التقادیم : السيد العلمي مولاي على بن أحمد بن محمد الفاسي مغربي الجنسية مولود سنة ١٩٠٢ ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ثوريه بنت بوشارب الساكن بشارع بانوراميك رقم ٤٥٢ الدار البيضاء.

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « لغير » .

الاسم الذى أعطاه طالب التقادیم للملك : « لغير » .

نوعه : ارض حراثة.

موقعه : ولجة العروسي مدينة ازمور اقليم الجديدة.

مساحته : ٣ هارات و ٣ أرمان اثنان.

حدوده : شمالاً وادى ام الربع ، شرقاً الرسم العقاري عدد ١٩٦٧٤ س ، جنوباً ورثة ابن الشرقي وغرباً ورثة بن التهامي عبد المجيد وطريق عمومية عرضها ١٥ متراً.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد عدل للملكية مؤرخ في ١٨ رمضان ١٣٩٧ (٣ شتنبر ١٩٧٧) .

**طلب رقم ٤٤٩٥٠ ج**

تاریخ التقادیم : ١٦ يبرایر ١٩٧٨.

طالب التقادیم : السيد فالغرنى بن احمد الموينى ، مغربي مولود سنة ١٩٢٤ متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت احمد ساکن بالجريفات درب ميلود رقم ٤ آسفى.

مساحته : هاران اثنان.

حدوده : شمالاً طالب التقادیم المذكور ، شرقاً طريق آسفى ،

جنوباً محمد القرشى وغرباً مسعود بن الحاج.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

١ - ملكية عدلية مؤرخة في ١٤ رجب ١٣٩٦ (١٣ يوليو ١٩٧٦) .

٢ - رسم شراء عدل مؤرخ في ١٩ شوال ١٣٩٦ .

٣ - رسم شراء عدل مؤرخ في ١٦ رجب ١٣٩٦ (١٣ غشت ١٩٧٦) .

٤ - ملكية مؤرخة في ١٩ شوال ١٣٩٦ (١٤ يوليو ١٩٧٦) .

**طلب رقم ٤٤٩٤٦ ج**

تاریخ التقادیم : ١٣ يبرایر ١٩٧٨.

طالب التقادیم : السيد بوتجدير الحاج عبد الله بن موسى

ابن عبد الله ، مغربي ، مولود سنة ١٩١٥ ، متزوج حبيب الشريعة

الاسلامية بالسيدة رقية بنت محمد الساكن والجاعل محل المخابرة

معه بشارع الزرقطونى رقم ٩٦ الجديدة.

الاسم الذى أعطاه طالب التقادیم للملك : « بوجدير » .

نوعه : أربع حوانين.

موقعه : زنقة التحرير وواحد بزنقة بوشعيي الدكالي رقم ١١٧ الجديدة.

مساحته الاجمالية : ١٨٤ متراً مربعاً.

حدوده : شمالاً الزنقة ، شرقاً الزنقة ، جنوباً مستشفى بوشريط

وغرباً الحاج عبد الله ، كلهم بنفس العنوان المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

١ - نسخة لرسم مقاسمة مؤرخة في ٨ صفر و ١٠ صفر ١٣٩٥

(٢٠ يبرایر ١٩٧٥) .

٢ - رسم شراء عدل مؤرخ في ١٦ جمادى الاولى ١٣٩٥ (٢٨ مايو ١٩٧٥) .

**طلب رقم ٤٤٩٤٧ ج**

تاریخ التقادیم : ١٥ يبرایر ١٩٧٨.

طالب التقادیم : السيد الحاج أحmed بن الطيبى بن محمد ، مغربي

مولود سنة ١٩١٢ متزوج حبيب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت

مبارك بن طلحة ، ساکن بدور العناترة فرقه اولاد على ملحقة اولاد

افرج ، دائرة سيدى اسماعيل ،

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « حمرى » .

الاسم الذى أعطاه طالب التقادیم للملك : « حمرى » .

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : بالعنوان المذكور.

مساحته : هكتار واحد تقريباً.

حدوده : شمالاً ورثة على بن عبد الله ومحمد بن المعطى ، شرقاً

الطريق ، جنوباً لحسن بن مبارك ومحمد بن عباس وغرباً فاطمة

بنت محمد بن الرداد ،

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة في ٢٣ رمضان ١٣٩٧ (٨ شتنبر ١٩٧٧) .

اولا : ورثة الحاج محمد بن عبد الكريم التازى :

- ١ - الحاج عباس بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 909 I ، متزوج ، بنسبة 10780 من 798336 :
- ٢ - محمد بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 1895 I ، متزوج ، بنسبة 10780 من 798336 :
- ٣ - عبد القادر بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 1898 I ، متزوج ، بنسبة 10780 من 798336 :
- ٤ - المدانى بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 1902 I ، متزوج ، بنسبة 10780 من 798336 :
- ٥ - عبد المجيد بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 1903 I ، متزوج ، بنسبة 10780 من 798336 :
- ٦ - احمد بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 1905 I ، متزوج بنسبة 10780 من 798336 :
- ٧ - حسن بن الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربي مولود سنة 1906 I ، متزوج ، بنسبة 10780 من 798336 :
- ٨ - عمر بن سى احمد ، مغربي مولود سنة 1935 I ، متزوج ، بنسبة 24640 من 798336 :
- ٩ - محمد بن سى احمد ، مغربي مولود سنة 1906 I ، متزوج ، بنسبة 24640 من 798336 :
- ١٠ - فطومة بنت الحاج محمد بن عبد الكريم التازى ، مغربية ، مولودة سنة 1896 I ، متزوجة ، بنسبة 5390 من 798336 :
- ١١ - امينة بنت الحاج عبد الكريم التازى ، مغربيه مولودة سنة 1904 I ، متزوجة بنسبة 5390 من 798336 :
- ١٢ - تهام بنت الحاج المدى التازى ، مغربيه مولودة سنة 1876 I متزوجة بنسبة 12.320 من 798.336 :

ثانيا : ورثة الحاج عمر التازى :

- ١٣ - زهور بنت محمد بن عبد الوهاب التازى ، مغربيه ، مولودة سنة 1912 I ، ارملة الحاج عباس المذكور ، بنسبة 133056 من 798336 :
- ١٤ - راضية بنت عبد الكريم التازى ، مغربيه مولودة سنة 1898 I متزوجة ، بنسبة 73920 من 798336 :
- ثالثا : ورثة الحاج محمد المكى التازى :
- ١٥ - احمد بن الحاج محمد بن المكى التازى ، مغربي مولود سنة 1895 I ، متزوج ، بنسبة 16128 من 798336 :
- ١٦ - عبد السلام بن الحاج محمد بن المكى التازى ، مغربي مولود سنة 1925 I ، متزوج ، بنسبة 16128 من 798336 :
- ١٧ - محمد بن الحاج محمد بن المكى التازى ، مغربي مولود سنة 1889 I ، متزوج بنسبة 16128 من 798336 :
- ١٨ - المكى بن الحاج محمد بن المكى التازى ، مغربي مولود سنة 1907 I ، متزوج ، بنسبة 16128 من 798336 :
- ١٩ - خدوج بنت الحاج محمد بن المكى التازى ، مغربيه مولودة سنة 1910 I ، متزوجة بنسبة 8064 من 798336 :
- ٢٠ - تهام بنت الحاج محمد بن المكى التازى ، مغربيه مولودة سنة 1931 I متزوجة ، بنسبة 8064 من 798336 :

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « عيد الرحيم » .  
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عيد الرحيم » .  
فوعه : أرض فلاجية .  
موقعه : دوار اولاد بيه فرقه لمراسنة المحاريد قبيلة اليعائرة الجنوبية .  
مساحتها : هكتارين .

حدوده : شمالا ، شرقا ، جنوبا وغربا مولاي ادريس بن سيدى عبد السلام الوزانى ساكن بعين المكان .  
الحقوق العينية : لا شيء .  
أصل الملك :

- ١ - رسم عدل مؤرخ فى 7 شعبان 1358 (9 أكتوبر 1939) :
- ٢ - رسم عدل مؤرخ فى 8 ذى الحجة 1356 (4 يوليو 1938) .

#### طلب رقم 44951 ج

تاريخ التقيد : ١٦ بير ماير 1978 .

طالب التحفيظ : السيد ينميلود محمد بن احمد بن محمد ، مغربي مولود سنة 1921 I متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة نوفيسة بنت محمد الساكن بدربر لعرضة رقم 46 ازمور .  
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « اشراقة » .  
الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « اشراقة » .  
موقعه : ازمور .

مساحتها : ١١٥ مترا مربعا .  
حدوده : شمالا طريق ، شرقا طالب التحفيظ ، جنوبا طالب التحفيظ وغربا السيد محمد الساكن بعين المكان .  
الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : عقد استمرار مؤرخ فى ٧ جمادى الاولى 1396 (١٧ مايو 1976) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بلادات سى احمد » مطلب رقم ٣٦٨٤ ذ الذى ادرجت خلاصه مطلب تعريفه بالجريدة الرسمية عدد ١٨٠٠ المؤرخة فى ٢٣ ابريل ١٩٤٧ والمتبوع بخلاصه اصلاحية مدرجة بالجريدة الرسمية عدد ٢٣٠١ بتاريخ ٣٠ نوفمبر ١٩٥٦ .

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ فى ٣١ مارس ١٩٧٥ ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلادات سى احمد » موضوع المطلب رقم ٣٦٨٤ ذ ، الكائن بجهة سحيم ، قبيلة ربعة ، دوار سى احمد ابن الجيلالى ، تتابع من الان فصاعدا لمساحة قدرها : ٧ هكتارات و ٥٤ هارا و ٥٣ سنتيمترا ، التي اسفر عنها التصميم العقاري بدلا من هكتارين و ٥٥ هارا المتصريح بها آننا طلب التحفيظ .

وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها وكذا بمقتضى :

- ١ - استمرار مؤرخ فى ٢٢ جمادى الاولى 1379 (٢٢ نونبر 1959) :
- ٢ - رسم شراء عدل مؤرخ فى ٢٢ رمضان 1377 (١٢ ابريل 1957) :
- ٣ - رسم شراء عدل مؤرخ فى ٦ شوال 1392 (٤ نونبر 1972) .

خلافه اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « الحاج عباس التازى ٢ » مطلب رقم ٦٢٤٠ ذ الذى ادرجت خلاصه مطلب تعريفه بالجريدة الرسمية عدد ١٩٩٧ المؤرخة فى ٢ بير ماير ١٩٥١ .

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ فى ٣ نونبر ١٩٧٧ ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الحاج عباس التازى ٢ » مطلب رقم ٦٢٤٠ ذ الكائن بدربر غلف تجرى من الان فصاعدا فى اسم :

- ١ - طامو بنت عمر ، مغربية مولودة سنة ١٩١٩ ، ارملة بنسبة ٥٤ من ٤٣٢ ؛
- ٢ - فتاشي عبد الرحمن بن الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولود سنة ١٩٣٥ ، متزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة نجية بنت محمد بنسبة ٢٦ من ٤٣٢ ؛
- ٣ - فتاشي الباتول بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولود سنة ١٩٣٧ ، متزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد احمد بن الطاهر بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ٤ - فتاشي مباركه بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولودة سنة ١٩٣٩ ، متزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد عبد الله ابن لفقيه بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ٥ - فتاشي عبد الله بن الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولود سنة ١٩٤١ ، اعزب بنسبة ٢٦ من ٤٣٢ ؛
- ٦ - فتاشي مناية بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولودة سنة ١٩٤٣ متزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد حميد بن لفقيه بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ٧ - فتاشي خلية بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن مولودة سنة ١٩٤٥ ، متزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد المصطفى لحسن بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ٨ - فتاشي الحاج احمد بن الحاج مبارك بن عبد الرحمن مولود سنة ١٩٤٧ اعزب بنسبة ٢٦ من ٤٣٢ ؛
- ٩ - فتاشي خديجة بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولودة سنة ١٩٢٥ ، متزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد امزيان محمد بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ١٠ - فتاشي محجوبة بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن مولودة سنة ١٩٣٠ مطلقة بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ١١ - فتاشي حميد بن الحاج مبارك بن عبد الرحمن مولودة سنة ١٩٣٤ ، متزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة بعائشة بنت الطاهر بنسبة ٢٦ من ٤٣٢ ؛
- ١٢ - فتاشي رقية بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولودة سنة ١٩٣٦ ، متزوجة حسب الشريعة الإسلامية بالسيد جامع بوجمعة بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ١٣ - فتاشي فاطمة بنت الحاج مبارك بن عبد الرحمن ، مولودة سنة ١٩١٥ ، متزوجة بالسيد الفتاشي بنسبة ١٣ من ٤٣٢ ؛
- ١٤ - فتاشي الحاج محمد بن الحاج مبارك بن عبد الرحمن مولودة سنة ١٩٣٢ ، متزوج حسب الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ، بنسبة ٢٦ من ٤٣٢ ؛
- ١٥ - فتاشي سعيد بن الحاج محمد بن الحاج مبارك ابن عبد الرحمن ، مولود سنة ١٩٦١ ، اعزب ، بنسبة ١٤٤ من ٤٣٢ ؛ كلهم يسكنون بأسفى زنقة الجديدة رقم ١٢ حي تراب السيني .
- وذلك بمقتضى مطلب الحاج محمد بن الحاج مبارك ، مولود سنة ١٩١٢ ، متزوجة ، بنسبة ٨٠٦٤ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- رابعاً : ورثة الحاج محمد بن الحاج الطالب بنيس :
- ٢٢ - محمد بن الحاج محمد بن الحاج الطالب بنيس ، مغربي مولود سنة ١٩٠٦ ، متزوج بنسبة ١٢٦٧٢ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٢٣ - بوبكر بن الحاج محمد بن الحاج الطالب بنيس ، مغربي مولود سنة ١٩١٥ ، متزوج ، بنسبة ١٢٦٧٢ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٢٤ - المختار بن الحاج محمد الطالب بنيس ، مغربي مولود سنة ١٩١٦ ، متزوج بنسبة ١٢٦٧٢ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٢٥ - عبد القادر بن الحاج محمد بن الحاج الطالب بنيس ، مغربي مولود سنة ١٩١٧ ، متزوج بنسبة ١٢٦٧٢ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٢٦ - المكي بن الحاج محمد بن الحاج الطالب بنيس ، مغربي مولود سنة ١٩١٨ ، متزوج بنسبة ١٢٦٧٢ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٢٧ - فاطمة بنت الحاج محمد بن الحاج الطالب بنيس ، مغربية مولودة سنة ١٩٢٠ ، متزوجة ، بنسبة ٦٣٣٦ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٢٨ - هشومة بنت الحاج محمد بن الحاج الطالب بنس ، مغربية مولودة سنة ١٩١٤ ، متزوجة ، بنسبة ٦٣٣٦ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- خامساً : ورثة الحاج عثمان بن الحاج الطالب بنيس :
- ٢٩ - أم الخير ارملة ، مغربية مولودة سنة ١٨٩٤ ، متزوجة بنسبة ١٥٨٤ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٣٠ - محمد بن الحاج عثمان بن محمد ، مغربي مولود سنة ١٩١٨ متزوج بنسبة ٥٥٤٤ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٣١ - بوري حسن بن الحاج محمد ، مغربي مولود سنة ١٩٤٧ ، متزوج ، بنسبة ٥٥٤٤ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- ٣٢ - سابعاً حق الوقوف انسان طالب تحفيظ بنسبة ٢٦٦١٢ من ٧٩٨٣٣٦ ؛
- وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها وكذا بمقتضى :
- ١ - عقد عدل مؤرخ في ٦ جمادى الاولى ١٣٦٣ (١٠ مايو ١٩٤٤) مضمنه وفاة الحاج عثمان بن الحاج محمد عن ورثته أم الخير وابنيها منه محمد وعبد الحق ؛
- ٢ - عقد عرفى مؤرخ في ٨ سبتمبر ١٩٧٦ مضمنه ان عبد الحق المذكور باع واجبه على الشياع فى هذا الملك للسيد بنكيران محمد ابن الحاج مصطفى ؛
- ٣ - عقد عرفى مؤرخ في ٨ اكتوبر ١٩٧٦ مضمنه ان السيد بنكيران المذكور باع نصف واجبه للسيد بوري حسن بن الحاج محمد ؛
- ٤ - عقد عرفى مؤرخ في ٢٤ نوفمبر ١٩٧٦ مضمنه ان السيد بنكيران المذكور باع النصف الباقي من واجبه للسيد بوري حسن المذكور .
- خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « دار فتاشي » مطلب رقم ٢٥٤٢٥ ج الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٢٥٧٤ المؤرخة في ٢٣ پیرایر ١٩٦٢ .
- بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في ٣ غشت ١٩٧٦ فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « دار فتاشي » مطلب رقم ٢٥٤٢٥ ج ، الكائن بأسفى حي تراب السيني زنقة تانسيفت رقم ٣١ تجري يومه في اسم السادة :

<p><b>طلب رقم ١٧٥٥٩ ف</b></p> <p>تاريخ التقىد : ٢٢ يبرابر ١٩٧٨ .</p> <p>طالبو التحفيظ :</p> <p>١ - السيد الحاج الطيب بن البشري ابو عبد الله ، المولود حوالي ١٩٢٢ المتزوج بالسيدة كنزة بنت عبد السلام بن تكيران واحواله ؛</p> <p>٢ - السيد الحاج محمد ، المولود حوالي ١٩١٥ ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج عبد السلام ؛</p> <p>٣ - السيد الحاج التهامي ، المولود حوالي ١٩١٢ المتزوج بالسيدة فضيلة بنت الحاج احمد (فتحا) ؛</p> <p>٤ - السيد الحاج عبد القادر ، المولود حوالي ١٩١٦ المتزوج بالسيدة طامو بنت محمد ؛</p> <p>٥ - السيد الحاج عبد الله بن التهامي التازي ، المولود حوالي ١٩٣٠ متزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد الساكن بدوار المطافة بالقاهرة ، كلهم مغاربة متزوجون طبق الشرعية الاسلامية ، يسكنون بزيارة شارع طوان رقم ٤٢ سوى من ذكر ، بصفتهم شركاء في الشياع بنسبة السادس الواحد لكل واحد من الأربعة الاولين وسدسين اثنين للخامس .</p> <p>الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « جنبان محرز » .</p> <p>الاسم الذي اعطاه طالبو التحفيظ للملك : « البركة » .</p> <p>نوعه : ارض عارية .</p>
--

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « فدان العجرة » مطلب رقم ٤٠٢٩٦ ج الذي ادوجه خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣١٨١ المؤرخة في ١٧ أكتوبر ١٩٧٣ :

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في ١٠ يبرابر ١٩٧٨ ، فإن مسطورة تحفيظ الملك المسمى « فدان العجرة » مطلب رقم ٤٠٢٩٦ ج ، الكائن بدوار الاخضر ، جملعة تامدة ، قيادة اولاد عمران ، دائرة سيدي بنور تجرى في الاسم الخاص للسيد مولاي احمد بن ميلود بن على العمراني .

وذلك لمساحة قدرها هكتاران اثنان عوضا عن هكتار واحد الذي وقع التصریع به غلطا اثناء وضع المطلب بالمحافظة .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « شاهير » مطلب رقم ٤٤٥٦٧ ج الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٦٩ المؤرخة في ٢٥ مايو ١٩٧٧ .

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في ٢٤ يبرابر ١٩٧٨ ، فإن مسطورة تحفيظ الملك المسمى « شاهير » مطلب رقم ٤٤٥٦٧ ج ، الكائن بفرقة الهمامدة ، دوار لمجانية ، قبيلة اولاد بوعزيز ، دائرة الجديدة ، تجرى من الان فصاعدا في اسم السيد شاهير الحاج احمد بن بلعيد ، طالب التحفيظ . الاصللي بدون تعديل لمساحة قدرها ٣ هكتارات و ٦ هارا و ١٠ سنتيارات .

وذلك بمقتضى رسوم السابق ايداعها .

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ، مصطفى الناصري .

## محافظة فاس

### طلب رقم ١٧٥٥٨

تاريخ التقىد : ١٧ يبرابر ١٩٧٨ .

طالبة التحفيظ : الشركة المدنية العقارية « عفاف » رئيس مالها عشرة آلاف درهم والذى يوجد من كنزها الاجتماعي بالدار البيضاء ، ٢٣ زنقة مونطسوري .

الاسم الذي اعطته طالبة التحفيظ للملك : « عفاف » .

نوعه : ارض بها بناء .

موقعه : فاس زنقة الجنزال برولار رقم ٢ .

مساحتها : ٤ هارات و ٢٢ سنتييارا تقريبا .

حدوده : شمالا الحاجة فاطمة المحيجي الساكنة بزنقة برولار رقم ٤ فاس ، شرقا الحاجة فاطمة الساكنة بشارع الشفشاوني رقم ٩٦ فاس (المدينة الجديدة) ، جنوبا شارع الشفشاوني (ملك عمومي بلدى) وغربا زنقة برولار (ملك عمومي بلدى) .

الحقوق العينية : لا شيء .

اصل الملك :

١ - علبة رسوم آخرها مؤرخ في ٢٨ رمضان ١٣٧١ :

٢ - رسم اوراثة مؤرخ في ١٤ رمضان ١٣٦٣ :

٣ - رسم ارثة مؤرخ في ٨ ذي القعدة ١٣٦٨ :

٤ - رسم ارثة مؤرخ في ٤ ربیع الثاني ١٣٩٠ (يونیه ١٩٧٠) .

موقعه : اقليم دائرة تازة قبيلة غياثة ، فرقة بنى بوقيطون ، المحل المدعي « البحرة ».

مساحتها : ١٠ هكتارات تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد الجيلالي الخيارى بعين المكان ، شرقاً السكك الحديدية ، جنوباً السيد عزوز العيشى بعين المكان وغرباً الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

١ - ملكية بتاريخ ٢ محرم ١٣٩٨ (٣١ ديسمبر ١٩٧٧) :

٢ - رسم شراء عدل بنفس التاريخ.

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بلاد علوش » مطلب رقم ٩١٥٧ في الذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٢٤٤١ المؤرخة في ٧ غشت ١٩٥٩.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ في ٢ يبرايير ١٩٧٨ تتبع مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد علوش » ذى المطلب رقم ٩١٥٧ فـ ، الواقع باقليم فاس ، دائرة تاونات ، قبيلة مزاوة ، دوار قناع البتم ، من الآن فصاعداً بمساحة قدرها ٦ هكتارات و ٥٠ هكتاراً و ٧٠ هكتاراً في ثلاثة قطع . وذلك بمحض الملكية الموضوعة تأييداً للمطلب السابق.

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « مبروكة » مطلب رقم ١٣٦٦٤ في الذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٠٦٣ المؤرخة في ١٤ يوليو ١٩٧١.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ في ٦ يبرايير ١٩٧٨ تتبع مسطرة تحفيظ الملك المسمى « مبروكة » ذى المطلب رقم ١٣٦٦٤ فـ الواقع بصفرو قرب الشلالات بال محل المدعي بباب السداد من الآن فصاعداً بمساحة قدرها ٨٩ هكتاراً و ٦٠ هكتاراً . وذلك بمحض الرسوم الموضوعة تأييداً للمطلب السابق.

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « ورثة عائشة احمد » مطلب رقم ١٥٧٠٨ في الذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣١٣ المؤرخة في ٢٨ أبريل ١٩٧٦.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ في فاتح يبرايير ١٩٧٨ فإن مسطرة تحفيظ الملك المسمى « ورثة عائشة احمد » مطلب رقم ١٥٧٠٨ فـ . الكائن باقليم فاس دائرة صفرو وملحقة ايامزار كندر قبيلة ايت سغروشن دوار ايت السبع (منطقة تعيم التحفيظ) تتبع من الآن فصاعداً في اسم السيد كبدوى لحسن ابن محمد المغربي المولود سنة ١٩٤١ المتزوج طبق الشرعية الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد بن حدو الساكن بدواو ايت السبع بایموزار كندر . وذلك بمقتضى :

١ - العقد الموضوعة تأييداً للمطلب التحفيظ ؟

٢ - عقد عرفى بتاريخ ٢٢ شوال ١٣٩٧ (٢٦ سبتمبر ١٩٧٧) .

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى : « اسماء » مطلب رقم ١٧١٠٦ في الذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد ٣٣٥٢ المؤرخة في ٢٦ يناير ١٩٧٧.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ في ١٦ يبرايير ١٩٧٨ فإن مسطرة تحفيظ الملك المسمى « اسماء » ذى المطلب رقم ١٧١٠٦ فـ الكائن

موقعه : مدينة تازة حى اولاد ونان.

مساحتها : ٣٨ هكتاراً و ٥ هكتاراً تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد عبد الرحمن المرانى ، الساكن بصب الماء بتازة العليا ، شرقاً السيد الحاج عبد القادر بن احمد المرانى الساكن بنفس العنوان ، جنوباً السيد عبد القادر بن الجيلالى ، الساكن بدور العريسة بتازة العليا وغرباً السيد الزين بن عبد القادر بن الجيلالى بنفس العنوان .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

١ - رسم مخارجية عدل مؤرخ بفاتح صفر ١٣٩٦ (٢ يبرايير ١٩٧٦) :

٢ - رسم شراء عدل بتاريخ ٣ جمادى الثانية ١٣٩٦ (٢ يونيو ١٩٧٦) .

### مطلب رقم ١٧٥٦١ ف

تاريخ التقىيد : ١٨ يبرايير ١٩٧٨ .

طالب التحفيظ :

١ - أحباس سيدي يوسف الفاسي ، النائب عنها السيد علال ابن محمد الفاسي الفهري ، الساكن بشارع يوسف ابن تاشفين ، عمارة ٣٢ بفاس (المدينة الجديدة) ؟

٢ - السيد احمد بن محمد بناني ، المغربي ، المولود سنة ١٩٣٨ المتزوج طبق الشرعية الاسلامية ، الساكن بالقيادة العليا للدرك الملكي بالرباط بصفتها شريكين على الشياع بنسبة ٣/٤ للاحباس و ١/٤ للثانية .

الاسم الذى أعطاه طالباً التحفيظ للملك : « دار حبس الزاوية الفاسية » .

نوعه : أرض بها دار .

موقعه : مدينة فاس ، حى الجزيرة ، درب الشفشاونى رقم ٩ ، محل المدعي حبس سيدي البخارى للزاوية الفاسية .

مساحتها : هكتار واحد تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد الهادى بوزيع ، شرقاً الطريق العمومية (ملك عمومى بلدى) ، جنوباً السيد ادريس الحيانى وغرباً ورثة سيدي عبد السلام الشفشاونى ، كلهم بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

١ - نسخة من لفظ المحبس بتاريخ ٢٥ جمادى الثانية ١٣٩٧ (٣ يوليه ١٩٧٧) :

٢ - ملكية بنفس التاريخ.

### مطلب رقم ١٧٥٦٢ ف

تاريخ التقىيد : ٢٣ يبرايير ١٩٧٨ .

طالب التحفيظ : السيد الحاج محمد بن عبد الله التازى ، المغربي ، المولود سنة ١٩٢٨ ، المتزوج طبق الشرعية الاسلامية بالسيدة كنزة بنت الحاج عبد الغنى بناني ، الساكن بشارع المحطة مقابل محطة شيل بتازة السفلى .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « البحرة » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دنيا » .

نوعه : أرض حرائية.

حدوده : شمالاً الملك العمومي البلدي ، شرقاً وجنوباً الداودي محمد بن صالح ومن معه الساكنون بحى الخواردية بخريبكة وغرباً الداودي بن صالح بن بوشة المذكور ومن معه والملك العمومي البلدي الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

- ١ - عقد شراء مؤرخ في ١٠ جمادى الاولى ١٣٩١ (٣ يوليو ١٩٧١)
- ٢ - ملكية مؤرخة في ١٠ جمادى الاولى ١٣٩١ (٨ يوليو ١٩٧١)

المحافظ على الأموال العقارية والرهون بخريبكة ،  
محمد لزريقي.

## محافظة العيون

### طلب رقم ١٥٥ ع

تاريخ التقيد : ٨ يبرابر ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن اسويلم بن سيد احمد ، المغربي الجنسية المولود سنة ١٩٤٨ ببئر انزران (اقليم بوجدور) المتزوج بالسيدة ابروك بنت المحجوب سنة ١٩٦٨ بالجريفية (اقليم بوجدور) المقيم بالعيون الحى الحجرى نهج ٦ رقم ٤٨ .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الخوخ ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضى.

موقعه : العيون حى الرملة نهج عارد.

مساحته : ٤٠ واحداً و ٤٤ سنتياراً تقريباً.

حدوده : شمالاً طريق عمومية ، شرقاً السيد البشير ولد الحبيب حى الرملة نهج عارد رقم ٥٥ ، جنوباً السيد اباهاى بن سيدى حماد حى كولومينا الجديدة ، نهج مارتيو مرتينيس وغرباً السيدة عزيزة بنت عبد المجيد حى الرملة نهج اريدال رقم ١٠ .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

- ١ - توصيل من طرف السلطات الاسپانية من أجل استسلام قطعة أرضية بتاريخ ٤ غشت ١٩٧٢ :

٢ - عقد شراء مؤرخ في ٣٠ غشت ١٩٧٦ .

### طلب رقم ١٥٦ ع

تاريخ التقيد : ٨ يبرابر ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن امبارك سعيد ، المغربي الجنسية المولود سنة ١٩٢٥ بسيدي افني ، المتزوج بالسيدة سكينة بنت ابراهيم سنة ١٩٤٩ بالعيون المقيم بنفس البلدة شارع البحريه رقم ٢٢ .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « سعد ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضى وآخر علوى.

موقعه : العيون نهج اسمارة.

مساحته : ٨٠ سنتياراً تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد محمد على ولد سعيد المقيم بنهج لنسر وطى

بفاس بعji ظهر الخميس المحلف المدعى ابن سليمان مستتابع من الآن فصادعا فى اسم :

- ١ - السباعي حكيم بن عبد الله ، المولود سنة ١٩٥٥ بفاس :
- ٢ - زوجته السيدة مرية بنت محمد الوليدى المولودة سنة ١٩٥٢ كلابهما مغربيان متزوجان طبق الشريعة الإسلامية بصفتهما شريكين فى الشياع سوية بينهما ، الساكنان بعرصته بنيس بالدوح رقم ١٦ بفاس .

وذلك بمقتضى عقد عرفى مؤرخ في ١٨ غشت ١٩٧٧ .

المحافظ على الأموال العقارية بفاس بالنيابة ،  
محمد ميسوم .

## محافظة خريبكة

### طلب رقم ٥٨ خ

تاريخ التقيد : ١٧ يبرابر ١٩٧٨ .

طالب التحفيظ : هجرى عبد القادر بن محمد بن عبد القادر المغربي المولود سنة ١٩٣٦ بخريبكة والمتزوج بها حسب الشريعة الإسلامية سنة ١٩٦١ بالسيدة اوحموش فاطنة بنت عبد الله والساكن بدرنخواردية الجدد بلوك ٤ الرقم ٣٠ بخريبكة .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « دار عبد القادر » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار عبد القادر » .

نوعه : دار لسكنى .

موقعه : مدينة خريبكة المحلف المدعى خواردية الجداد بلوك ٤ رقم ٣٠ .

مساحته : ٩٩ متراً مربعاً تقريباً .

حدوده : شمالاً طريق (الملك العمومي البلدي) ، شرقاً التكوى بوشة الساكن بخريبكة درب الخواردية الجداد بلوك ٦ ، جنوباً الطريق (الملك العمومي) وغرباً احمد بن الخدير الساكن بدرنخواردية دوار اولاد احمد بخريبكة .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك :

- ١ - عقد عدل مؤرخ في ٨ ربيع الاول ١٣٩٨ (٦ يبرابر ١٩٧٨) :

٢ - عقد عرفى مؤرخ في ٢٠ يبرابر ١٩٧٦ .

### طلب رقم ٥٩ خ

تاريخ التقيد : ١٧ يبرابر ١٩٧٨ .

طالب التحفيظ : موحيد بوشعيب بن الفزواني المغربي المولود سنة ١٩٣٨ بخريبكة المتزوج حسب الشريعة الإسلامية سنة ١٩٥٨ بالسيدة صالحه والساكن ٣٩ زنقة مولاي عبد الله بخريبكة .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « دار نزهة » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار نزهة » .

نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : اقليم خريبكة المحلف المدعى اولاد عبدون دوار اولاد احمد

مساحته : هكتاراً واحداً تقريباً .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك مبروك ».  
 نوعه : أرض عارية.  
 موقعه : العيون نهج الالعاب الاولمبية.  
 مساحته : ٨ هكتارات تقريباً.  
 حدوده : شمالاً وشرقاً طريق عمومية ، جنوباً وغرباً املاك المخزنية.  
 الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : رسم الملك رقم ١٥٧٨ ع بتاريخ ٢٧ يناير ١٩٧٥.

**طلب رقم ١٦٠ ع**

تاريخ التقيد : ٩ يناير ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم بن السالك بن فضيل ، المغربي الجنسية ، المولود سنة ١٩٣٠ بالعيون ، المتزوج بالسيدة عزيزة بنت ابراهيم ولد ، مولود سنة ١٩٥٢ بنفس البلدة المقيد بها الحى الججرى ، نهج و.س رقم ٢١.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فضيل ١ ».  
 نوعه : أرض بها بناء ذو طابق، أرضى.  
 موقعه : العيون ، حى الرملة ، نهج الدخالية.  
 مساحته : ٣ هكتارات تقريباً.

حدوده : شمالاً املاك المخزنية ، شرقاً المطلب رقم ١٦١ ع ، جنوباً طريق عمومية وغرباً السيد مفتاح ولد المحجوب ، المقيد بحى الرملة الداخلية رقم ١٩.  
 الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية من اجل استلام قطعة أرضية بتاريخ ١٦ غشت ١٩٧٢.

المحافظ على الاملاك العقارية والمومن بالعيون ،  
 أحمد الادريسي.

**محافظة مكناس****طلب رقم ١٨٦٦٧ ك**

تاريخ الايداع : فاتح يناير ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد ربانى احمد بن موحى او التهامى ، المغربي المتزوج بالسيدة عائشة بنت موحى اوعلى ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه عند السيدة خدوج بنت موحى او التهامى ازرو الصباب لالة حفصة رقم ٢٧.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الامل ».  
 نوعه : أرض للبناء.  
 موقعه : مدينة ازرو المحل المدعاو احداث الفوقانى.  
 مساحته : ٣ هكتارات تقريباً.

حدوده : شمالاً وغرباً السيد نايت الحوز الحاج العربي ، الساكن بازرو زنقة طيب احسين رقم ٢٤ ، شرقاً الطريق ، جنوباً السيد موحى او الشاوي الزدكي ، الساكن بعين المكان.  
 الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : عقد شراء عدى بموجب فنى ٢٨ صفر ١٣٩٣ (٣ أبريل ١٩٧٣).

شرقاً السيد الحاج مسعود المقيد بنهج اسمارة رقم ٥٥ ، جنوباً وغرباً طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك :

١ - رسم الملك رقم ٩١٢ ع بتاريخ ٢٧ يناير ١٩٧٦.

٢ - عقد شراء بتاريخ ٣ يناير ١٩٧٨.

**طلب رقم ١٥٧ ع**

تاريخ التقيد : ٩ يناير ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد اسلمو بن الشيخ محمد فاضل المغربي الجنسية المولود سنة ١٩٢١ بالعيون المتزوج بالسيدة صافية بنت امبارك سنة ١٩٤٠ بنفس البلدة المقيد بها حى كولومينا الجديدة ، نهج كنصاليس سانتيش رقم ٢٣.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الغرسة ».  
 نوعه : أرض عارية.

موقعه : العيون حى الرملة نهج بولوتاد.

مساحته : ٣ هكتارات تقريباً.

حدوده : شمالاً طريق عمومية ، شرقاً السيد الخليفة بن مويسة المقيد بحى المقبرة نهج حيا رقم ١٠ ، جنوباً السيد احمد بن عمار ، المقيد بالعيون حى الرملة نهج الحوشة رقم ١٢ وغرباً السيد محمد ابن الكورى المقيد بحى الرملة نهج بولوتاد رقم ١٣.

الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية من اجل استلام قطعة ارضية.

**طلب رقم ١٥٨ ع**

تاريخ التقيد : ٩ يناير ١٩٧٨.

طالبة التحفيظ : السيدة العزة بنت احمد العبيد بن عالي ، المغربية الجنسية المولودة سنة ١٩٣٠ بتافودارت (إقليم العيون) ، المتزوجة بالسيد امبارك بن المامي بن البخاري سنة ١٩٥١ بالعيون المقيدة بنفس البلدة نهج كاطالونيا رقم ٢٢.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « التفاح ».  
 نوعه : أرض عارية.

موقعه : العيون حى الرملة نهج بولوتاد.

مساحته : ٣ هكتارات تقريباً.

حدوده : شمالاً طريق عمومية ، شرقاً السيد محمد الامين ولد الهاشمى ، جنوباً السيدة امباركه عليها بنت الموحد وغرباً السيد حما ولد الناجم المقيمون جميعاً بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية من اجل استلام قطعة ارضية.

**طلب رقم ١٥٩ ع**

تاريخ التقيد : ٩ يناير ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن العبيب المغربي الجنسية المولود سنة ١٩٣٩ باسمارة المتزوج بالسيدة خيرة بنت مولود سنة ١٩٥٦ بكوليدين (إقليم طانطان) المقيد بالعيون حى المقبرة شارع على رقم ٨٦.

نوعه : أرض بها سكنى.  
موقعه : اقليم خنيفرة ، دائرة ميدلت ، جماعة اتزر.  
مساحتها : 5 هارات تقريباً.  
حدوده : شمالاً وشرقاً ممر بومية ، جنوباً الزنقة الاولى والسيده محمد بن عبد الكريم الساكن بعين المكان وغرباً المدرسة.  
الحقوق العينية : لا شيء.  
أصل الملك :  
١ - قرار مدير المالية بتاريخ ٥ أبريل ١٩٤٧؛  
٢ - عقد شراء عرفي بتاريخ ٢٢ أبريل ١٩٤٧.  
المحلف على الاملاك القاربة والرمون بمكتناس .  
المهدى بن سودة القرشى.

## محافظة الناظور

طلب رقم 4805 ن

تاريخ التقيد : ٢ يناير ١٩٧٨

طالبة التحفيظ : بلدية أزغنان النائب عنها رئيس المجلس البلدي لمراكز أزغنان المستقل .

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « بوينون » .

الاسم الذي أعطته طالبة التحفيظ للملك : « بوينون » .

نوعه : أرض وبناء .

موقعه : اقليم الناظور دائرة قلعة قبيلة بنى بويفرور ، جماعة ازغنان المحل المدعاو بوينون .

مساحتها : ٩ هكتارات و ٣٩ هاراً و ٢٩ سنتيمتراً .

حدوده : شمالاً وادى بوينون (ملك عمومي، بلدي) ، شرقاً السيد انطونيو اورتيل الياس و مرابطي . ثم اولاد عصرو او يحيى و وادى بوينون المذكور اعلاه ، جنوباً السيد اميليو ميرانسا والطريق الذاهبة الى حي العمال ومن ورائها فرانسيسكو كابرو وغرباً الطريق الذاهبة الى المعسكر رقم ٥ للحسية والطريق الذاهبة الى دار كيدلاني جميع الجوار يقطنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : رسم عدد ٩٢٠ ر.ن .

طلب رقم 5440 ن

تاريخ التقيد : ٢٣ يناير ١٩٧٨

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناظور .

الاسم الذي أعطته طالبة التحفيظ للملك : « صفصاف » .

نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : اقليم الناظور دائرة لوطا قبيلة اولاد ستوت .

مساحتها : ٥٨٣ هكتاراً و ٤٢ هاراً .

حدوده : شمالاً كومبانيا اسبانيولا ذي كولونيزاسيون وشعبة سهب بزرور (ملك عمومي) ، شرقاً شعبية بطحة وادى ملوية (ملك عمومي) ، جنوباً وادى ملوية ووادى صبرة (ملك عمومي) وغرباً كومبانية اسبانيولا ذي كولونيزاسيون المذكورة أعلاه والطريق الذاهبة من ملوية الى قنطرة ملوية (ملك عمومي) .

طلب رقم 18668 لـ

تاريخ الایداع : فاتح يبرابر ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد بصرى محمد بن محمد ، المغربي ، المولود سنة ١٩٠٠ ، المتزوج بالسيدة خديجة بنت هاشم ، الساكن والعامل محل المخابرة معه بمكتناس حتى بيل ابر رقم ٨ .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بصرية » .

نوعه : أرض فلاحية .

موقعه : اقليم مكتناس دائرة العاجب قبيلة ايت بوبمان ، دوار ايت حبريش .

مساحتها : ٤ هكتارات و ٥٠ هاراً تقريباً .

حدوده : شمالاً السيد احمد بن التهامي ، شرقاً وجنوباً الملك الخاص للدولة وغرباً السيد محمد الطاهرى ، كلها ساكنان بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك :

١ - عقد معاوضة محروم من طرف المحكمة العرفية لبني مطير بتاريخ ٢٢ يبرابر ١٩٥٢ تحت عدد ٣٥ :

٢ - عقد معاوضة عرفي مؤرخ في ٢٨ أبريل ١٩٧٤ .

طلب رقم 18670 لـ

تاريخ الایداع : ٩ يبرابر ١٩٧٨

طالب التحفيظ : الملك الخاص للدولة ، رئيس مصلحة الاملاك المخزنية ، العامل محل المخابرة معه بمفتشية الاملاك المخزنية بالرشيدية .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المدرسة الابتدائية عد ٥٦٧ باتزر » .

نوعه : أرض بها بناء .

موقعه : اقليم خنيفرة دائرة ميدلت ملحقة اتزر المحل المسما « تصيowitzt » .

مساحتها : ٥٧ هاراً تقريباً .

حدوده : شمالاً السادة أحمد بن عزيز وموسى اوزيز وموسى او الشريف ، شرقاً السيد موحى او الشريف المذكور ، جنوباً الطريق الواصلة بين فاس وميدلت وغرباً السيدان احمد بن عزيز وموسى اوزيز المذكوران ، كلهم ساكنون بعين المكان .

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك :

١ - قرار مدير المالية بتاريخ ٣١ أبريل ١٩٥٣ :

٢ - عقود شراء عرفي . بتاريخ ٢٤ أبريل ١٩٥٣ .

طلب رقم 18671 لـ

تاريخ الایداع : ٩ يبرابر ١٩٧٨

طالب التحفيظ : الملك الخاص للدولة ، الممثل من طرف السيد نائب المدير ، رئيس مصلحة الاملاك المخزنية ، العامل محل المخابرة معه بمفتشية الاملاك المخزنية بالرشيدية .

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « سكنى موظف المحكمة عد ٥٤٠ باتزر » .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « أولاد ابراهيم ».  
 الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « السبعونية ».  
 نوعه : أرض بيضاء.  
 موقعه : مدينة الناظور المحل المدعى أولاد ابراهيم.  
 مساحتها : 3 هectares و 20 سنتيمترات.

حدوده : شمالاً الطريق الذاهب من أولاد ابراهيم الى مدينة الناظور (ملك عمومي بلدى) ، شرقاً السيد أحمد حدو شعيب التمسانى ، جنوباً السيد حسن حمو السعیدي وغرباً ورثة محمد حسن حدو امحدن.

الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : ملكية عدلية مؤرخة فى 19 ربیع الاول 1397 (9 مارس 1977).

## طلب رقم 5923 ن

تاريخ التقىيد : يوم الاربعاء 22 يبرایر 1978 .  
 طالب التحفيظ :

١ - السيد العمرانى عبد السلام عمرو المولود سنة 1935 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت عبد الله سنة 1954 ;  
 ٢ - السيد العمرانى اغراط المولود سنة 1922 ، المتزوج بالسيدة فطوش عبد القادر سنة 1944 ;  
 ٣ - السيد العمرانى احمد المولود سنة 1928 ، المتزوج بالسيدة رحمة بنت عماروش سنة 1951 ;  
 ٤ - السيد العمرانى احمد المولود سنة 1940 ، المتزوج بالسيدة هموت محمد سنة 1962 ، كلهم مغاربة ، متزوجون طبق الشريعة الإسلامية ، مولودون وساكنون بكديبة الذئب فرقة اغريباً قبيلة بنى توزين.

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « الدولة ».  
 الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « الدولة ».  
 نوعه : أرض حراثية  
 موقعه : اقام الناظور ، دائرة الريف ، قبيلة بنى توزين ، جماعة ميضار ، فرقة اغريباً المحل المدعى كدية الذئب.  
 مساحتها : هكتار واحد و 50 آراً.

حدوده : شمالاً السيد الحاج علال شوحو ، شرقاً ابو هركانا ، جنوباً السيد المختار حمادي ثم علال حمادي وغرباً اميونا ، جميع الجوار يقطنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.  
 أصل الملك : ملكية عدلية مؤرخة فى 24 صفر 1398 (3 يبرایر سنة 1978).

## طلب رقم 5958 ن

تاريخ التقىيد : يوم الجمعة 24 يبرایر 1978 .

طالب التحفيظ : السيد العمارى محمد عمرو المغربي ، المولود سنة 1923 ببني عبد الله ، قيادة بنى حديفة ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة حمامدة بنت محمد سنة 1947 ببني عبد الله ، الساكن بمدينة الحسيمة شارع محمد الخامس ، رقم 4 .  
 الاسم الذى اعطاه طالب التحفيظ للملك : « العمارية ».  
 نوعه : أرض مبنية.  
 موقعه : مدينة الحسيمة ، شارع محمد الخامس .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

- ١ - رسم الملك رقم 1620 ر ن ;
- ٢ - ظهير 2 مارس 1973 .

## طلب رقم 5442 ن

تاريخ التقىيد : 23 يناير 1978 .

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناظور .

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « ملك الدولة » .

نوعه : أرض فلاجية .

موقعه : اقليم الناظور ، دائرة لوطا ، قبيلة أولاد ستوت .  
 مساحتها : 13 هكتاراً و 72 هectares و 10 سنتيمترات .

حدوده : شمالاً الاحباس ثم القائد الحبيب وكومباتيا اكريوكولا ذل زايو ، شرقاً كومباتيا اكريوكولا ذل زايو ثم القائد الحبيب المذكوران أعلىه ومحمد عيسى ، جنوباً دون بيزرو سانتشيز ودون بيشنت ثيرذا وغرباً موسى بورعلاط وحمات بوشلغا .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

- ١ - رسم الملك عدد 1083 ؛
- ٢ - الظهير الشريف بمثابة قانون المؤرخ في 2 مارس 1973 .

## طلب رقم 5443 ن

تاريخ التقىيد : 23 يناير 1978 .

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناظور .

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « غزال » .

نوعه : أرض فلاجية .

موقعه : اقليم الناظور دائرة لوطا قبيلة أولاد ستوت .  
 مساحتها : 50 هكتاراً .

حدوده : شمالاً دون اغفوستين اسبينوصا ودون بابلو كيريو ، شرقاً اندرى كارنيكا ودون خواكين اسبينوصا ، جنوباً سوئينيادا كولونيا اكريوكولا ذل زايو وغرباً موسى واكين وسموايل ساسبورتيس .

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

- ١ - رسم الملك عدد 850 ؛
- ٢ - الظهير الشريف بمثابة قانون المؤرخ في 2 مارس 1973 .

## طلب رقم 5897 ن

تاريخ التقىيد : يوم الثلاثاء 14 يبرایر 1978 .

طالب التحفيظ : السيد السبعونى بوعرفة محمد حمو ، المغربي ، المولود سنة 1930 بقبيلة بنى توزين ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة فطوش بنت محمد سنة 1953 بقبيلة بنى توزين ، الساكن بالناظور شارع الزرقطوني ، رقم 30 .

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : «سكنى المعلمين ».  
نوعه : أرض وبناء.  
موقعه : إقليم الناظور ، دائرة قلعية ، قبيلة بنى بويفرور من مركز ازغنان.  
مساحتها : آران اثنان و 22 سنتيارا .  
حدوده : شمالاً السيد الكوكوري عمرو وآخره ، شرقاً مركز بدی كوبا ، جنوباً ثكنة الجيش الإسباني وغرباً شارع محمد الخامس الحقوق العينية ؛ لا شيء .  
أصل الملك : ملكية عدلية مؤرخة في ٢٧ ذي القعدة ١٣٩٧ (٣١ أكتوبر ١٩٧٧).  
الحقوق العينية : لا شيء .  
الحقوق العينية : لا شيء .  
أصل الملك : رسم الملك رقم ٥٩٤ ر.ن.

**طلب رقم ٥١٤٠ ن**

تاریخ التقیید : يوم الجمعة ٢٥ مارس ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد ادويري حماد بن الحاج محمد بن احمد المغربي ، المولود سنة ١٩٣٧ ، المتزوج طبق الشرعية الاسلامية بالسيدة أم باركة بنت عبد الله باعروي ، الساكن بدواو اتریشات جبل اعروي ، قبيلة بنى بویحي.

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « حماد » .

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « حماد » .  
نوعه : أرض وبناء.

موقعه : إقليم الناظور ، دائرة لوطا ، قبيلة بنى بویحي المحل المدعاو جبل اعروي ..  
مساحتها : ٤ آرا .

حدوده : شمالاً زنقة بدون اسم (ملك عمومي بلدي) ، شرقاً السيد الحاج المير الناصري ثم محمد اقوضاض ، جنوباً زنقة تطوان (ملك عمومي بلدي) وغرباً السيد المنصورى المختار والسيد طلحة أحمد بن أحمد والسيد محمد عبد الله ، جميع الجوار يقطنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء .

أصل الملك : ملكية مؤرخة في ٢٤ ربیع الثاني ١٣٩٤ (٥ مايو ١٩٧٤).

**طلب رقم ٥١٤١ ن**

تاریخ التقیید : يوم الاربعاء ١٥ مارس ١٩٧٨.

طالباً التحفيظ :

١ - السيد الحاج احمد الحاج حمو ، المغربي المولود سنة ١٩٠٢ بفرخانة ، المتزوج بالسيدة ميمونت الحاج محمد سنة ١٩٢١ بفرخانة ؛  
٢ - السيد القادرى عبد القادر احمد ، المغربي المولود سنة ١٩٢٢ بقبيلة بنى شيكير المتزوج بالسيدة ماما محمد الحاج حمو القادرى سنة ١٩٥٣ ، كلاهما متزوجان طبق الشرعية الاسلامية وساكنان بدواو اولاد يخلف جماعة فرخانة قبيلة مزوجة .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « قباض » .

الاسم الذى أعطاه طالباً التحفيظ للملك : « قباض » .

نوعه : أرض فلاجية .

موقعه : إقليم الناظور ، دائرة لوطا قبيلة كبدانة جماعة قرية اركمان المحل المدعاو مزارع الشصا .

مساحتها : ٦ هكتارات .

مساحتها : آر واحد و ٧٧ سنتيارا .  
حدوده : شمالاً السيد الكوكوري عمرو وآخره ، شرقاً مركز بدی كوبا ، جنوباً ثكنة الجيش الإسباني وغرباً شارع محمد الخامس الحقوق العينية ؛ لا شيء .

أصل الملك : ملكية عدلية مؤرخة في ٢٧ ذي القعدة ١٣٩٧ (٣١ أكتوبر ١٩٧٧).

**طلب رقم ٥٩٨٠ ن**

تاریخ التقیید : فاتح مارس ١٩٧٨.

طالبة التحفيظ : بلدية ازغنان النائب عنها رئيس المجلس البلدى لمركز ازغنان .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « كساس براتس » .  
الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « كساس براتس » .  
نوعه : أرض مبنية .  
موقعه : إقليم الناظور ، دائرة قلعية ، قبيلة بنى بويفرور من مركز ازغنان .

مساحتها : ٥ آراث و ٧٨ سنتيارا .

حدوده : شمالاً زنقة رقم ١٥ (ملك عمومي بلدي) ومن ورائها وادى بوينون (ملك عمومي بلدي) ، شرقاً زنقة رقم ١٥ (ملك عمومي بلدي) ، جنوباً زنقة رقم ١٦ (ملك عمومي بلدي) وغرباً زنقة بدون اسم (ملك عمومي بلدي) .

الحقوق العينية ؛ لا شيء .

أصل الملك : رسم الملك رقم ٥٤٣ ر.ن .

**طلب رقم ٥٩٨١ ن**

تاریخ التقیید : فاتح مارس ١٩٧٨.

طالبة التحفيظ : بلدية ازغنان النائب عنها رئيس المجلس البلدى لمركز ازغنان .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « منازل اوبرا برايس » .  
الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « منازل اوبرا برايس » .  
نوعه : أرض مبنية .  
موقعه : إقليم الناظور ، دائرة قلعية ، قبيلة بنى بويفرور من مركز ازغنان .

مساحتها : ٤ آراث و ٤٠ سنتيارا .

حدوده : شمالاً شارع بدون اسم (ملك عمومي بلدي) ، شرقاً شارع رقم ١٥ (ملك عمومي بلدي) ، جنوباً شارع رقم ١٦ (ملك عمومي بلدي) وغرباً السيد الحاج عمرو بشير عمرو الساكن بعين المكان .

الحقوق العينية ؛ لا شيء .

أصل الملك : رسم الملك رقم ٥٩٣ ر.ن .

**طلب رقم ٥٩٨٢ ن**

تاریخ التقیید : فاتح مارس ١٩٧٨.

طالبة التحفيظ : بلدية ازغنان النائب عنها رئيس المجلس البلدى لمركز ازغنان .

الاسم الذى يعرف به الملك حالياً : « سكنى المعلمين » .

حدوده : شمالاً الرسم العقاري رقم 5902 والسيد بن عيسى ساكن بعين المكان ، شرقاً طريق عمومية ومن ورائها السيد عبد الكوري بن محمد بن عيسى ساكن بعين المكان ، جنوباً الرسم العقاري رقم 5902 (القطعة الثانية) وغرباً السيد عبد القادر راوشن ابن المختار الساكن بقيادة أحفير ، فرقة تيزى الشحاته المحل المسمى : بني خالد.

الحقوق العينية : لا شيء.  
أصل الملك :

I - ملكية عدد 498 حررها عدول في 10 أكتوبر 1931 :  
2 - ارثة عدد 893 حررها عدول في 8 محرم 1398 (19 ديسمبر 1977).

#### مطلوب رقم 17218 و

تاريخ التقيد : 6 يناير 1978 .  
طالب التحفيظ : السيد شعوف محمد بن محمد الساكن بوجدة ، 2 زنقة عكاظ المغربي المولود سنة 1918 موجودة والمتزوج بالسيدة فاطمة بنت عبد القادر .

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « السمارة ».  
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « السمارة ».  
نوعه : أرض فلاجية .  
موقعه : قيادة أحواز وجدة ، جماعة سيدي يحيى القروية ، قبيلة الوجادة ، المحل المسمى « السمارة ».  
مساحتها : 15 هكتاراً تقريباً .

حدوده : شمالاً السيد خمو ، طريق الساكن بوجدة ، 14 زنقة رئيس عصفور ، شرقاً الملك الخاص (شعبة) ، جنوباً السيد العربي مصطفى الساكن بوجدة ، 27 زنقة مولاي سليمان وغرباً الرسم العقاري رقم 2769 .

الحقوق العينية : لا شيء.  
أصل الملك : ملكية عدد 386 حررها عدول في 19 سبتمبر 1977

#### مطلوب رقم 17219 و

تاريخ التقيد : 6 يناير 1978 .  
طالبو التحفيظ :

I - السيد أحمد بالقاسم مولود سنة 1932 يوجد ؛  
2 - السيدة عائشة بنت بالقاسم مولودة سنة 1920 يوجد ؛  
أرملة الحاج لکحل ؟

3 - السيدة شريفة بنت بالقاسم متزوجة بالسيد الميلود جادعة كلهم مغاربة ، ساكنون ، بوجدة ، زنقة أهل الجامل .  
الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « تامسنا » .  
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « تامسنا ».  
نوعه : أرض فلاجية .  
موقعه : وجدة زنقة جاكرطة .  
مساحتها : 20 هكتاراً تقريباً .

حدوده : شمالاً طريق حكارنة ومن ورائها الرسم العقاري رقم 4501 ، شرقاً ورثة محمد بن يوسف وأحمد بن يوسف ، جنوباً الرسمان العقاريان رقم 4135 و 17587 وغرباً طريق رأس عصفور .

حدوده : شمالاً الدولة المغربية (للملك الخاص) ، شرقاً وغرباً السيد محمد الفلاح الساكن بعين المكان ، جنوباً طالب التحفيظ رقم I الحقوق العينية : لا شيء .  
أصل الملك : ملكية عدلية مؤرخة في 19 محرم 1396 (21 يناير 1976) .  
الحافظ على الأموال العقارية والرهون بالناظور ،

أحمد الرحالي .

## محافظة وجدة

#### مطلوب رقم 17217 و

تاريخ التقيد : 6 يناير 1978 .  
طالبو التحفيظ :

I - السيد بنعيسى الميلود بن احمد مولود سنة 1932 متزوج بالسيدة رحمة بنت قدور ؟  
2 - السيدة رحمة بنت احمد بن عيسى ، مولودة سنة 1928 ، متزوجة بالسيد البكاي بولعراف ؟  
3 - السيدة يميينة بنت احمد بن عيسى ، مولودة سنة 1936 ، متزوجة بالسيدة حماد بن العربي الخطابي ؟  
4 - السيدة الزهرة بنت احمد بن عيسى ، مولودة سنة 1938 متزوجة بالسيد مقدم بنعيسى ؟  
5 - السيدة ميمونة بنت احمد بن عيسى ، مولودة سنة 1940 متزوجة بالسيد برحيل الطاهر ؟  
6 - السيدة نجمة بنت احمد بن عيسى ، مولودة سنة 1908 ، مطلقة ؟

7 - السيد عيسى بن احمد بن عيسى ، مولود سنة 1910 متزوج بالسيدة زينب بن عمرو ؟  
8 - السيد الميلود بن عبد القادر اوشن ، مولود سنة 1930 ، متزوج بالسيدة رحمة بنت عمر ؟  
9 - السيد محمد بن الميلود بن عبد القادر اوشن مولود سنة 1956 ، أعزب ؟  
10 - الآنسة الزهرة بنت الميلود بن عبد القادر اوشن ، مولودة سنة 1955 عزباء ؟  
II - السيد نور الدين بن الميلود بن عبد القادر اوشن مولود سنة 1960 قاصر ؟

I2 - الآنسة رابحة بنت الميلود بن عبد القادر اوشن مولودة سنة 1967 قاصرة ، كلهم مغاربة مولودون وساكنون بأبركان ، 6 زنقة راس فوغال .

الاسم الذي يعرف به الملك حالياً : « سهوب لحنش ».  
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « سهوب لحنش ».  
نوعه : أرض فلاجية .  
موقعه : قيادة السعندية ، جماعة م DAG القروية ، قبيلة تريفة المحل المسمى : العرعازة .  
مساحتها : 8 هكتارات تقريباً .

حدوده : شمالاً السيد عمر الحسيني ، المساكن بعين المكان ، شرقاً زنقة المحفر (ملك بلدي) ، جنوباً وغرباً السيد بن عبد النبي التجار السakan بنجعي بطانة ، رقم 31.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 - رسم ارثه مصور مؤرخ في 28 مايو 1973.

2 - رسم عدد 316 و 28 حرره عدول في 13 ربیع الاول 1348 (19) غشت 1929.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،  
الناصر الشيشي.

- 1 - عقد شراء مؤرخ في 19 شوال 1394 (7 سبتمبر 1974).
- 2 - عقد شراء مؤرخ في 9 شوال 1395 (15 أكتوبر 1975).
- 3 - ارثه مؤرخة في 12 جمادى الثانية 1394 (3 يوليو 1974).
- 4 - عقد تنازل مؤرخ في 12 جمادى الثانية 1394 (3 يوليو 1974) سنة 1974) الكل مشفوع بعده رسوم أصلية.

### طلب رقم 39351 و

تاریخ التقیید : 8 مارس 1978.

طالب التحقيق :

1 - السيد العربي بن رحال بين حمادي العامري ، المغربي ، المولود سنة 1908 ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة الضاوية بنت مهانى ؛

2 - السيد مصطفى بن رجال بين حمادي العامري ، المغربي ، المولود سنة 1942 ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة الزاهية بنت الجيلالي ؛

3 - السيد الميلودي بن رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولود سنة 1948 ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطنة بنت المعطى ؛

4 - السيدة الغالية بنت رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولودة سنة 1913 ، المتزوجة طبق الشريعة الإسلامية بالسيد الرداد ولد قاسم ؛

5 - السيدة فاطنة بنت رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولودة سنة 1935 ، المتزوجة طبق الشريعة الإسلامية بالسيده بوشعيب بن محمد ؛

6 - السيدة خديجة بنت رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولودة سنة 1929 ، المتزوجة طبق الشريعة الإسلامية بالسيد بوعزه ابن على ؛

7 - السيدة العابدة بنت العسرى العامري ، المغربي ، المولودة سنة 1942 ، الارملة ؛

8 - السيد رحال بن عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي العامري المغربي ، المولود سنة 1960 ، الاعزب ؛

9 - الانسة فتحية بنت عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولودة سنة 1963 ، العازبة ؛

10 - الانسة مينة بنت عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولودة سنة 1965 ، القاصرة ؛

11 - الانسة نعيمة بنت عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي

عامري ، المغربي ، المولودة سنة 1967 ، القاصرة ؛

12 - الانسة الميلودية بنت عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي

عامري ، المغربي ، المولودة سنة 1969 ، القاصرة ؛

### محافظة البرباط

#### طلب رقم 39349 و

تاریخ التقیید : 8 مارس 1978.

طالب التحقيق : السيد بولصدا على المغربي المولود سنة 1922 المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت كبور النساكن ببلاد بن عمرو فرققة 2 رقم 35 ببطانة ، سلا .  
الاسم الذي أعطاه طالب التحقيق للملك : «بلاد عزيز». نوعه : أرض فلاجية.

موقعه : دائرة احواز سلا طريق سيدى ابراهيم بولعجلو خارج باب سبتة .  
مساحتها : هكتار واحد و 73 آرا و 93 سنتيارا تقريبا .  
موقعه : شمالاً السيد محمد بن عبد السلام ، شرقاً طريق بلعر وسي (ملك بلدي) ، جنوباً ورثة السيد بوغيبد بن أحمد العروسي وغرباً طريق سيدى ابراهيم بولعجلو (ملك بلدي) ، كلهم يسكنون بعين المكان .  
الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 - عقد شراء عدلی مؤرخ في 15 جمادى الثانية 1395 (6 يوليه 1975) مشفوع بعده رسوم عدلية ؛  
2 - عقد مخارجية عدلی مؤرخ في 17 صفر 1395 (فاتح مارس 1975)

#### طلب رقم 39350 و

تاریخ التقیید : 8 مارس 1978.

طالبتا التحقيق :

1 - السيدة حبيبة بنت المكي بن الحاج محمد تولو ، المغربي ، المولودة سنة 1937 ، المتزوجة طبق الشريعة الإسلامية بالسيده الطيبى بن ل الكبير ؛

2 - المسيدة المصمدة بنت احمد بن محمد بل الكبير ، المغربي ، المولودة سنة 1920 ، ارملة السيد عبد القادر بن محمد الوزانى السakanan بزنقة المحفر ، رقم 8 تايريك سلا ، بصفتهم شريكين على الشياع بنسبة متساوية فيما بينهما .

الاسم الذي أعطته طالبتا التحقيق للملك : «حبيبة والسعادة» ، نوعه زردار للعسكري ، موقعه سلا بني تابويكت ، زنقة المحفر ، رقم 8 .  
مساحتها : آر واحد و 20 سنتيارا تقريبا .

نوعه : أرض بيضاء.  
موقعه : دائرة أحواز الرباط ، قيادة تمارة ، دوار الولادة.  
مساحتها : ٤٠ واحد و ٥٥ سنتيمتر تقريباً.  
حدوده : شمالاً طريق عمومية (ملك مخزن) ، شرقاً السيد فضولي على ، جنوباً السيدة حليمة وغرباً السيدة فاطمة بنت العربي ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء مؤرخ في ١٧ يناير ١٩٧٨ مشفوع برسوم للأصل موضوعين بالمطلب عدد ٣٩٣٥٤ ر.

#### مطلب رقم ٣٩٣٥٤ و

تاريخ التقيد : ٨ مارس ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد ارعمان أحمد بن محمد بن الخضر السوسي ، المغربي المولود سنة ١٩١٤ المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت الهاشمي الساكن بلاد الزنابرة الزنقة ١٤ الرقم ٧١ تابريكت سلا.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الخضرى ».  
نوعه : دار لسكنى.

موقعه : سلا حي تابريكت بلاد الزنابرة الزنقة ١٤ الرقم ٧١.  
مساحتها : ٨٤ سنتيمتر تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد الحاج محمد زنيبر ، شرقاً السيد المنجوري بوزكري ، جنوباً السيد الحاج لحسن زلو وغرباً السيد يدر بن أحمد ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.  
أصل الملك :

١ - عقد شراء مؤرخ في ٢٢ شوال ١٣٨٢ (٤ مارس ١٩٦٣) ؛  
٢ - عقد شراء مؤرخ في ٢١ رجب ١٣٨٤ (٢٦ نوفمبر ١٩٦٤) .

#### مطلب رقم ٣٩٣٥٥ و

تاريخ التقيد : ١٣ مارس ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد مولاي ابراهيم بن مولاي محمد العلوي ، المغربي المولود سنة ١٩٣٥ ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة السعدية بنت محمد ، الساكن بالدار البيضاء زنقة ماندري شارع آنفار رقم ٤.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الزهرة ١ ».  
نوعه : ارض فلاجية.

موقعه : دائرة أحواز الرباط قيادة بوزنيقة دوار اولاد كاوي.  
مساحتها : هكتار واحد و ٣٣ هاراً تقريباً.

حدوده : شمالاً السيد احمد بن سيدى الكبير ، شرقاً وجنوباً وغرباً السيد الحاج بن مالك بن ميلود ، الساكنان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.  
أصل الملك :

١ - ملكية مؤرخة في ٢٤ ذي الحجة ١٣٩٦ (٦ ديسمبر ١٩٧٦) ؛  
٢ - عقد شراء عدل مؤرخ في ٢٦ رجب ١٣٩٧ (٤ يوليو ١٩٧٧) .  
المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،  
بدر الدين دينية

٣ - السيد حميد بن عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي العامري ، المغربي ، المولود سنة ١٩٧٢ ، القاصر ؛

٤ - السيد أحمد بن عامر بوشعيب بن رحال بن حمادي العامري المغربي ، المولود سنة ١٩٧٤ ، القاصر ، كلهم يسكنون بقصر البصر بلوك « ه » رقم الدار ٣ العكارى الرباط ، بصفتهم شركاء على الشياع حسب النسب الآتية :

٨٠ من ٤٤٠ لكل من الاول والثانى والثالث و ٤٠ منه لكل من الرابعة والخامسة والسادسة و ١٠ منه للسابعة و ١٤ منه لكل من الثامن والثالث عشر والرابع عشر و ٧ منه لكل من التاسعة والعشرة والحادية عشر والثانية عشر.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « أخبولة ».  
نوعه : أرض فلاجية.

موقعه : دائرة أحواز الرباط ، قيادة تمارة ، قبيلة أولاد عامر.

مساحتها : ٤ هكتارات تقريباً.  
حدوده : شمالاً السيد بوشعيب بن لحسن ، شرقاً عين أغبولة (ملك مخزن) ، جنوباً السيد رحال بن موسى وغرباً السيد المعطى عجبال ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.  
أصل الملك :

١ - ملكية مؤرخة في ٥ ربیع الاول ١٣٩٨ (٣١ یپرایر ١٩٧٨) ؛  
٢ - ارثية مؤرخة في ٥ ربیع الاول ١٣٩٨ (٣١ یپرایر ١٩٧٨) .

#### مطلب رقم ٣٩٣٥٢ و

تاريخ التقيد : ٨ مارس ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد محروك ابراهيم بن علي ، المغربي ، المولود سنة ١٩٢٩ ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية ، الساكن بدائرة أحواز الرباط ، قيادة تمارة دوار صحراء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « محروك » .  
نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : دائرة أحواز الرباط جماعة تمارة دوار الولادة.

مساحتها : ٤٠ واحد و ٥٥ سنتيمتر تقريباً.

حدوده : شمالاً الطريق العمومية (ملك مخزن) ، شرقاً السيد الحافظى ، جنوباً السيدة حليمة وغرباً السيد كسوس ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : شراء مؤرخ في ٥ يناير ١٩٧٨ مشفوع برسوم للأصل موضوعين في المطلب رقم ٣٩٣٥٤ ر.

#### مطلب رقم ٣٩٣٥٣ و

تاريخ التقيد : ٨ مارس ١٩٧٨.

طالب التحفيظ : السيد مفتاح الاذرissi مولاي عبد الرحمن ، المغربي ، المولود حوالي سنة ١٩٤٢ ، المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة فاطمة بنت مولاي ، الساكن بزنقة الهاشمي المسارى ، عمارة ٦ رقم ٢ جماعة رقم ٩ الرباط.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مفتاح » .